ASH-SHURA
الشورى
الشورى - العدد ١٥٤ - جمادى الآخرة ١٤٣٥هـ

الشورى يهنئ خادم الحرمين الشريفين
بمناسبة ذكرى البيعة

تسع سنوات.. عطاءٌ بلا حدود .. ومنجزات بحجم الجهود

هل للإبل علاقة بفايروس كورونا؟

القويحص لـ « الشورى » :

تجربتي في الشورى فتحت لي آفاقاً جديدة من العلم والمعرفة

تحتاري

تخافي

تؤجّلي

سارعي بالكشف المبكر عن سرطان الثدي واستمتعي بحياة صحية بإذن الله

مركز عبداللطيف للكشف المبكر
Abdullatif Cancer Screening Center
2007
1428هـ

الأيام العالمية للتوعية
بسرطان الثدي
١٤ – ٢٩ أكتوبر

للحجز : 01 2935945 - 01 2935942

للتبرع الشهري بقيمة ١٢ ريال لبرنامج الكشف المبكر أرسل ٢ إلى الرقم 5070

المادة (٢٣) .. تعزز الدور التشريعي لمجلس الشورى

المتابع لجلسات مجلس الشورى يلمس معايشة أعضائه لهموم الوطن والمواطن، وحرصهم على أن تكون قبة المجلس نبضاً للشارع يطرح تحتها كل ما له علاقة بصالح الوطن ومستقبله. فأعضاء المجلس يقدرون المسؤولية التي حملهم إياها خادم الحرمين الشريفين – يحفظه الله – حينما خاطبهم – رعاه الله – في افتتاح أعمال السنة الأولى من الدورة السادسة للمجلس قائلاً: « واعلموا أن مكانكم في مجلس الشورى ليس تشريفاً بل تكليفاً وتمثيلاً لشرائح المجتمع السعودي؛ ولذلك فإن له تبعاته من المسؤولية التي تفرض عليكم تفعيل العطاء وتحكيم العقل في مواجهة أي مسألة تعرض عليكم».

وفي إطار الدور التشريعي لمجلس الشورى؛ واستناداً إلى ما نصت عليه المادة (٢٣) من نظام المجلس من أن « لمجلس الشورى اقتراح مشروع نظام جديد، أو اقتراح تعديل نظام نافذ، ودراسة ذلك في المجلس، وعلى رئيس مجلس الشورى رفع ما يقرره المجلس إلى الملك». شهد المجلس مبادرات من بعض أعضائه تمثلت في تقديم اقتراحات لمشروعات أنظمة جديدة لسد فراغ تشريعي، وأخرى لمشروعات تعديل أنظمة نافذة تتطلبها المرحلة.

ولعلنا نذكر من تلك المقترحات التي وافق عليها المجلس وتم رفعها إلى الملك؛ مشروع نظام الهيئة العام للمنشآت المتوسطة والصغيرة، ومشروع تعديل قواعد إعداد التقارير السنوية للأجهزة الحكومية، فضلاً عن المقترحات التي ناقشها المجلس مؤخراً، ومن المنتظر أن يصوت عليها قريباً؛ مثل مشروع نظام حماية اللغة العربية، ومشروع نظام مراكز الأحياء، ومشروع تعديل نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، في حين لا تزال اللجان المتخصصة تدرس عدداً من المقترحات منها مشروع نظام رعاية كبار السن، ومشروع نظام الهيئة العامة للعقار، ومشروع تعديل نظام المحاسبين القانونيين، ومشروع تعديل نظام الحراسات الأمنية.

هذه المقترحات والمبادرات من أعضاء مجلس الشورى، تعكس الدور المتنامي للمجلس في المجال التشريعي، ومواكبته لتطلعات القيادة الرشيدة، وتجسد الحس الوطني للأعضاء، وتقديرهم لمسؤوليتهم الوطنية لتطوير الأنظمة، وتحديثها بما تتطلبه المرحلة التي تعيشها المملكة، ويستجيب لحاجات المواطنين، ويسهم في تحسين مستوى معيشتهم، ويوفر لهم المزيد من الرخاء والرفاهية وفي أجواء مفعمة بالأمن والاستقرار.

أسرة التحرير

ASH-SHURA
الشورى

تحرص مجلة (الشورى) على دقة المعلومات الواردة في هذا العدد وتبذل الجهود من أجل التحقق من صحتها إلا أنها لاتتحمل مسؤولية أي من النتائج المترتبة على هذه المعلومات.

جميع المعلومات والآراء ووجهات النظر الواردة في المجلة هي مسؤولية مصادرها وغير ملزمة لـ (الشورى).

إن مجلة الشورى دوريه إعلامية تهدف إلى إلقاء الضوء على أعمال مجلس الشورى ودوره في خدمة الوطن و المواطن.

للتواصل والمشاركات
shuramagazine@hotmail.com

ذكرى البيعة ٩ ٩

مجلس الشورى يهنئ خادم الحرمين الشريفين بمناسبة ذكرى البيعة

رفع مجلس الشورى أسمى عبارات التهنئة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود بمناسبة مرور تسع سنوات على مبايعته - يحفظه الله - ملكاً للمملكة العربية السعودية.

كما هنأ المجلس الشعب السعودي الكريم الذي يقف خلف قيادته في لحمة وطنية تتجسد مظاهرها في مشاعر الولاء والمحبة التي يعبر عنها المواطنون على اختلاف فئاتهم لقائد مسيرتهم في كل وقت وحين.

التغطية ٥٢

في كلمة له في مؤتمر رابطة المجالس العربية والأفريقية
آل الشيخ: ٣٠ مليار دولار مساعدات تنموية من المملكة للدول الأفريقية

أكد معالي رئيس مجلس الشورى أن المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - تؤمن بأهمية توطيد العلاقات العربية - الأفريقية، وتسعى جاهدة إلى دعم سبل التعاون بين الدول الأعضاء في الرابطة.

دراسة ٥٤

مستقبل الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة

أ.د جبريل بن حسن العريشي
عضو مجلس الشورى

« استدامة التغير هي الأمر الوحيد الذي لا يتغير». إن أكثر القطاعات التي تنطبق عليها هذه العبارة هي قطاع الاتصالات، حيث يستعد المشغلون في هذا القطاع - على مستوى العالم - لمعركة تنافسية حامية الوطيس. فهم يواجهون مزيجا يجمع بين المستهلكين الشرهين لكل جديد، والمنافسين الجدد، والزيادة الهائلة في الطلب على الخدمات النقالة، مما يدفع هذا القطاع إلى حالة من التغير المستمر.

مجلس الشورى

المشرف العام
د. فهاد بن معتاد الحمد
مساعد رئيس مجلس الشورى

رئيس التحرير
د. محمد بن عبد الله المهنا

مدير التحرير
علي بن عبد الله الخضير

هيئة التحرير
منصور بن محمد العساف
محمد بن عبد الله الشيباني
فيصل بن محمد الشدي
عادل بن زامل الحربي

التصوير
سالم الحمدان
عبد الهادي القحطاني
خالد الزهراني

ردمد
ISS: ١٣١٩ - ٩٨٤٦
موقع المجلس على شبكة الإنترنت
www.shura.gov.sa

المراسلات باسم رئيس التحرير
على العنوان التالي:
مجلس الشورى- الرياض
الرمز البريدي ١١٢١٢
المملكة العربية السعودية

الناشر
دار روف

المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٧٨١١١١
فاكس: ٢٩٢٠٠٧٧
info@darroaf.com

تجربتي في الشورى ٥٨

المهندس محمد القويحص لـ « الشورى » :

تجربتي في الشورى فتحت لي آفاقاً جديدة من العلم والمعرفة

عمل مديراً عاماً لمصلحة المياه والصرف الصحي بمنطقة مكة المكرمة؛ قبيل تعيينه عضواً في مجلس الشورى؛ كان خلال عضويته في المجلس التي امتدت لثلاث دورات متتالية متميزاً في أرائه؛ ومقترحاته سواء في اجتماعات اللجنة التي كان عضواً فيها؛ أو في الجلسات العامة للمجلس. أطروحاته تحت القبة تلامس قضايا المواطن وحاجاته؛ يبحث ويستقصي هموم المواطنين؛ ويطرحها أمام المجلس بكل شفافية وفق ما يكفله له نظام المجلس؛ إنطلاقاً من مسؤليته الوطنية.

التحقيق ٦٢

مواجهة أي فايروسات مستقبلاً تتطلب إعداد بنية بحثية قوية

الشفرة الوراثية أثبتت علاقة الإبل بفايروس كورونا

فايروس كورونا الذي ظهر في المملكة العربية السعودية في العام ٢٠١٢ م وأصاب نحو خمسمائة شخص توفي منهم ١٥٢ شخصاً حتى إعداد هذا التحقيق؛ شكل قلقاً لأفراد المجتمع السعودي والمقيمين بالمملكة؛ لخطورته على حياة من يصابون به؛ فيما تبذل وزارة الصحة جهوداً كبيرة ومتواصلة للحد من انتشار الفايروس بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية التي أشادت بهذه الجهود.

تحت القبة :

الشورى يطالب وزارة الثقافة بمعالجة قصور أداء الإعلام الخارجي ١٨
لغتنا تستحق مشروعاً وطنياً يحميها.. مشروع « نظام حماية اللغة العربية » ٢٠
مستوى الإنجاز في المدن الاقتصادية.. لا يرقى للطموحات! ٣٠

في هذا العدد

استشارات قانونية ٥٠
حصاد الشهر ٦٨
شورى الشباب ٧٦
مجتمع الشورى ٧٥
متابعات برلمانية ٧٨

المقالات

د. صدقة فاضل ١٧
د. حامد الوردة الشراري ٢٧
د. عبد العزيز الحرقان ٥٧
زامل شبيب الركاض ٦١
د. عبد الله العسكر... شوريات ... ٨٢

في الذكرى التاسعة لبيعة الملك عبدالله بن عبد العزيز

تسع سنوات.. عطاءٌ بلا حدود .. ومنجزات بحجم الجهود

السادس والعشرون من شهر جمادى الآخرة عام ١٤٢٦ هـ سيظل يوماً خالداً في ذاكرة الشعب السعودي؛ فهو يوم تولي باني النهضة الحديثة لهذه البلاد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - مقاليد الحكم. والاحتفاء بهذه المناسبة هو احتفاء بسنوات من الأمن والأمان والإنجاز والعطاء. تسع سنوات كانت حافلة بالمنجزات وبالمشاريع التنموية الكبرى التي طالت الوطن على اتساع رقعته في تنمية متوازنة وشاملة لجميع المجالات؛ هدفها الارتقاء بالخدمات المقدمة للمواطن بوصفه المحور الدائم الذي تتجه إليه كل جهود التنمية لرفاهيته وأمنه اجتماعياً واقتصادياً في الإطار الرحب لقيم وتعاليم العقيدة الإسلامية السمحة.

منذ أن تولى خادم الحرمين الشريفين مقاليد الحكم وهو يسابق الزمن في مسيرة تنموية متوازنة؛ وتحديث وتطوير لإدارة الدولة بما يواكب مستجدات العصر وتطوراته؛ ويستجيب للمرحلة التي تعيشها المملكة؛ فكانت المنجزات على أرض الواقع بحجم الجهود التي بذلها - أيده الله - بعزمه وحكمته وبعد نظره؛ وتحولت مناطق المملكة في الأعوام التسعة الماضية بعمرها القصير في الزمن.. إلى ورش عمل لتتوالى الإنجازات تلو الإنجازات في مسيرة التطور والنجاح لمصلحة الوطن ورفاهية مواطنيه، تجسدت فيها أسمى ملامح التلاحم، وسادت بين الشعب وقيادته روح المحبة والتفاهم.

الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - الذي وعد شعبه فأوفى سخر الموارد المالية للدولة إلى الاستثمار في الإنسان السعودي فهو هدف التنمية وركنها الأساس؛ وكان تطوير التعليم بشقيه العام والعالي في أولى اهتمامات الملك المفدى؛ فجاء مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام؛ وأمر - أيده الله - بالتوسع في افتتاح الجامعات في مختلف مناطق المملكة ليصل عددها في غضون تسع سنوات إلى نحو (٣٠) جامعة تتنوع بها التخصصات العلمية.

إنفاق بسخاء على تنمية الإنسان السعودي

وفي سياق متصل وبالتوازي مع افتتاح الجامعات جاء برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي لتمكين الطلاب والطالبات من إكمال دراساتهم العليا في أرقى الجامعات العالمية في أمريكا ودول أوروبا؛ وفي بعض دول شرق آسيا وأستراليا ونيوزلندا؛ لينهلوا من مختلف المعارف وفي مختلف التخصصات العلمية التي يحتاجها سوق العمل في المملكة.

وحظي القطاع الصحي باهتمام ورعاية خادم الحرمين الشريفين لتقديم الرعاية الصحية للمواطنين، فتزامناً مع تطوير وزارة الصحة، وإرساء نهج العدالة والشمولية والتكامل واتباع سياسة الشفافية والمصداقية التي غرسها - رعاه الله - في هذا البلد المعطاء، وتأكيده الدائم في مقولته المأثورة "لا شيء يغلى على صحة المواطن» وجه - أيده الله - قبل نحو عام باعتماد أكثر من (١٥,١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال لإنشاء (٢٢) مشروعًا طبيًا، منها (١٩) مجمعاً طبياً ومستشفى، و(٣) مراكز لاضطرابات النمو والسلوك للأطفال، تعد أول مراكز تنشأ في المملكة تعنى بهذه الفئة حيث توفر لمرضى التوحد ومرضى فرط الحركة وغيرهم مراكز على أعلى مستوى من الرعاية والعلاج.

وشهدت المملكة المزيد من المنجزات التنموية العملاقة على امتداد مساحاتها الشاسعة في مختلف القطاعات الاقتصادية والصحية والاجتماعية والإسكان؛ والنقل والمواصلات والصناعة والكهرباء والمياه والزراعة تشكل في مجملها إنجازات جليلة تميزت بالشمولية والتكامل في بناء الوطن وتنميته مما يضعها في رقم جديد في خارطة دول العالم المتقدمة.

واتسم عهد خادم الحرمين الشريفين بسمات حضارية رائدة جسدت ما اتصف به - رعاه الله - من صفات متميزة، أصدر العديد من القرارات التي تستهدف تحسين المستوى المعيشي للمواطنين بزيادة رواتب موظفي الدولة؛ ودعم المخصصات للقطاعات الخدمية؛ وللمستفيدين من الضمان الاجتماعي؛ وأنشأ الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد؛ وشيد المدن الطبية والمستشفيات؛ وفي عهده أنشئت المدن الاقتصادية لتوفر مئات الآلاف من الوظائف للشباب السعودي؛ وتشكل رافداً من روافد الاقتصاد السعودي.

ونهج الملك عبدالله بن عبدالعزيز سياسية التحديث المتدرج للأنظمة، والإصلاح الإداري؛ فأعاد هيكلة بعض الأجهزة الحكومية، وأحدث أجهزة أخرى تتطلبها المرحلة الحالية.

وسعيا منه - حفظه الله - لإيجاد حلول عاجلة لمسألة البطالة ونحوها التي توليها الدولة جل اهتمامها، دعم البنك السعودي للتسليف والادخار لتمكينه من تلبية طلبات القروض الاجتماعية ، وتمويل ورعاية المنشآت الصغيرة والناشئة، وأصحاب الحرف والمهن من المواطنين ليزاولوا أعمالهم بأنفسهم ولحسابهم، وتوفيراً لفرص العمل لهم، وتنفيذ برامج للتوفير والادخار لذوي الدخول المنخفضة من المواطنين.

ومجلس الشورى شهد في هذا العهد الزاهر نقلة نوعية حينما أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز قراره التاريخي بتعيين المرأة عضواً في المجلس وبنسبة لا تقل عن عشرين في المئة من عدد أعضاء مجلس الشورى؛ وهو امتداد لما يحظى به مجلس الشورى من الاهتمام والرعاية من القيادة الرشيدة وحرصها على تفعيل أعمال المجلس بوعي أساسه العقلانية ويقوم على التدرج؛ وبهذا القرار منح - أيده الله - المرأة السعودية المشاركة في الحياة السياسية وهو امتداد لما أولاه - يحفظه الله - للمرأة السعودية من اهتمام وتقدير لما وصلت إليه من مكانة علمية وخبرات عملية.

وتمكن خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - بحنكته ومهارته في القيادة من تعزيز دور المملكة في الشأن الإقليمي والعالمي سياسياً واقتصادياً وتجارياً، وأصبح للمملكة وجوداً أعمق في المحافل الدولية، وفي صناعة القرار العالمي، وشكلت عنصر دفع قوي للصوت الإسلامي والعربي في دوائر الحوار العالمي على اختلاف منظماته وهيئاته ومؤسساته.

وأولى خادم الحرمين الشريفين المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف جل عنايته ورعايته امتداداً لجهود قادة هذه البلاد منذ ان وحد أركانها جلالة الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - طيب الله ثراه -.

دور محوري للمملكة في المحافل الدولية، وفي صناعة القرار العالمي

ويُعد مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتوسعة المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف درة الأعمال الجليلة التي اضطلع بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - في خدمة الإسلام والمسلمين؛ فقد وضع الملك المفدى - أيده الله - هذا المشروع الذي تفخر به الشعوب الإسلامية في مقدمة الاهتمامات الكبرى للمملكة العربية السعودية وأسبغ عليه كريم عنايته ورعايته وإشرافه الشخصي انطلاقا من إيمانه العميق بأن ذلك أمانة شرفت بها هذه الدولة فتحملت مسؤولياتها حتى وفق الله تعالى قيادتها للإنفاق على هذا العمل الجليل أداء للواجب واضطلاعا بالمسؤولية دونما انتظار شكر أو ثناء من أحد؛ وإنما رجاء المثوبة والأجر عند الله تعالى واحتساب ما لديه بخير الأعمال وصالحها وتسهيل أداء المسلمين مناسكهم وتوفير الأمن والطمأنينة

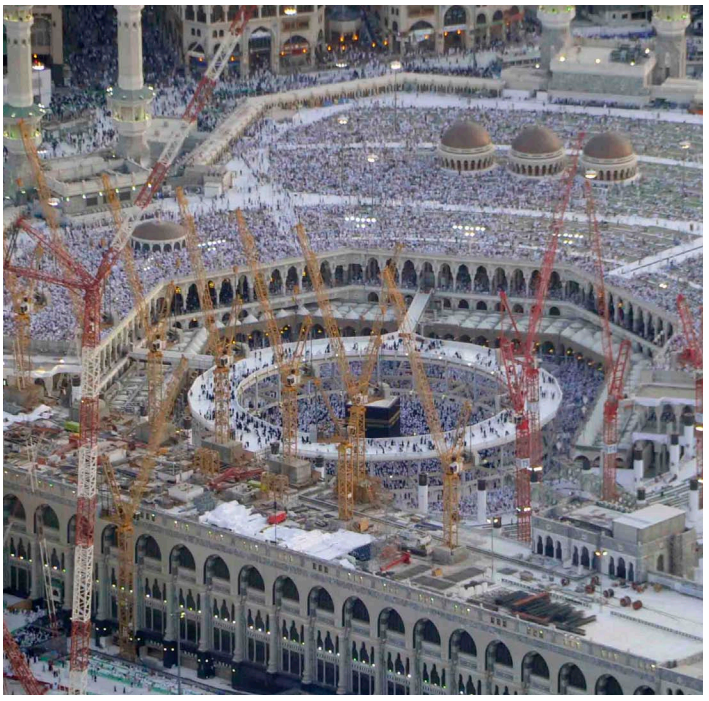

لهم ويجسد هذه العناية والرعاية واقع الحرمين الشريفين الذي لمسه ويلمسه المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها.

وشهد المسجد الحرام أضخم توسعة في التاريخ شملت مساحة تقدر بـ٤٠٠ ألف متر مربع وبعمق ٣٨٠ متر بطاقة استيعابية بأكثر من مليون ومئتي ألف مصل تقريبا؛ وجاءت التوسعة لتواكب الازدياد المطرد في أعداد الحجاج والمعتمرين والمصلين في جنبات المسجد الحرام في أوقات الذروة من العام وخصوصاً في شهر رمضان المبارك والأعياد وموسم الحج. وتلبي التوسعة جميع الاحتياجات والتجهيزات والخدمات التي يتطلبها الزائر مثل نوافير الشرب والأنظمة الحديثة للتخلص من النفايات وأنظمة المراقبة الأمنية، إلى جانب تظليل الساحات الشمالية، وترتبط التوسعة الحالية بالتوسعة السعودية الأولى والمسعى من خلال جسور متعددة لإيجاد التواصل الحركي المأمون من حيث تنظيم حركة الحشود، وستؤمن منظومة متكاملة من عناصر الحركة الرأسية حيث تشمل سلالم متحركة وثابتة ومصاعد روعي فيها أدق معايير الاستدامة من خلال توفير استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية بحيث تم اعتماد أفضل أنظمة التكييف والإضاءة التي تراعي ذلك.

أضخم توسعة في التاريخ للحرمين الشريفين

كما تم إنجاز التوسعة الكبرى في المسعى مما ضاعف المساحة الاستيعابية إضافة إلى مشروع قطار الحرمين السريع ومشروع قطار المشاعر المقدسة وساعة مكة المكرمة ووقف الملك عبدالعزيز، وحرصا منه - أيده الله - على راحة الحجاج والمعتمرين آمر خادم الحرمين الشريفين بتوسعة المطاف، بحيث يتسع بعد انتهاء تنفيذه بمشيئة الله تعالى لـ ١٣٠ ألف طائف بدلاً من ٥٢ ألف طائف.

وفي المسجد النبوي الشريف أمر خادم الحرمين الشريفين بأكبر مشروع بما يجعله يستوعب ما يقارب ٢,٨ مليون مُصلٍّ، مع ما يصاحب ذلك من خدمات، وتشمل هذه التوسعة التاريخية مسطحات بناء إجمالية تقدر بنحو مليون متر مربع مع إضافة بوابة رئيسية للتوسعة الجديدة بمنارتين رئيسيتين وأربع منارات جانبية على أركان التوسعة والساحات وبطاقة استيعابية تسع ما يزيد على مليون وستمئة ألف مُصلٍّ ما يوفر أماكن للصلاة بالأدوار المختلفة تقدر بأكثر من ثلاثة أضعاف المساحة الحالية، وفي المشاعر المقدسة كان المشروع الضخم والفريد من نوعه لتطوير الجسر ومنطقة الجمرات الأهم والأبرز في منظومة الأمن والسلامة لحجاج بيت الله الحرام بمشعر منى بتكلفة نحو أربعة مليارات ريال؛ ليصبح الزحام عند رمي الجمرات من الماضي.

مبادرة للحوار العالمي تؤسس مركزاً عالمياً للحوار

وفي مجال الحوار العالمي دعا خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في أكثر من مناسبة إلى تعزيز الحوار بين أتباع الديانات السماوية والثقافات والحضارات المعتبرة وإلى ضرورة تعميق المعرفة بالأخر وبتاريخه وقيمه وتأسيس علاقات على قاعدة الاحترام المتبادل والاعتراف بالتنوع الثقافي والحضاري.

وبهذه المبادرة وصف العديد من خبراء السياسة في العالم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بأنه صانع تاريخ؛ وسجل اسمه - أيده الله - ضمن أكثر الزعماء في العالم داعماً للسلم والأمن الدوليين.

وعقد المؤتمر العالمي للحوار في مدريد في شهر يوليو ٢٠٠٨؛ وتوج بتأسيس مكرز الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحوار العالمي في العاصمة النمساوية فيينا ؛ ليكون منارة للحوار والتفاهم بين أتباع الأديان السماوية والثقافات ونشر ثقافة الحوار والتسامح وتعزيز مبادئ السلم والاستقرار في مختلف أصقاع الأرض.

والمملكة العربية السعودية التي تؤكد على الدوام أنها صوت عدل نادت به على لسان قائدها، نحو القيم الإنسانية والأخلاقية، ودعوة للتعايش والحوار العاقل والعادل، لما فيه خير الإنسان والحفاظ على كرامته، وتعزيز قيم الأخلاق، مازالت تكتسب يوما بعد يوم احترام وتقدير قادة دول العالم والعلماء من الدول الإسلامية وغير الإسلامية كافة لسعيها المخلص والدؤوب نحو السلام والاستقرار في العالم.

لقد جعل خادم الحرمين الشريفين المملكة العربية السعودية واحة أمن وعطاء عمتها التنمية كأعظم حركة بناء حضاري في تاريخها الحديث، ليشهد لها العالم أجمع بمكانتها المرموقة ومواقفها المعتدلة والمؤيدة للأمن والسلام في العالم أجمع.

إنجازات عظيمة تقف شامخة على أرض الواقع؛ وشاهدة على ما بذله خادم الحرمين الشريفين من جهود وما قدمه من ومبادرات مهمة استشعرها ولمسها أبناء وطنه؛ وستذكرها الأجيال بمشاعر الفخر والاعتزاز.

مجلس الشورى يهنئ خادم الحرمين الشريفين بمناسبة ذكرى البيعة

رفع مجلس الشورى أسمى عبارات التهنئة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود بمناسبة مرور تسع سنوات على مبايعته - يحفظه الله - ملكاً للمملكة العربية السعودية.

كما هنأ المجلس الشعب السعودي الكريم الذي يقف خلف قيادته في لحمة وطنية تتجسد مظاهرها في مشاعر الولاء والمحبة التي يعبر عنها المواطنون على اختلاف فئاتهم لقائد مسيرتهم في كل وقت وحين.

وقال المجلس في بيان له خلال جلسته الثالثة والثلاثين تلاه معالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو إن من نعم الله تعالى أن قيض الله لهذه البلاد المباركة قادة حملوا على عواتقهم مسؤولية خدمة هذا الوطن وشعبه، فتوالت الإنجازات التنموية منذ عهد المؤسس الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - طيب الله ثراه - مروراً بأبنائه البررة من بعده - يرحمهم الله تعالى أجمعين - وصولاً إلى العهد الزاهر عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - أيده الله - الذي كان علامة فارقة في مسيرة الخير والبناء.

وأشار المجلس إلى أن ما شهدته المملكة العربية السعودية خلال السنوات التسع الماضية وما حفلت به من إنجازات تنموية شاملة لتؤكد حنكة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الإدارية وحكمته السياسية ورؤيته السديدة؛ وقدرته الفائقة في استشراف المستقبل؛ فعمل على النهوض بهذه البلاد وشعبها، والارتقاء بها إلى مصاف الدول المتقدمة.

ونوه المجلس إلى أن خادم الحرمين الشريفين سابق الزمن لتحقيق تلك المنجزات الحضارية في وتيرة متسارعة، وفي نسق تنموي اتسم بالتوازن والشمولية والاستدامة على امتداد رقعة الوطن، لينعم بها جميع المواطنين في مختلف مناطق المملكة.

وأضاف إن خادم الحرمين الشريفين نهج - يحفظه الله - سياسة التحديث المتدرج للأنظمة، والإصلاح الإداري؛ فأعاد هيكلة بعض الأجهزة الحكومية، وأحدث أجهزة أخرى تتطلبها المرحلة الحالية، ومتغيراتها المتسارعة وأنشأ عدداً من الجامعات والهيئات العامة والمدن الاقتصادية والطبية التي تُعنى بمختلف جوانب حياة المواطن وتسهم في رفع مستوى معيشته ورفاهيته، كما عمل - يحفظه الله- على تطوير مرافق القضاء والتعليم والصحة والنقل، وخصص لها ميزانيات استثنائية ضخمة، وتوالى في عهده - يحفظه الله - تطوير وتحديث الأنظمة القائمة وإصدار عدد كبير من الأنظمة الجديدة التي سيكون لها الأثر الكبير في تجويد وكفاءة أداء مؤسسات الدولة.

واستذكر مجلس الشورى ما يحظى به الحرمان الشريفان من اهتمام ورعاية من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز؛ وقد تجسد ذلك في أضخم عمارة لتوسعة المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف على مر التاريخ، وتطوير ما يتصل بهما من مرافق بغية زيادة الطاقة الاستيعابية لهما من الحجاج والمعتمرين وتوفير المزيد من الراحة والتيسير عليهم في أداء مناسكهم.

وأكد المجلس أن الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - تمكن من حماية الوطن من أوار الفتن المدلهمة التي تُحيط بالمملكة من كل جانب، مع

المحافظة على دور المملكة الرائد في مناصرة الحق ومكافحة الإرهاب والتطرف الفكري والوقوف في وجوه الظلمة والطغاة.

وبارك المجلس الجهود التي يبذلها الملك المفدى - يحفظه الله - على الصعيدين العربي والإسلامي؛ حيث حمل هموم أمته العربية والإسلامية وقضاياها ودافع عنها في مختلف المحافل الإقليمية والدولية.

ونوه المجلس بما تحقق للمملكة العربية السعودية من مكانة رائدة بين الأمم المعاصرة بفضل من الله ثم بالسياسة الحكيمة لخادم الحرمين الشريفين التي نَهجها في تعامله مع مختلف القضايا العربية والإسلامية والدولية.

ولفت المجلس إلى التاريخ المعاصر سجل اسم الملك عبدالله بن عبدالعزيز زعيم سلام ووئام وذلك بمبادرته للحوار العالمي بين أتباع الأديان السماوية والثقافات المعاصرة، التي تمخض عنها تأسيس مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان السماوية والثقافات في العاصمة النمساوية، لتتحول مبادرته - يحفظه الله - إلى عمل مؤسسي، يسهم في نشر ثقافة الحوار والتسامح بين الشعوب بما يخدم الأمن والسلم الدوليين.

وختم مجلس الشورى بيانه بالشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد، على ما يحظى به المجلس من العناية والرعاية، ويؤكد أن تطلعاتهم ودعمهم لأعمال المجلس يضعه أمام مسؤولية كبرى ومهمة وطنية جليلة. سائلاً الله جل وعلا أن يحفظ قائد المسيرة خادم الحرمين الشريفين وأن يسبغ عليه دوام الصحة والعافية، وأن يديم على هذه البلاد وشعبها الأمن والاستقرار؛ والرخاء والازدهار؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

رئيس مجلس الشورى : منجزات خادم الحرمين الشريفين ستبقى ماثلة للأجيال القادمة

رفع معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ باسمه ونيابة عن أعضاء المجلس ومنسوبيه أخلص التهاني لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ولسمو ولي عهده الأمين ولسمو ولي ولي العهد - حفظهم الله - وللشعب السعودي الكريم بمناسبة الذكرى التاسعة لبيعة خادم الحرمين الشريفين- أيده الله- .

وقال معالي رئيس مجلس الشورى إن ذكرى مرور تسع سنوات على مبايعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز-يحفظه الله - ملكاً للبلاد هي فرصة لتقدير الجهود العظيمة التي بذلت و المنجزات الضخمة والمشروعات التنموية الكبرى التي تحققت في هذا العهد الزاهر، كما أنها فرصة ليجدد الشعب الولاء لقائدهم وباني نهضتهم الحديثة الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي أحب شعبه ونذر نفسه لخدمتهم فبادله الشعب ذات المشاعر وذات الحب.

وأضاف آل الشيخ إن المملكة العربية السعودية حققت خلال السنوات التسع الماضية منجزات تنموية عملاقة شملت امتداد الوطن ومختلف القطاعات اتسم بالتوازن والشمولية، واستطاعت المملكة أن تحقق مزيجاً فريداً من التطور للوطن مع الحفاظ على ثوابته وهويته واستقرار وامن مجتمعه.

وقال معاليه أن عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز تميز بتحقيق منجزات ضخمة شملت كل الأصعدة والمستويات واصبحت شاهدا في عصرنا الحاضر وسيبقى اثرها ماثلا للاجيال القادمة مشيرا بهذا الصدد الى ما شهده الحرمان الشريفين من توسعة ضخمة ستضاعف قدرتهما الاستيعابية من الزوار والحجاج من الداخل والخارج، وما شهده التعليم العالي من تطور غير مسبوق اثمر عنه افتتاح جامعات وكليات جديدة طالت كل المدن والمحافظات حتى بلغ عددها ٢٨ جامعة، بالإضافة إلى عشرات الآلاف من المبتعثين لشتى دول العالم تجاوز عددهم ١٥٠ ألف طالب وطالبة، وفي الصحة العديد من المدن الطبية الجديدة وعشرات المستشفيات والمراكز الطبية، وكذلك مبادراته لمعالجة مشكلة الإسكان ووضع حلول جذرية لها رصدت لها مئات المليارات واستحدثت لتنفيذها وزارة جديدة تحظى بدعم كبير منه حفظه الله.

وزاد آل الشيخ أن كل هذه المشاريع تعكس حكمة الملك عبد الله - رعاه الله - في إدارته وتوجيهه للموارد المالية الضخمة التي جاءت نتيجة ارتفاع عائدات النفط، حيث وجه - أيده الله - هذه العائدات باتجاه الاستثمار في المواطن السعودي.

وعلى الصعيد الإنساني قال رئيس مجلس الشورى إن الملك عبدالله القائد لهذه الأمة، رسخ اسمه كأحد منابع العطاء والإنسانية المتدفقة حباً في عمل الخير والبذل، وتجلى ذلك في مبادرته التاريخية في الدعوة للحوار بين أتباع الأديان والحضارات التي توجها تدشين مركز الملك عبدالله العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فينا، الذي يسعى إلى نشر قيم التسامح والمحبة والأمن والسلام والتعايش.

وأشار إلى أن الملك عبدالله - رعاه الله - انتهج التعاطي مع شؤون الناس مباشرة حيث نزل إلى الأسواق والأحياء - بالذات الفقيرة منها - واستحدث العديد من الوسائل الأخرى للتواصل مع الناس بشتى فئاتهم وأماكنهم فجاءت قراراته حفظه الله دائماً في صف المواطن، ولامست بشمولها أولويات المواطن وحاجاته.

وأضاف آل الشيخ إن مجلس الشورى لم يكن بعيداً من اهتمامات خادم الحرمين الشريفين فبدعمه تبوأ دوراً رئيساً في تأصيل منهج الشورى، وأصبح للمجلس مكانة لائقة به على خارطة المجالس النيابية على مستوى العالم العربي والإسلامي والدولي، وبات سنداً قوياً للدولة وحلقة رئيسة في منظومة مؤسسات السلطة التنظيمية.

وتابع بأن تفعيله حفظه الله لدور مجلس الشورى جاءت نتائجه ظاهرة لكل متابع لقرارات مجلس الوزراء في الآونة الأخيرة؛ حيث بالكاد لا يمر أسبوع إلا ويصدر قرار من مجلس الوزراء مبني على قرارات مجلس الشورى؛ حيث يقدر مجلس الشورى عالياً حرص خادم الحرمين الشريفين على تفعيل أعماله، وتوسيع دائرة المشاركة الوطنية في صنع القرار بتعيين ٣٠ امرأة عضواً في مجلس الشورى يمثلن صفوة المجتمع النسائي ويتميزن بالتنوع في الخبرات والمؤهلات والتجارب.

وختم آل الشيخ كلمته بسؤال الله أن يحفظ خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد، وأن يمدهم بالعون والتوفيق في خدمة وطنهم وشعبهم وأمتهم الإسلامية، وأن يديم لهذه البلاد أمنها واستقرارها أعوام عديدة.

د. الجفري :
إنجازات خادم الحرمين الشريفين تسجل بمداد من الذهب

عبر معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري عن مشاعر الفخر والاعتزاز بما تحقق في المملكة العربية السعودية في هذا العهد الزاهر عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - من نهضة تنموية شاملة يتفيأ خيراتها الإنسان السعودي وكل مقيم على ثرى هذا الوطن الغالي.

ورفع معالي الدكتور الجفري أسمى عبارات التهاني لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ولصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع ولصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء بمناسبة مرور تسع سنوات على بيعة الملك عبدالله بن عبدالعزيز ملكاً لهذه البلاد.

وقال في تصريح بهذه المناسبة: إن خادم الحرمين الشريفين ومنذ أن تولى مقاليد الحكم سعى إلى تلمس حاجات المواطنين، في مختلف مناطق المملكة، وعمل على تحقيق كل ما يعزز من رفاهية المواطن وتحسين معيشته، فجاءت قراراته – أيده الله – حكيمة وبرؤية سديدة وبقراءة للوضع الراهن، واستشراف للمستقبل، لتلبية احتياجات المواطن الآنية والمستقبلية، فلامست قراراته قضايا السكن والبطالة، وتطوير التعليم والصحة والتنمية الاجتماعية والنقل العام، وبالتوازي مع تلك القضايا نهج خادم الحرمين الشريفين سياسة الإصلاح والتحديث للمنظومة الإدارية بما يتماشى مع المرحلة، وتطورات العصر ومتغيراته المتسارعة، ولا يتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية وقيم وعادات المجتمع السعودي.

وأشار إلى السياسة المتوازنة التي نهجها الملك عبدالله بن عبدالعزيز للتحديث والتطوير للرقي بالمملكة وتقدمها ورفاهية شعبها، فأصدر العديد من التنظيمات الإدارية، التي اتسمت بشموليتها وقدرتها على دعم وتعزيز التنمية والبناء في شتى الميادين؛ وحارب الفساد من خلال جملة من القرارات، وإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

ونوه الدكتور الجفري إلى جهود خادم الحرمين الشريفين وحرصه على استقرار الحكم في المملكة، وترسيخ سلاسة انتقال مقاليد الحكم بين أفراد الأسرة المالكة، وفق منظومة دستورية، وعلى مبدأ الشورى الذي ترتكز عليه سياسة هذه البلاد، إيماناً منه – حفظه الله – بأن تنظيم انتقال مقاليد الحكم هو أساس لاستقرار الدولة واستمرارها، منوهاً إلى الأمر الملكي الكريم باختيار سمو الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولياً لولي العهد، وما يجسده من حكمة خادم الحرمين الشريفين ورؤيته الاستراتيجية لمستقبل هذه الدولة المباركة، والمضي بها نحو مزيد من الاستقرار.

وعلى المستوى الدولي أشار معاليه إلى المكانة الرائدة التي تبوأتها المملكة العربية السعودية إقليمياً ودولياً بفضل من الله ثم بحنكة خادم الحرمين الشريفين وسياسته الحكيمة حيث أصبح لها دور محوري في مختلف القضايا الدولية ووجوداً أعمق في المحافل الدولية، وفي صناعة القرار العالمي من خلال عضويتها في مجموعة العشرين الاقتصادية، وشكلت عنصر دفع قوي للصوت العربي والإسلامي في دوائر الحوار العالمي على اختلاف منظماته وهيئاته ومؤسساته.

وفيما يخص مجلس الشورى أكد الدكتور الجفري أن المجلس لم يكن ببعيد عن اهتمامات الملك عبدالله بن عبدالعزيز، فقد حظي ويحظى باهتمام كبير من خادم الحرمين الشريفين، وما شهده مجلس الشورى في دورته السادسة الحالية من نقلة نوعية وتاريخية بتعيين ٣٠ امرأة عضواً في المجلس هو دليل على ثقة الملك عبدالله بن عبدالعزيز في المجلس وحرصه – حفظه الله – على تطويره وتوسيع المشاركة الوطنية في صناعة القرار، بدخول المرأة في مجلس الشورى.

وخلص نائب رئيس مجلس الشورى إلى القول « تسع سنوات من العطاء ومسيرة الخير تتواصل في عهد النماء والرخاء والوفاء عهد الملك عبدالله بن عبدالعزيز – حفظه الله ورعاه – ، وإنجازات يسجلها التاريخ بمداد من الذهب، تسع سنوات يتجدد معها الولاء والطاعة لقائد مسيرة الخير والبناء ».

وفي ختام تصريحه توجه معاليه إلى المولى العلي القدير أن يحفظ قائد المسيرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد ويمدهم بالعون والتوفيق في قيادتهم لهذه البلاد نحو مزيد من مدارج الرقي والتقدم، وأن يديم على وطننا الأمن والاستقرار.

د. فهاد الحمد :
الملك عبدالله بن عبدالعزيز
صانع مجد
وتاريخ لهذا الوطن

أوضح معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – يحفظه الله – صانع تاريخ وباني مجد لهذه البلاد بإنجازاته التي يشهد لها القاصي والداني، سواء على الصعيد المحلي، أو الإسلامي والدولي، نذر نفسه – رعاه الله - منذ أن تولى مقاليد الحكم لخدمة وطنه، أحب شعبه فكان قريباً منهم فبادلوه الحب بالولاء والمحبة، تلمس حاجاتهم وقضاياهم فكان البلسم لعلاجها، بقراراته ومبادراته التي تجاوز بها البيروقراطية، واستهدفت الإنسان السعودي في حياته ومعيشته وتعليمه وصحته، وتنميته الاجتماعية والبشرية.

وأضاف الدكتور الحمد في تصريح بمناسبة مرور تسع سنوات على مبايعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – أيده الله – ملكاً للبلاد: إن خادم الحرمين الشريفين صنع المجد للمملكة بإنجازاته التاريخية، ومنجزاته الحضارية على امتداد الوطن واتساع رقعته؛ عمل – يحفظه الله – على ترسيخ الوحدة الوطنية بين أطياف المجتمع فأنشأ مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني.

واهتم بأبنائه خريجي الثانوية العامة ومعاناتهم من القبول في الجامعات؛ فأمر بالتوسع في إنشاء الجامعات في جميع مناطق المملكة بل وفي بعض محافظاتها؛ لتصبح ظاهرة عدم القبول في الجامعات من الماضي؛ ووجه الملك المفدى بتطوير التعليم العام، ومرفق القضاء، والقطاع الصحي؛ وأمر بمشاريع للنقل العام في مختلف المدن الكبرى لحل أزمة المرور في تلك المدن.

ولفت النظر إلى اهتمام الملك عبدالله بن عبدالعزيز – يحفظه الله – باستقرار المملكة وأمنها؛ واستقرائه – رعاه الله – للظروف السياسية والمتغيرات التي تشهدها الدول من حولنا؛ واستشرافه برؤيته الثاقبة، ونظرته السديدة لمستقبل الحكم بالمملكة؛ فعمل على ترسيخ اللحمة بين أفراد الأسرة الحاكمة؛ وتأسيس منظومة دستورية تنظم انتقال الحكم بين أفراد الأسرة وفق المنهج الشوري؛ فأسس نظام هيئة البيعة الذي يقوم على اختيار الملك وولي العهد بالأغلبية.

وأشار معالي مساعد رئيس مجلس الشورى إلى ما حظيت به المرأة السعودية من اهتمام من الملك عبدالله بن عبدالعزيز وتعزيز دورها في التنمية الاجتماعية وفي المشاركة في القرار الوطني؛ حيث تبوأت المناصب القيادية في قطاعات التعليم والصحة والشؤون الاجتماعية والاقتصاد؛ وتوجها – أيده الله – بتعيينها عضواً في مجلس الشورى، وبأحقيتها في الترشح لعضوية المجالس البلدية والمشاركة كناخبة في انتخابات تلك المجالس وفق الضوابط الشرعية، وهو علامة فارقة في مسيرة الإصلاح والتحديث الذي شهدته المملكة في هذا العهد الزاهر.

ونوه إلى التقدم الذي حققته المملكة العربية السعودية على مستوى العالم في نسبة المشاركة السياسية للمرأة بحسب بيان أصدره الاتحاد البرلماني الدولي في جنيف مؤخراً حول خارطة العالم لمستوى مشاركة المرأة في السياسة؛ إذ حصلت المرأة السعودية فيه على مركز متقدم بنسبة ١٩,٩ في المائة. وهذا يرجع إلى قرار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بتعيين ٣٠ امرأة عضواً في مجلس الشورى، والنص في نظام مجلس الشورى على أن يقل تمثيل المرأة عن ٢٠ في المائة من عدد أعضاء المجلس.

وأضاف معاليه» إن اهتمام خادم الحرمين الشريفين يدرك – رعاه الله – بالمرأة ينطلق من نظرته الثاقبة ورؤيته السديدة بأن المرأة السعودية بلغت درجة عالية من النضج الفكري والعلمي والخبرة العملية، وآن الأوان أن تشارك في المسؤولية الوطنية؛ والإسهام بعلمها وخبرتها في مسيرة التنمية الشاملة.

واختتم الدكتور فهاد الحمد تصريحه سائلاً الله تعالى أن يحفظ خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد، وأن يمدهم بعونه وتوفيقه لمواصلة مسيرة الخير والبناء لهذا الوطن وشعبه؛ وأن يديم لهذه البلاد أمنها واستقرارها.

د. آل عمرو :
خادم الحرمين الشريفين سجل فصلاً جديداً في تاريخ الدولة السعودية

قال معالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو: إن الحديث عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - حديث ذو شجون؛ فهو شخصية متفردة توافرت فيه صفات القيادة وقوة الشخصية، والحكمة السياسية، والرؤية السديدة لقضايا الأمة، وهو رائد التحديث والإصلاح وربان سفينة التنمية الشاملة؛ زعيم سياسي؛ فرض نفسه بحنكته السياسية ونظرته الثاقبة ومبادراته السليمة كواحد من أهم زعماء العالم.

وأكد أن إنجازات الملك عبدالله بن عبدالعزيز - أيده الله - لا يمكن اختزالها في سطور معدودة، فإنجازاته ليست محصورة في مجال من المجالات، أو على المستوى المحلي فحسب، بل امتدت على مساحات شاسعة من هذا العالم الفسيح.

وأضاف الدكتور آل عمرو في تصريح بمناسبة مرور تسع سنوات على مبايعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ملكاً لهذه البلاد : إن خادم الحرمين الشريفين منذ أن تولى مقاليد الحكم في السادس والعشرين من شهر جمادى الآخرة عام ١٤٢٦ هـ، بادر إلى معالجة أهم القضايا التي كانت في طليعة اهتمام المواطنين، وعمل على ترسيخ اللحمة الوطنية، وسابق الزمن في تطوير البلاد وتحديث أنظمتها الإدارية والاقتصادية والاجتماعية، فهو يدرك - يحفظه الله - أن المرحلة تستوجب التحديث والإصلاح تبعاً للظروف والمتغيرات التي تشهدها المملكة ، وللمستجدات المتسارعة التي يشهدها العالم من حولنا.

وأوضح أن الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله - سجل فصلاً جديداً في تاريخ الدولة السعودية، تبدو ملامحه واضحة في هياكل الدولة وأنظمتها وآليات العمل، وفي القوانين والأطر الإدارية. وأدرك ببصيرته المستنيرة أهمية مواكبة حركة تطور المجتمع السعودي واحتياجات أجياله الشابة حاضراً ومستقبلاً فجاءت مبادراته، وقراراته لتؤسس دولة عصرية حديثة، ونهضة شاملة تقوم على دعائم اقتصاد قوي وتنمية مستدامة وأجهزة تنفيذية فاعلة، وقضاءً أكثر تنظيماً وتقنيناً، وتعليماً متطوراً بما شهده من نقلة نوعية في التعليم العالي بالتوسع في افتتاح الجامعات في مختلف مدن ومحافظات المملكة للتيسير على الطلاب والطالبات إكمال دراساتهم العليا بالقرب من أهليهم، ليصل عدد الجامعات بالمملكة إلى نحو ثلاثين جامعة، هذا فضلاً عن افتتاح جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية وهي منارة علم تفتح أبوابها للموهوبين والمتميزين من مختلف دول العالم.

وأشار معاليه إلى أن ترسيخ الوحدة الوطنية، وتعزيز الروابط الاجتماعية، ونبذ الفرقة والتطرف والغلو، كانت حاضرة في ذهن الملك عبدالله بن عبدالعزيز، فأنشأ مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني بين مكونات الشعب، لتعزيز الوحدة الوطنية بوصفها الأساس لأمن واستقرا الدولة، كما اهتم - رعاه الله - بالقضاء على الفساد فأنشأ الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لتعمل على مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والحفاظ على المال العام.

وسعى - أيده الله - إلى تعزيز الوحدة بين الأسرة المالكة وترابطها، وتنظيم انتقال الحكم وفق منظومة دستورية، مع الأخذ بالأسباب الشرعية، حيث أصدر نظام هيئة البيعة ليعمل على ترتيب وسلاسة انتقال الحكم في المملكة على مبدأ الشورى، والتوافق بالأغلبية على ترشيح من يتولى منصب ولي العهد.

وتطرق الدكتور محمد آل عمرو إلى ما يحظى به مجلس الشورى من اهتمام ورعاية القيادة الرشيدة حيث لم يكن بمنأى عن التطوير والتحديث، ولعل أهم تحديث شهده المجلس في هذا العهد الزاهر هو القرار التاريخي الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين بتعيين ٣٠ امرأة عضواً في مجلس الشورى ابتداءً من دورته السادسة التي يمضي الآن في سنته الثانية من هذه الدورة. حيث رأى - يحفظه الله - أنه آن الأوان لتحتل المرأة السعودية مكانها في تنمية وطنها والمشاركة في المسؤولية الوطنية والإسهام بعلمها وخبرتها في نهضة وتطور بلادها.

وقال : إن التطوير والتحديث الذي شهدته المملكة العربية السعودية في العهد الزاهر للملك عبدالله بن عبدالعزيز تحقق بفضل من الله ثم بحنكة وحكمة قائد تجاوز كل حواجز الجمود المصطنعة دون تعارض أو تناقض مع ثوابت العقيدة الإسلامية، وتقاليد مجتمعنا الأصيلة، تطوير وتحديث مدروس ومتدرج يقدم للعالم أنموذجاً متفرداً لدولة إسلامية، قادرة على مسايرة تطورات العصر ومستجداته، بما لا يتعارض مع هويتها وعقيدتها الإسلامية، وتقاليدها العريقة.

وسأل معاليه الله تعالى أن يحفظ الملك عبدالله بن عبدالعزيز ذخراً لوطنه وأمته وللإسلام والمسلمين، وأن يديم عليه نعمة الصحة والعافية، وأن يمد في عمره، ويوفقه في مسيرة الخير التي يقودها نحو مزيد من التقدم والرخاء والازدهار لهذا الكيان المملكة العربية السعودية.

إعادة العمل بضوابط الإقامة عند تعيين المعلمات
الشورى يدعو وزارة التربية لدراسة إضافة برامج للياقة البدنية والصحية للبنات

الدكتور/ خالد بن عبدالله آل سعود
رئيس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي

دعا مجلس الشورى خلال جلسته العادية السابعة والعشرين التي عقدها يوم الاثنين ٧/ ٦/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري وزارة التربية والتعليم إلى دراسة إضافة برامج للياقة البدنية والصحية للبنات بما يتفق مع ضوابط الشريعة وطبيعتهن، والتنسيق مع وزارة التعليم العالي لوضع برامج التأهيل المناسب للمعلمات.

كما طالب المجلس الوزارة بتضمين تقاريرها القادمة معلومات تفصيلية عن ما تحقق في مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام (تطوير)، وبرامج ومشروعات الوزارة التطويرية الأخرى على أن يتم تحليل وتفسير النتائج المتحققة في ضوء المستهدف؛ وإدراج مقارنات توضح تطور مستوى الأداء بالنسبة للأعوام السابقة وفقاً لمؤشرات الأداء العالمية.

ودعا المجلس وزارة التربية والتعليم إلى إعادة العمل بضوابط الإقامة عند تعيين المعلمات للحد من التنقل اليومي لمقر العمل وما يترتب على ذلك من مخاطر.

معالجة وضع المعلمين والمعلمات الحاصلين على درجة الدكتوراه وظيفياً

كما دعا الوزارة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لمعالجة وضع المعلمين والمعلمات الحاصلين على درجة الدكتوراه وظيفياً، ووضع برنامج متدرج لاعتماد وجبة تغذية صحية في مدارس التعليم العام.

وزارة التربية والتعليم
Ministry of Education

دراسة تجربة إسناد تدريس طلاب الصفوف الأولية للبنين في التعليم الأهلي للمعلمات

وقرر المجلس مطالبة الوزارة بإجراء دراسة تقويمية لتجربة إسناد تدريس طلاب الصفوف الأولية للبنين للمعلمات في التعليم الأهلي، وتزويد المجلس بنتائج الدراسة وذلك خلال عام، ودراسة قرار السماح للمدارس الأهلية في تطبيق البرامج التعليمية ومدى تأثير ذلك على مستوى الطلاب في مقررات اللغة العربية والدينية والوطنية، كما طالبها بدراسة واقع فئات ذوي الاحتياجات الخاصة في مدارس التعليم العام بالمملكة من حيث حجمها، وخصائصها واحتياجاتها، والخدمات التعليمية والتربوية المقدمة لهم، والمقترحات حيال ذلك.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة التربية والتعليم للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ التي تلاها سمو رئيس اللجنة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله آل سعود.

وبينت اللجنة أن ما تم طرحه من مداخلات وتوصيات خلال مناقشة تقريرها تلتقي في أهدافها مع أهداف وبرامج المشروعات التطويرية التي تندرج ضمن مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام (تطوير) أو تسانده، كما أنها تتفق في إجراءاتها مع مشروع الإستراتيجية الوطنية لتطوير التعليم العام.

وأكد سمو رئيس اللجنة أهمية الوقوف على ما تم إنجازه في هذا المشروع الرائد، لافتاً إلى ضرورة دعمه وتقديم كل ما يمكن أن يساعد على تحقيق هذا المشروع ببرامجه ومحاوره لأهدافها، وهذا ما عكسته اللجنة في توصيتها الأولى وما صدر من قرارات للمجلس بهذا الشأن.

وفي محور التطوير المهني المستمر للعاملين في التعليم أفاد سمو رئيس اللجنة أن الوزارة تبنت عدداً من المشروعات والبرامج التوعوية التي تمثل مرتكزات أساسية لإحداث التطوير المهني المستمر، ومنها مشروع تطوير القيادة التربوية حيث يهتم هذا المشروع بالتأسيس العلمي المهني لمجال القيادة التربوية بكل فئاتها، وبناء أول منظومة متكاملة للقيادة التربوية، ومن أهم برامجه: برنامج السعودية أكسفورد للقيادات التربوية «SOPEL». ومشروع مسار النمو المهني "رتب المعلمين" والذي يشتمل على معايير مهنية، ويختص بإعداد اختبارات مهنية إلكترونية بالتعاون مع المركز الوطني للقياس والتقويم. ومشروع "تأهيل المعلم" والذي يهدف إلى إعداد معلمين مؤهلين بالمعارف والمهارات التدريسية وفق معايير علمية وموضوعية، وإعداد منظومة تأهيل للمعلم الجديد متكاملة الأركان تتضمن: أوعية تطوير مهني مستمر مع محتواها التدريبي، ومنظومة تقويم أداء مهني فاعلة، ومنظومة حوافز فاعلة، وإعداد مدربين محترفين للتدريب على منتجات البرنامج. ومشروع "العلوم والرياضيات" والذي يهدف إلى تدريب معلمي العلوم والرياضيات لتطوير مخرجات التعليم في الحقلين، ورفع مستوى جودة التعليم، وتزويد المعلمين بالمعارف والمهارات اللازمة.

وأضاف سموه أن الهدف (الثامن) من أهداف مشروع الإستراتيجية الوطنية لتطوير التعليم العام يختص بـ "تطوير نظام لتمهين وظيفة التعليم" وقد اشتمل على عدد من الإجراءات ومنها:

- **بناء إطار عام لتمهين ممارسة التعليم، وتقوية الروابط بين كليات التربية ووزارة التربية والتعليم بما يرفع كفاءة أداء المعلمين.**
- **بناء معايير مهنية للمعلمين والقيادات التربوية وتطبيقها.**
- **الأخذ بنظام شامل لتراخيص المعلمين الجدد والحاليين.**
- **تجويد مهنية المعلمين بشكل احترافي.**
- **تعزيز مبدأ التشجيع والمحاسبية.**
- **تعزيز نظام تقويم أداء المعلمين لدعم النمو المهني.**

وأشار إلى أن الوزارة انتهجت عدداً من الإجراءات لتنفيذ الهدف (الثالث) من الأهداف العامة للخطة التشغيلية والذي يختص بـ: "تحسين الكفاءة النوعية للعناصر التعليمية والتربوية بما يحقق أهداف المناهج التعليمية الحديثة". وقد اتبعت آليات محددة للتنفيذ، كالتدريب التربوي وفقًا للأبحاث العالمية الحديثة، والأخذ بنظم التجديد المرحلي (إعادة التأهيل) للمعلمين والمعلمات للعمل كل خمس سنوات، وتطبيق مقاييس اختبار الكفاءة دورياً، ورفع نسبة الحاصلات على المؤهلات التربوية العليا، وتطوير نظم التدريب والتقويم داخل النظام التعليمي. ونوه إلى أن اللجنة ترى بأن جهود الوزارة مازالت دون مستوى الطموح لتحقيق النقلة النوعية المطلوبة في هذا المجال.

وفي محور تطوير المناهج ومواد التعليم قال سمو رئيس اللجنة: إن تطوير المناهج ومواد التعليم يتضمن صناعة مناهج تعليمية رائدة ذات تفاعلية عالية، متمركزة حول المتعلم، ومحفزة نحو الإبداع والمنافسة، والمشروع الشامل لتطوير المناهج يحقق ذلك من خلال تطوير جميع عناصر المنهج وفق أحدث النظريات والأساليب التربوية والعلمية المعاصرة، وتتولى وزارة التربية والتعليم بالاشتراك مع بيوت الخبرة، والمؤسسات التعليمية، والأكاديمية الوطنية الحكومية والأهلية عمليات تخطيطه وتنفيذه وتقويمه، ويتضمن هذا صناعة مناهج تعليمية رائدة ذات تفاعلية عالية، متمركزة حول المتعلم، ومحفزة نحو الإبداع والمنافسة.

سمو رئيس اللجنة: الاستغناء عن المدارس المستأجرة لازالت دون الطموح

ويهدف المشروع إلى توفير مناهج تربوية تعليمية متكاملة ومتوازنة ومرنة ومتطورة، تلبي حاجات الطلاب ومتطلبات خطط التنمية الوطنية واحتياجات سوق العمل المستقبلية، وتستوعب المتغيرات المحلية والعالمية، وتحقق تفاعلاً واعياً مع التطورات التقنية والاتجاهات التربوية الحديثة، وترسخ القيم والمبادئ الإسلامية السامية، وروح الولاء للوطن، وتؤكد على الوسطية والاعتدال، وتكسب الطلاب المعارف والمهارات والاتجاهات النافعة اللازمة للحياة، والتعلم، والتعايش الاجتماعي، وتقود إلى التفكير والتأمل، والتدبر، والتعلم المستمر، واستخدام التقنيات ومصادر التعليم المختلفة".

وبشأن تحسين البيئة المدرسية لتعزيز التعلم أفادت اللجنة أن من المشروعات التي تبنتها الوزارة مشروع تطوير تصاميم المدارس والذي يهدف إلى الارتقاء

بمدارس التعليم العام لتكون ملائمة لمتطلبات الحياة في القرن الحادي والعشرين، كما أن الوزارة مستمرة في تفعيل الخطة الوطنية للاستغناء عن المباني المستأجرة واستبدالها بمباني حكومية، ووضع آليات جديدة للحد من تعثر المشاريع أثمرت عن إنهاء تعثر ما يقارب ٦٠٪ منها مع وضع آلية موحدة لضبط جودة المشاريع، وقد تم خلال عام التقرير استلام ما يقارب (٣٢٠٠) مشروع مدرسي ومازال (١٩١٥) مشروعاً مدرسياً تحت التنفيذ، ورغم ذلك فمازالت عملية الاستغناء عن المدارس المستأجرة لا تواكب الطموح الذي تسعى إليه الوزارة.

وفي محور مشروع تطوير التعليم أكدت اللجنة أنها تشاطر الأعضاء الذين تساءلوا عن عدم ورود أي إشارة في التقرير إلى ما وصل إليه المشروع، إضافة إلى أن ما ورد في التقرير لا يعدو أن يكون برامج تندرج ضمن مشروع تطوير، مبينة أن توصيتها "الأولى" جاءت للتأكيد على أهمية هذا المشروع الرائد، والحاجة لمعرفة واقعه وإنجازاته وخططه المستقبلية.

مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم العام
King Abdullah bin Abdulaziz Public Education Development Project

وعن المخرجات التعليمية (الطالب) أوضح سمو رئيس اللجنة أن وزارة التربية والتعليم قامت بتبني جملة من السياسات، والاستراتيجيات والبرامج المرتبطة بتقليل نسبة الهدر، ورفع مستوى الكفاءة الداخلية، وذلك من خلال تطبيق أسلوب التقويم المستمر في المرحلة الابتدائية، والاستمرار في تطبيق مشروع استراتيجيات التدريس، وتبني خطة شاملة للبحوث والدراسات العلمية المتخصصة في مجال تحسين الكفاءة الداخلية، واستحداث صيغ وآليات جديدة (تقنية وإدارية) من شأنها تفعيل العلاقة بين المدرسة والمنزل لمواجهة الصعوبات التي تقف أمام الطلاب، وتحد من اكتسابهم للمعارف والمهارات اللازمة، ورفع تحصيلهم الدراسي.

وأضاف: إن وزارة التربية والتعليم انتهجت في مجال القياس والتقويم والجودة بعض الإجراءات ومنها: تفعيل الاختبارات الوطنية. وإجراء اختبارات الاستعداد المدرسي، كما عملت الوزارة على تحقيق معدل معلم / طالب خلال خطة التنمية التاسعة كالتالي: الابتدائية (١:٢٥) والمتوسطة (١:٢٠) والثانوية (١:٢٠)، واختص الهدف (السادس) في مشروع الإستراتيجية الوطنية لتطوير التعليم العام بضمان تحلي الطلاب والطالبات بالمسؤولية الاجتماعية، والوطنية الصالحة، مع تعزيز الهوية الوطنية وتنمية القيم الثقافية، وانتهجت لتحقيق ذلك بعض الإجراءات، ومنها: تضمين المناهج الدراسية موضوعات تتعلق بالمواطنة والقيم الثقافية بدءاً من مرحلة رياض الأطفال.

وتقديم برامج تعزيز المواطنة في الأنشطة المدرسية، وتخلق لديهم الوعي بالمسؤوليات الاجتماعية، وإقامة روابط مع وسائل الإعلام ومؤسسات القطاع الخاص ومؤسسات التعليم العالي لتعزيز روح المواطنة لدى الطلاب. ورفع مستوى العمل التطوعي والخدمة المجتمعية من خلال الأنشطة المدرسية.

وبالنسبة لرياض الأطفال أشارت اللجنة إلى أن وزارة التربية والتعليم وفي إطار تطبيقها لقرار المقام السامي رقم (٧/ب/٥٣٨٨) بتاريخ ١٤٢٣/٣/٣هـ، بجعل رياض الأطفال مرحلة مستقلة والتوسع فيها، وتحقيقاً لأهداف خطط التنمية وخطتي الوزارة الإستراتيجية والتنفيذية المتعلقة بمرحلة رياض الأطفال.

وضعت خطتين الأولى للعام الدراسي١٤٣١/١٤٣٢هـ حيث تم اعتماد إحداث (٣١١) روضة والخطة الثانية للعام الدراسي ١٤٣٢/١٤٣٣هـ واعتمد إحداث (١٠٠٥) روضة، ومازال التوسع مستمراً في هذا المجال .

وعن الإرشاد الطلابي أوضحت اللجنة أن وزارة التربية والتعليم لم تغفل الإرشاد الطلابي، حيث وردت في الخطة الإستراتيجية قيام وزارة التربية والتعليم بتوفير خدمات إرشادية ذات جودة؛ عالية كما أن قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٣) بتاريخ ١٤٣٢/١١/١٩هـ، بشأن الموافقة على التشكيلات المدرسية وهي التشكيلات التي تحدد وفق معايير محددة احتياج المدارس قد خصصت وظائف للمرشدين الطلابيين للتفرغ لمهام الإرشاد الطلابي بالمدارس.

ضرورة التقنين.. وأبرز أسس وضعه...؟!

أ. د. صدقه يحيى فاضل
عضو مجلس الشورى

أتحدث اليوم عن بعض أهم أسس وأصول وضع الأنظمة (القوانين) المختلفة. إن التنظيم (التقنين) هو حاجة ضرورية لسير الحياة العامة سيراً سلساً ومنطقياً وعادلاً، ومجرداً من الأهواء، ومتوافق مع القيم العامة للمجتمع المعني. ولإدراك أهمية التقنين (التنظيم) علينا أن نتخيل عدم وجود «نظام» (قانون) يحكم سير ونشاط جانب ما من جوانب الحياة العامة. غياب ذلك التنظيم سيعني: الفوضى والعشوائية .. وسيادة قانون الغاب، وتحكم الأهواء والمصالح الخاصة...

لذلك، أصبح القانون والتقنين أبرز سمات التحضر والتقدم الحضاري الإنساني. كلما تزايد كم القوانين، وحسن نوعها، كان ذلك دليل على التقدم الحضاري للمجتمع المعني، والعكس صحيح تماماً. وبالطبع فإن جوانب الحياة العامة المختلفة تتفاوت أهميتها من جانب لآخر. فكلما اقترب الجانب من الحقوق الأساسية للإنسان زادت أهميته، وتصاعدت خطورته. إن تنظيم استخدام موقف للسيارات (مثلاً) أقل أهمية - ولاشك - من تنظيم استخدام المياه في المنازل، رغم أهمية الجانبين محل المثال، وهكذا...

ولعل هذه الحقيقة الساطعة توضح أهمية، وضرورة، تقنين أحكام الشريعة الإسلامية، في المجتمعات الإسلامية، وخاصة فيما يتعلق بأساسيات الاجتماع البشري، وحقوق الفرد وواجباته. وقد نتطرق لهذا الموضوع الحيوي المهم في مقال قادم، بإذن الله .

ومن أهم أسس التنظيم أن يؤخذ في وضع القانون كل معطيات الواقع ، والوضع الذي يحاول القانون تنظيمه. إن الحرص على صياغة واستصدار قوانين ممتازة وراقية، دون اكتراث يذكر بالواقع الفعلي على الأرض، وبمدى إمكانية التطبيق، هو أمر غير عملي، و « ترف قانوني» - إن صح التعبير. فأي قانون - مهما كان راقياً - لا قيمة له دون تطبيق صحيح... يحقق - في الواقع - جوهره، وهدفه.

وعلى سبيل المثال، تفنن بعض القانونيين والمختصين في صياغة وتمحيص و« تطوير» نظام «المشاركة بالوقت» في الوحدات السكنية ببلادنا. وهو تقنين ضروري وجيد. ولكن هل مثل هذا النظام (العصري) قابل للتطبيق في الوقت الحاضر، على الأقل في مجتمع بلد نام كالمملكة؟! هل لدينا «الآلية» القضائية المناسبة لفض المنازعات التي تنشأ - بطبيعة الحال - عن تطبيقه ؟! ألا تنوء محاكمنا - وإماراتنا وشرطنا - بمشاكل لا حصر لها بين مؤجرين ومستأجرين للعقار العادي... وهي مشاكل تقوم على عقود في منتهى البساطة والوضوح ؟! ومع ذلك تبقى معظم هذه القضايا معلقة... ومتزايدة، بل ومتراكمة.

ومثال آخر، نظام المرور الجديد - نسبيا. وهو نظام حيوي جداً... يمس جانباً مهما من حياة كل منا اليومية، وتحتاج إليه بلادنا - أيما حاجة. وقد جاء هذا النظام متكاملاً، ومنقحاً، بل ومتميزاً. لكن الأهم هو أن «يفعل»، وتوجد الآلية - والقدرة - المناسبة لتطبيقه، وتحقيق الأهداف السامية من إصداره. فالقوانين مهما كانت جميلة وإيجابية تفقد أهميتها، إن لم توجد الإرادة والقدرة على إنفاذها، وعلى أكمل وجه ممكن. وأغلب إدارات المرور لدينا - مع الأسف - وخاصة في المدن الكبرى، تعاني من ضعف تأهيل أفرادها، وقلة عددهم. فالإمكانات البشرية اللازمة لتحقيق «ضبط مروري» مناسب ومقبول، متدنية جداً... والقصور في «الكيف» و «الكم» فيها واضح للعيان.

وأن لم تحل مسألة «الإمكانات» سنظل نعاني من تدني نسبة «الضبط المروري» في شوارعنا وأزقتنا وطرقنا، وسنظل من أسوأ دول العالم في حوادث ومخالفات المرور - كما هو حالنا الآن - مهما كانت قوانيننا المرورية ممتازة. بعض إدارات المرور في مدننا تعمل - كما يقولون - بأقل من ربع الطاقة البشرية والآلية اللازمة لها. ونتج عن ذلك أن نسبة «الضبط المروري» فيها تنخفض... لتصل إلى حوالي ٨٪ فقط... أي أن ٨٪ فقط من المخالفات المرورية يتم ضبطها، ومعاقبة مرتكبيها؟!.

فالعبرة، إذاً، ليس بإخراج نظام ممتاز وكامل ونموذجي، بل في قابلية (وإمكانية) ذلك النظام للتطبيق الفعلي الممكن، في واقع معين. وهذا يعني: وجوب الاهتمام بـ «الظروف» والإلمام بمدى استعدادها - أي تلك الظروف - لتطبيق الأنظمة الممتازة، والعادلة... أولاً، وقبل «سن» وتنقيح تلك النظم والقوانين، والتباري في ضبط صياغتها.

وهذا يجب أن لا يعنى «النزول» بالقوانين إلى مستويات حضارية متدنية، بل أن المقصود هنا هو صنع « نظم» متطورة، وبـ « أسنان « .... أي بقدرة على التطبيق ، ومصداقية لدى المعنيين بتطبيقها . فالقانون المتطور يمكن أن يسهم – إيجاباً – في الارتقاء الحضاري لأي مجتمع، ودعمه على سلم التقدم.

ومن أبرز أسس وضع النظم أيضاً، هى : التأكيد على ضرورة «المراجعة الدورية» لكل نظام... لإجراء التعديل اللازم فيه (بالحذف والإضافة، أو بهما معا) والذي يكشف التطبيق لزومية إجرائه، وفى أضيق الحدود الممكنة.... ضمانا لاستقرار وثبات هذه النظم. فلا تخفى مساوئ إجراء التعديلات المتلاحقة والمتسرعة، وما يسببه ذلك من إرباك وتخبط للمعنيين بتلك النظم.

ولا يفوتني هنا التنويه بدور مجلس الشورى الحاسم في وضع وصياغة النظم المختلفة في بلادنا. وهو دور رئيس، وغير ظاهر بقدر كاف وقد تكون لنا وقفة لاحقة مع هذا الدور أيضا. والله المستعان ؟

الشورى يطالب وزارة الثقافة بمعالجة قصور أداء الإعلام الخارجي

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية السادسة والعشرين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٦/١هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ وزارة الثقافة والإعلام بوضع خطة لدعم نشر المحتوى الرقمي لأدب وثقافة الطفل والشباب باللغة العربية بشكل تفاعلي، وذلك بالتنسيق مع مبادرة الملك عبدالله للمحتوى العربي.

دعم وتعزيز المواد الإعلامية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة

كما طالب المجلس الوزارة بالعمل مع الجهات المسؤولة ذات العلاقة لمعالجة المعوقات التي أدت إلى قصور أداء الإعلام الخارجي، وتسهيل أداء الوزارة لقيامها بهذا الدور، ودعم وتعزيز المواد الإعلامية الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة وإفراد مساحات كافية في مختلف وسائل الإعلام.

جاء ذلك بعد أن أستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور راشد الكثيري.

وأوضحت اللجنة في وجهة نظرها أن تقرير الوزارة يعد وصفًا لوزارة بعد إعادة هيكلتها؛ إثر تحويل الإذاعة والتلفزيون، والإعلام المرئي والمسموع، ووكالة الأنباء السعودية إلى هيئات عامة تحت مظلة الوزارة، والذي يعني أن هذه الهيئات ستقدم في العام المالي القادم تقريرًا مستقلاً لكل قطاع منها بحسب نظام مجلس الوزراء.

وزارة الثقافة والإعلام
Ministry of Culture and Information

ورأت اللجنة إلى أن مهمات الوزارة، بعد استقلال الإذاعة والتلفزيون والإعلام والمرئي ووكالة الأنباء السعودية في هيئات عامة تحت مظلة الوزارة، اقتصرت على المراقبة والتوجيه وبالتالي أصبحت أعباءها أقل من ذي قبل، مما يحتم عليها تكثيف المراقبة والمتابعة واتخاذ قرارات جادة لضمان ما تطمح له القيادة، ويرغب فيه المجلس والمواطن، وتحقيق ذلك عبر هيئة الإعلام المرئي والمسموع.

وافاد الدكتور الكثيري أن اللجنة ناقشت موضوع الضوابط الملزمة للقنوات الفضائية الخاصة مع مندوبي الوزارة والهيئات الثلاث، ووعدوا بالاهتمام بهذا الموضوع، ولأهمية الموضوع فإن اللجنة تعد بطرحه والتأكيد عليه عند لقائها بالمندوبين لمناقشة التقرير القادم بإذن الله.

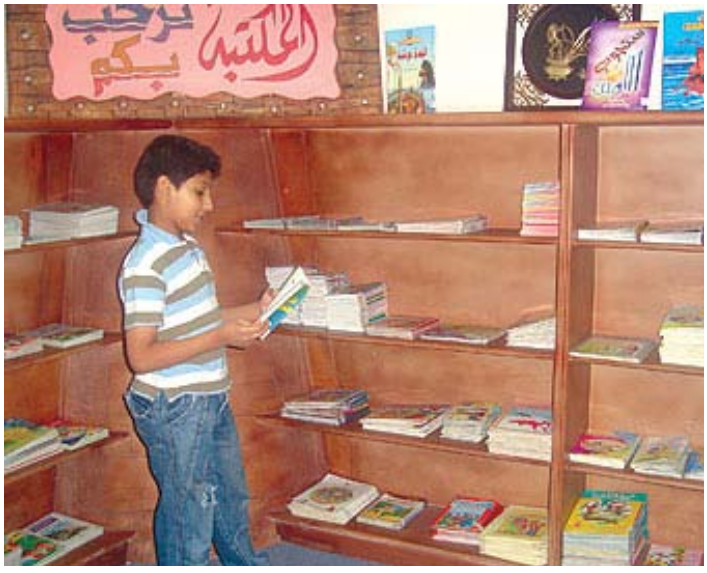

وأكدت اللجنة أهمية البحث العلمي وتوظيفه كأداة من أدوات التطوير في مجالات عمل الوزارة، ورأت ضرورة زيادة المعتمد لهذا الغرض، مع ضرورة المتابعة والمراقبة من قبل الوزارة والجهات الرقابية، وإعداد تقرير عن نتائج هذه البحوث وما صرف عليها.

أما ما يخص المشروع التطويري المماثل لبرنامج خادم الحرمين الشريفين لتطوير التعليم والقضاء، فرأت اللجنة أن العمل في هذين البرنامجين إلى الوقت الحالي لا يتوافق، ولا يتناسب مع ما خصص لهما من ميزانيات.

ولفت رئيس اللجنة إلى أن معالجة مشكلات خريجي أقسام الإعلام ليس من اختصاص الوزارة، ولكن اللجنة ستناقش هذا الموضوع عند لقائها بممثلي الوزارة مستقبلاً إن كان في مقدور الوزارة المساعدة في هذا الأمر.

ورأت اللجنة أهمية إنشاء قناة خاصة للتعريف بالمملكة وإبراز جهودها التنموية، وجهود المملكة الإيجابية في الخارج، موضحة أنها تبنت توصية بهذا الشأن على الرغم من وجود برامج إذاعية وتلفزيونية تقوم بذلك.

وبخصوص ضرورة قيام وزارة الثقافة والإعلام بدورها الثقافي أوضح رئيس اللجنة الدكتور راشد الكثيري أن المجلس أصدر العديد من التوصيات في تقارير الوزارة للسنوات السابقة وفي هذا التقرير للاهتمام بالثقافة، إضافة إلى ما صدر من قرار خاص بإنشاء هيئة وطنية للكتاب، وذلك رغبة منه في مساعدة الوزارة للنهوض بالجانب الثقافي، كما أن الوزارة تقوم بدورها في معرض الرياض الدولي للكتاب الذي استقطب أعدادًا كبيرة من دور النشر وغيرها.

وأشار رئيس اللجنة إلى أن السياسة الإعلامية في المملكة صدرت بقرار مجلس الوزراء رقم (١٦٩) وتاريخ ١٤٠٢/١٠/٢٠هـ، وقد نصت في بدايتها على أنها تعتبر الخطوط العريضة التي يلتزم بها الإعلام السعودي لتحقيق هذه الأهداف من خلال التثقيف والتوجيه والأخبار والترفيه.

وأنها تُعتبر جزءًا من السياسة العامة للدولة. ونظرًا لتطوير وسائل الإعلام والانفتاح على العالم فقد رأت الوزارة أن تحدّثها بناء على ذلك لتكون أكثر شمولية. أما الإستراتيجية فيُعنى بها خطة تنفيذية للسير عليها في المجال الإعلامي، وعدم وجودها قصور اعترفت به الوزارة وتعمل على تلافيه، وقد أصدر المجلس عدة قرارات في هذا الشأن.

ولفت الكثيري إلى وجود قصور في الجانب الثقافي بشكل عام، موضحاً أن اللجنة في لقائها مع مندوبي الوزارة أكدت حاجتها الملحة إلى الدعم بمستشارين ثقافيين، وزيادة الدعم المادي لوكالتها للشؤون الثقافية إلا أن الإجراءات البيروقراطية تحول بينها وتلبية تلك المطالب.

وأضاف إن اللجنة ترى أن على الوزارة المطالبة بذلك، والتنسيق مع الجهات المختصة، كما أنه بناء على ما ذكره مندوبو الوزارة أن هناك حديثًا داخل الوزارة حول تحويل الأندية الأدبية إلى مراكز ثقافية بعد ضم فروع الجمعية العربية السعودية إليها.

وشددت اللجنة على ضرورة أن تكون للقنوات التلفزيونية والإذاعية التابعة لهيئة الإذاعة والتلفزيون الجاهزية للكوارث والأزمات، وأن تضع خططًا لمثل هذه الأمور لتوضيح جهود المملكة، وما تقدمه من دعم لكثير من المجتمعات.

لغتنا تستحق مشروعاً وطنياً يحميها

مشروع « نظام حماية اللغة العربية »... تمكين اللغة وإثرائها

الدكتور / حاتم المرزوقي
رئيس اللجنة الخاصة لنظام حماية اللغة العربية

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثانية والثلاثين التي عقدها الثلاثاء ٢٢/٦/١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ تقرير اللجنة الخاصة، بشأن دراسة مشروع "نظام حماية اللغة العربية في المملكة العربية السعودية" والمقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي وفق المادة (٢٣) من نظام المجلس الذي تلاه رئيس اللجنة الخاصة الدكتور حاتم المرزوقي.

وبعد عرض مشروع النظام على المجلس للمناقشة، أبديت بشأنه بعض الملحوظات حيث استحسن أحد الأعضاء إضافة تعريف بسيط يفيد أنه في حال ذكر «المركز» فهو مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية؛ لأن النظام سوف يشير إلى مركز الملك عبدالله، خصوصاً لو أدخلت تعديلات أخرى بعد هذه المناقشة.

وأكد عضو آخر ضرورة أن يكون التحدث مع الوفود الرسمية مقصوراً على اللغة العربية، وهذا سلوك متعارف عليه، وهو من مكونات الهوية الوطنية، ورأى أنه يعطي قوة لموقف المتحدث مع ضبط النظام لعملية الترجمة.

وأضاف عضو آخر أن مواد هذا النظام لا يمكن تحقيقها بدون تطوير منظومة تعليم وتدريس اللغة العربية في التعليم العام والتعليم العالي، وقد وصلت إلى ما وصلت إليه من ضعف، متسائلاً عن الكيفية التي يتم بها تطبيق مواد مثل المادة "الخامسة" و"السادسة" من النظام الحالي، وغيرها بلغة عربية سليمة بدون أن يتلقى الفرد السعودي تعليماً قوياً في اللغة العربية.

لغتنا تستحق مشروعاً وطنياً يحميها

ولفت آخر إلى أن اللجنة ذكرت في المادة "الثالثة عشرة" أنها أضافت أحكاماً تمكينية لمركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز الدولي لحماية اللغة العربية؛ وقال : ما دام ذلك جائزًا قانوناً، فمن المهم إضافة بعض المواد الأخرى والصلاحيات التي تهدف إلى دعم تعليم اللغة العربية لجهة مهمة؛ مثل مركز الملك عبدالله، أو تثبيتها في هذا النظام، مثل: أن يكون من دراسة مخرجات مناهج اللغة العربية في التعليم العالي والعام، ومراجعتها واقتراح تعديلها، حسب معايير يحددها المركز.

وطالب أحد الأعضاء بأن يتولى المركز الإشراف على وضع معايير خاصة وتراخيص لمعلمي اللغة العربية وللمترجمين من اللغة العربية وإليها، وإعطاء التراخيص لهم.

معايير خاصة وتراخيص لمعلمي اللغة العربية وللمترجمين

ونبه أحد الأعضاء إلى أن النظام مثلُ كثير من الأنظمة، لم تتضح العقوبة على مخالفة النظام، ولابد من الاحتفاظ بمضمون المادة الحادية والعشرين والمادة الثالثة والعشرين من المقترح الأصلي ضماناً لتطبيق النظام، ومراقبة استخدام اللغة العربية كما ورد في النظام، خاصة أن في هذا النظام أحكاماً ليس لها مثيل سابق في أنظمة أو تشريعات أخرى.

واعتبر عضو آخر أن المقترح مهم وبحاجة إلى تطوير ليحقق الهدف الذي وضع من أجله.

ورأى آخر أن اللاعبين الرئيسيين في حماية اللغة العربية هما التعليم والإعلام؛ ومع ذلك فإن العناية بهذين القطاعين في هذا النظام محدودة جداً؛ إذ لا حماية للغة العربية إن لم يحمها التعليم والإعلام.

لابد من إلزام مقدمي البرامج الإذاعية باللغة العربية الفصحى

وأشار أحد الأعضاء إلى إقحام مركز الملك عبدالله للغة العربية في هذا الموضوع؛ ونوه إلى أنه ليس من مهام المركز متابعة وتنفيذ الأنظمة فهو جهة غير حكومية؛ والجهات غير الحكومية لا تستطيع - بحكم نظامها- أن تكون جهات رقابية تتابع تنفيذ بنوده، ورأى أن أفضل جهة لذلك هي وزارة الثقافة والإعلام، كون اللغة العربية مكونًا رئيسًا من مكونات الثقافة.

وطالب آخر بإضافة مادة تتعلق باللغة الرسمية للإعلام الرسمي الحكومي، وإضافة أخرى تتعلق بدعم البرامج التي تستخدم اللغة العربية الفصحى، وثالثة تلزم مقدمي البرامج المختلفة المتلفزة والمذاعة باللغة العربية الفصحى، وإضافة مادة تتعلق بالاستثناءات المسموح بها.

وشدد على ضرورة وجود مادة خاصة بالمصطلحات المستخدمة كاللغة العربية، والجهات الرسمية وغير الرسمية، وغيرها من المصطلحات.

ولفت أحد الأعضاء إلى ماورد في المادة التاسعة الفقرة (أ) من عبارة يرى أنها فضفاضة جداً ويمكن أن تفسرها أي جهة كما تشاء؛ وقال : إن الأصل أن يكون هناك عبارة حول إلزامية التعليم وأن يكون باللغة العربية في جميع مراحله، ثم يتم وضع الاستثناءات المرادة في نقط أخرى؛ مع تحديد المرحلة التعليمية؛ وقد يكون من المناسب تقسيم الحديث هنا إلى مواد تفصيلية: الأولى للتعليم العام، والثانية للتعليم العالي، مع أهمية الإشارة إلى أن اللائحة التنفيذية تحدد التخصصات والحالات التي يجوز فيها الاستثناء بالتدريس بلغتين متوازيتين، أو لغة أجنبية واحدة.

واعتبر آخر أن حماية اللغة العربية يتم من طريقين الأول: تمكين اللغة العربية، والثاني: إثراء اللغة العربية؛ وبين أنه في مجال تمكين اللغة العربية نصت المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم على أن لغة المملكة العربية السعودية الرسمية هي اللغة العربية؛ وبذلك فإن هذه المادة هي التي استمدت منها الكثير من الجهات الحكومية مواد النظام فيما يتعلق بحماية اللغة العربية، أو تمكين اللغة العربية من أن تكون هي اللغة الأساس في المخاطبات وفي التعاملات الرسمية والكتابة.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن هذا النظام مع أهميته إلاَّ أنه أغفل جانب الإثراء وكرر جانب التمكين، فقد كرر كثيراً من المواد التي وردت مبثوثة في كثير من الأنظمة، ونسي أن يتطرق إلى الجانب الإثرائي للغة العربية والذي يتمثل في إنشاء مجمع للغة العربية الذي من خلاله يمكن إثراء اللغة العربية بالمستجدات والمصطلحات والكلمات والعبارات الجديدة؛ التي تفي باحتياجات المجتمع في الظروف الحالية والتطور المجتمعي والتطور الحضاري.

وقال عضو آخر : إن ما نصت عليه إحدى مواد النظام المقترح من أنه يهدف إلى حماية اللغة العربية بوصفها إحدى مقومات الهوية الوطنية. لذا، يحسن إعادة صياغة هذا المادة؛ بحيث يهدف هذا النظام إلى حماية اللغة العربية بوصفها لغة القرآن قبل أي شيء آخر.

وتوقف أحد الأعضاء عند المادة الثانية التي تمنع كتابة اللغة العربية بغير حروفها؛ حيث أضافت اللجنة "وأرقامها" ، وتساءل قائلاً هل يعني أن نترك كتابة الأرقام بالهندية والرجوع إلى الأرقام العربية التي هي مستخدمة مع اللغة الإنجليزية؟.

ولفت آخر إلى أن نص المادة "الثالثة" : "على جميع الجهات الحكومية استخدام اللغة العربية.." نص مكرر، حيث صدرت كثير من التوجيهات وكثير من المواد في الأنظمة باستخدام اللغة العربية في التعاملات المختلفة.

مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي
King Abdullah Bin Abdulaziz International Center
for the Arabic Language لخدمة اللغة العربية

أما المادة "الرابعة" فرأى عضو آخر أنها أكدت على وجوب التحدث باللغة العربية في المحافل الدولية؛ وهو أيضاً ما أكدت عليه كثير من المراسيم والتوجيهات الملكية، كما أن المادة "الخامسة ونصها: "على الجهات الحكومية وغير الحكومية أن تحرر باللغة العربية جميع الوثائق" ورد في كثير من الأنظمة، كما أن نص المادة السادسة الذي يوجب على كل من يشغل وظيفة عامة أن يجيد اللغة العربية ؛ هو تحصيل حاصل؛ لأن اللغة الرسمية للمملكة هي اللغة العربية وهي لغة التعليم، لاسيما أنه يعلن عن الوظائف وتنظيم مسابقاتها باللغة العربية وهو المعمول به.

وتابع العضو بأن كثيراً من مواد هذا النظام أحكامها موجودة ومنظمة لموضوعها في أنظمة أخرى، أو أوامر سامية أو قرارات ذات صلة بهذا الموضوع. لذا جاء هذا النظام المقترح في الحقيقة بتكرار الكثير من الأحكام الواردة في العديد من الأنظمة. مضيفاً أنه من الأفضل إيجاد برامج تتعلق بدعم وتعزيز اللغة العربية بدلاً من إيجاد نظام نجد صعوبة في تطبيق أحكامه على أرض الواقع.

اللجنة حذفت جميع المواد المتعلقة بالتعريب والضوابط والعقوبات فماذا بقي؟

ولاحظ أحد الأعضاء أن مشروع النظام قد أُفرغ من محتواه، فقد حذفت مواد كثيرة هي لب النظام، وما بقى فلا يعدو سوى توصيات عامة صدرت فيها تعليمات وأوامر رسمية سابقة، كما أن اللجنة حذفت جميع المواد المتعلقة بالتعريب والمواد المعنية بالضوابط والعقوبات، فما الذي بقي من النظام؟ إذ لم يبق من مشروع النظام شيء يسوغ صدوره أصلاً.

وقال : إن المملكة جديرة بمجمع للغة العربية، لكن ذلك لم يحدث، وقد صدر نظام من مجلس الشورى في السابق لمجمع اللغة العربية، ولكن النظام لم ير النور بعد، ومركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية كان يفترض أن يكون البديل عن مجمع اللغة العربية في المملكة، ولكن لم يحدث ذلك؛ واهتمامات المركز وإمكاناته لا تكفي لحماية اللغة العربية أو التعريب.

وطالب اللجنة بالإطلاع على نظام مجمع اللغة العربية المشار إليه، والاستفادة منه لإنشاء نظام شامل جديد للغة العربية يكون مركز الملك عبدالله هو مرجعيته التنفيذية، بحيث يصبح نظاماً لمركز الملك عبدالله للغة العربية، وأن يشمل قواعد التعريب.

ونبه عضو آخر إلى أن اللغة العربية تتعرض للتهديد، وبرهن على ذلك باللغة المتداولة في بعض الفنادق والمؤسسات الصحية، بل وبعض مدارسنا، مشدداً على أهمية حماية اللغة العربية والتي يتحدث بها أكثر من مليار إنسان، ورأى أن يكون مركز التعريب والترجمة مركزاً مستقلاً تحت اسم: مركز الملك عبدالله الحضاري للتعريب والترجمة، لاسيما أن رد مندوب المركز أوضح للجنة أن مركز الملك عبدالله الدولي ليس له أي توجه للتعريب.

وأكد أهمية موضع التعريب وما يستحقه منا كوطن وكأمة أن نعتني به. وقال: إننا بحاجة إلى التواصل مع الآخر بالتعريب والترجمة، ومن المناسب إعادة النظر في مسألة ضم النظام لمركز الملك عبدالله الدولي، فالمركز لا زال في طور الهيكلة ووضع اللوائح، كما أنه مركز دولي، ولا يوجد ما يمنع من تعدد المؤسسات التي تهتم باللغة العربية، بل ينبغي أن يكون هناك عشرات المؤسسات التي تعنى باللغة العربية.

وفي مداخلته قال أحد الأعضاء: إن قوانين الدولة العصرية التي أخذت على عاتقها حماية لغتها الوطنية نجد أنها أخذت في الحسبان العناصر الأربعة؛ منها: سن الأنظمة التي تحافظ على اللغة من الاندثار أو التعطيل أو التحويل من لسان وطني إلى لسان أجنبي، وتعميم التعامل بها فلا يرى الفرد فيها إلا لغته، ولا يسمع إلا لغته، ولا يتكلم إلا بلغته.

ولا تقل هذه الحماية والمحافظة على اللغة الأم عندهم عن حماية سيادة الأوطان والمعتقدات، وفرض العقوبات والجزاءات على من يخالف تلك الأنظمة، كذلك وجود سلطة تراقب تنفيذ تلك الأنظمة والقوانين، وتتخذ الإجراءات اللازمة لمن يخالفها، أيضاً سد الفجوة المتوقعة ما بين اللغة الوطنية وما يستجد من علوم بلغات أجنبية.

وأضاف إن مشروع النظام هذا لم يُحكم المحافظة على هذه العناصر الأربعة، ففي العنصر الأول وهو المحافظة على اللغة الوطنية من دخول اللغات الأجنبية؛ نجد أن في بعض مواد مشروع النظام استثناءات تفقد المادة الغرض الأساس منها، ومن الضروري – في صياغة القوانين – عدم الإكثار من الأمور الجوازية، أو الاستثناءات؛ كما جاء في المواد "الخامسة" و"السابعة" و"التاسعة"، حيث جاء في المادة "التاسعة" في الفقرة (ت): "تُنشأ المدارس الأجنبية وفق ضوابط وشروط تحددها اللائحة التنفيذية على أن تضم مناهجها برنامجاً خاصاً باللغة العربية"؛ وقد تتسبب هذه الفقرة أن يصبح هذا الأمر الجوازي هو الأصل، وكأننا نشرِّع لوجود مدارس تدرس بغير اللغة العربية.

وقد كانت المدارس الأجنبية في المملكة لا تقبل الطلاب السعوديين عدا ما تقضي به الضرورة من أبناء السعوديين العائدين من الخارج كالدبلوماسيين مثلاً، ثم تغير الوضع حتى أصبحت المدارس الأجنبية في الرياض وحدها أكثر من خمسين مدرسة لا تكاد تجد للغة العربية فيها أثراً واضحاً؛ وفي المقابل نجد أن السفارات السعودية تعاني الأمرّين لكي تفتتح مدرسة لأبنائها في الخارج.

وزاد عضو المجلس بأن المادة "التاسعة" في المشروع اللجنة أضافت حكماً جديداً لم يكن في المشروع المقترح، وقد سلكت اللجنة في مادة "العقوبات" مسلكاً غير معهود وهو الإحالة على أنظمة أخرى خارج هذا النظام؛ بالرغم من أن بعض مواد المشروع لا تغطيها الأنظمة الأخرى، وهذا المسلك في حد ذاته يحتاج إلى سند قانوني.

وكان عليها أن تضع العقوبات لمن يخل بأحكام هذا النظام؛ حيث نصت اللجنة في المادة "السادسة عشرة" مادة العقوبات - في الصفحة "الخامسة عشرة" على: "تطبق على مخالفي أحكام هذا النظام العقوبات المقررة نظاماً"، ولم تذكر العقوبات المقررة نظاماً؛ لكي نرى تلك العقوبات في التقرير.

وأشار إلى أن هنالك مواداً وضعتها اللجنة لا تغطيها الأنظمة الأخرى، مستشهداً بالمادة "الحادية عشرة" في الصفحة "الخامسة" والتي تنص على ما ينبغي أن يكون باللغة العربية ذكرت اللجنة ثلاث فقرات، ثم بررت الاقتصار على تلك الفقرات بقولها في جدول الملاحظات: تم إجراء تعديل في صيغة هذه المادة مع المحافظة على مضمونها، مع حذف ما صدر بشأنه أحكام نظامية في تشريعات مستقلة؛ وقال: إن هذا يؤكد على أن الفقرات الثلاث لم يصدر بشأنها أحكام نظامية في تشريعات مستقلة ولذلك نصت عليها. وتساءل قائلاً: لو أن أحداً ارتكب مخالفة لإحدى تلك الفقرات أوكلها، هل يترك بلا عقوبة؟.

ونوه إلى أن من العناصر الأساسية في أنظمة الحماية وجود سلطة مختصة تراقب تنفيذ تلك الأنظمة والقوانين وتتخذ الإجراءات اللازمة لمن يخالفها، إلا أن اللجنة كررت الخطأ نفسه في مادة العقوبات السابقة، حيث لم تحدد هنالك أي عقوبات، حتى بات نظاماً بلا أسنان، ثم أسندت سلطة تنفيذ المراقبة والمحاسبة إلى مركز بحثي وعلمي لا يرتقي إلى أداء مهمة الرقابة والمحاسبة كما في نظامه الأساسي؛ حيث إن المركز دولي الطبيعة، فاسمه: مركز الملك عبد الله الدولي لخدمة اللغة العربية، ومشروع النظام المقترح وطني محلي الطبيعة، فكيف يمكن الجمع بين الأمرين في تطبيق الأنظمة؟.

وأضاف: إذا كانت الأمة الإسلامية قد كلفت بحمل الرسالة الخالدة إلى الناس كافة، وكان الدليل على صحة هذه الرسالة هو القرآن الكريم، والدليل على صحة القرآن هو كونه معجزاً ولا يتبين هذا الإعجاز إلا لمن يدرك معاني العربية، فهل نحن قادرون على إيصال هذا الإعجاز وهذه الأمانة مع الضعف الذي يعانيه أبناؤنا وبناتنا في اللغة العربية؟، فالقضية ليست هينة، ومن المهم إعادة الموضوع إلى اللجنة لمزيد من الدراسة.

من جانبه رأى أحد الأعضاء أن اللجنة ذكرت أنها أعادت صياغة المادة "العاشرة" وحافظت على المضمون، في حين أنه تم حذف الفقرة (ب) منها، ولم يتم ذكر ذلك في الملحوظات، ورأى الإبقاء على الفقرة (ب) لأهميتها عطفاً على ما جاء في الفقرة (أ) و تعزيزاً له. مؤكداً أهمية الإضافة التي أضافتها اللجنة لهذه المادة الخاصة بمدرسي اللغة العربية؛ ورأى مناسبة إضافة الفقرة التالية لهذه المادة: "تعريب المصطلحات في مراحل التعليم الجامعي لجميع التخصصات العلمية والصحية والهندسية".

وفي ظل المبالغة في استخدام التقنية طالب اللجنة بأن تتبنى إضافة مادة جديدة لمشروع النظام ونصها: "على المركز الوطني للقياس والتقويم إدراج اختبار للغة العربية ضمن اختبار القدرات؛ و ذلك لمعالجة القصور اللغوي في طلاب الجامعات".

من جهته قال عضو آخر: إن لغتنا هي قرآننا وأمننا القومي وانتماؤنا، فأزمة اللغة العربية وتنوعها يتطلب منا التفكير بجدية في وضع الخطط وتطوير المشروعات بما يتناسب ومتغيرات العصر والناس؛ التربوية، والثقافية، والاجتماعية، والتقنية، والإعلامية وغير ذلك.

ومن المهم استخدام اللغة العربية في التعامل الرسمي، وفي المجالات الإدارية، والتجارية، والتربوية، وفي المعاملات القانونية وغيرها؛ وهذا يتم عن طريق تفعيل النصوص الدستورية والتشريعية التي تنص على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية، ومن ثم تحويلها إلى منظومة دقيقة وذكية من اللوائح التفصيلية، والقرارات ذات الصفة الملزمة التي تفرض استخدام اللغة العربية في كافة الأنشطة، والمعاملات، وفرض الجزاءات اللازمة خلال التطبيق حيال ذلك.

مؤكداً على قرار مؤتمر القمة العربية "التاسعة عشرة" المنعقد في الرياض بتاريخ ٢٩ مارس ٢٠٠٧م حول دور اللغة العربية في التعبير عن الإرث الحضاري، وتطوير العمل العربي المشترك، وكذلك قرار مؤتمر القمة العربية العشرين المنعقدة في دمشق بتاريخ ٢٩-٣٠ مارس ٢٠٠٨م الذي شدد على دور اللغة العربية في الحفاظ على الهوية؛ تداركاً لتأثير الضعف اللغوي على عملية التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وشدد على أهمية الأخذ بهذا المشروع؛ فالمشروع يتضمن ثلاثة اتجاهات منها قانون حماية اللغة العربية وهو ناحية قانونية.

وتطبيق اللغة العربية والسعي لإعادة مكانتها؛ وهو ما تسعى إليه المؤسسات والمراكز المهتمة باللغة العربية، أيضاً إقامة مركز ترجمة بمستوى علمي ومنهجي راق جداً، واللغة العربية قاصرة في هذا المجال لعدم وجود قاعدة معلوماتية، وستدرس اللجنة الخاصة ما طرحه الأعضاء من آراء وملحوظات ومقترحات؛ ومن ثم تعود بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة، ومن ثم يصوت المجلس على ما انتهت إليه اللجنة.

مشروع نظام مقترح من أحد أعضاء المجلس
مراكز الأحياء.. حاضنة أهلية تستحق التطوير

الأستاذ / أحمد بن إبراهيم الحكمي
رئيس اللجنة الخاصة لمشروع نظام مراكز الأحياء

ارتباط مراكز الأحياء؛ ومجالس إداراتها؛ وآلية انعقاد جمعياتها العمومية؛ وما إذا كان موظفوها سيخضعون لنظام التقاعد؛ أم سيعملون بنظام المكافأة؛ كانت تلك أبرز النقاط التي طرحها عدد من أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشة المجلس في جلسته العادية التاسعة والعشرين التي عقدها يوم الاثنين ١٤ / ٦ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تقرير اللجنة الخاصة لدراسة مقترح مشروع نظام مراكز الأحياء والمقدم من عضو مجلس الشورى الدكتور سعود السبيعي وفق المادة (٢٣) من نظام المجلس.

وبعد أن تلا رئيس اللجنة الخاصة معالي الأستاذ أحمد بن إبراهيم الحكمي تقرير اللجنة؛ ناقش المجلس مواد مشروع النظام المقترح؛ حيث رأى أحد الأعضاء إضافة تعريف الحي في المادة «الأولى» للتعريفات، حتى تستطيع المناطق معرفة عدد مراكز الأحياء التي تشرف عليها، واقترح وضع مؤشرات لأداء مراكز الأحياء على مستوى المناطق؛ لأغراض التخطيط والمتابعة، وتحديد الاحتياجات، والنظرة الشمولية، لتطبيقه وإنتاجيته.

وأضاف عضو آخر إن النظام المعد من اللجنة مناسب جداً لتنظيم العمل في هذه المراكز، لكنه لاحظ أن اللجنة اطلعت على مشروع القواعد الموحدة لمراكز الأحياء في مدن المملكة، إلا أنها لم تقدم شرحاً واضحاً عن طبيعة هذه الوثيقة، ولم تبد رأياً محدداً عن مدى ارتباطها بمشروع النظام الذي بين أيدينا، خصوصاً أنه كان من بين المبررات الرئيسة التي دعت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب إلى عدم الموافقة على دراسة هذا المشروع في وقت سابق هو وجود هذه القواعد الموحدة التي قد تكون أكثر نفعاً لمراكز الأحياء.

ونوه العضو إلى أن اللجنة لم تقدم أية تعليقات أو تفسيرات بشأن ملحوظات المندوبين الذين استضافتهم والتي كانت في مجملها ضد فكرة إيجاد مراكز الأحياء لأسباب مختلفة.

واقترح أحد الأعضاء إضافة هدف جديد للأهداف التي اشتملت عليها المادة «الثالثة» من مشروع النظام يتعلق بتنمية القدرات والمواهب، وتشجيع الإبداع والتفوق والتألق والتميز في العمل، مبيناً أن هذا الهدف لا يتعارض مع الهدف الخامس من أهداف النظام المقترح، وإنما هو مكمل ومتمم له. كما اقترح أن يتضمن النظام رسوم اشتراكات؛ شريطة أن تكون هذه الرسوم رمزية، وأن يعفى منها غير القادرين بناءً على موافقة مجلس إدارة المركز، وبرر ذلك بأن هذه الرسوم البسيطة تشعر أعضاء مراكز الأحياء بأهمية إسهامهم في دعم مراكزهم؛ كما أنها تخلق شيئاً من الجدية في تعامل الأعضاء مع مراكزهم، وتسهم في دعم المراكز مالياً ولو بشكل بسيط.

ولفت النظر إلى أن اللجنة لم تشر إلى مقدار رسوم الاشتراكات التي أدت إلى نفور سكان الحي من المشاركة في الجمعية العمومية بمنطقة مكة المكرمة، فقد تكون تلك الرسوم عالية.

وأشار عضو آخر إلى أن المادة «الحادية والعشرون» من مشروع النظام نصت على تشكيل مجلس إدارة مؤقت للمركز، ورأى أنه لا داعي لهذا المجلس الذي لن يزيد عمره على ستين يوماً، خصوصاً أن الفقرة العاشرة من المادة «السابعة» من مقترح اللجنة تنص على أن مجلس الإدارة ينعقد مرة كل شهرين، واقترح عوضًا عن ذلك في حالة حل مجلس الإدارة أن يشكل المحافظ المختص لجنة مصغرة للإشراف على المركز إلى حين تشكيل مجلس إدارة جديد، أو لا يتم حل مجلس الإدارة القديم حتى يتم تشكيل مجلس إدارة جديد.

المراكز ستكون حاضنة للمناسبات والاجتماعات وتآلف أهل الحي وتعارفهم

ورأى آخر أن النظام المقترح مطبق في بعض مناطق المملكة، لكنه نبه إلى أن المراكز ستواجه إشكالية اختيار الأماكن وبناء هذه المراكز، وتأسيسها وإيجاد جمعياتها مما سيرتب عليه تبعات مالية وإدارية، غير أنه رأى أن لهذه المراكز أهمية في الترابط الاجتماعي بين سكان الحي حيث ستكون حاضنة للمناسبات والاجتماعات وتآلف أهل الحي وتعارفهم، واقترح أن ترتبط هذه المراكز بأمانات المدن وبلديات المحافظات.

وعد أحد الأعضاء جمعية الأحياء من الجمعيات المهمة، مشيراً إلى أن بدايتها كانت في منطقة المدينة المنورة؛ ثم انطلقت في منطقة مكة المكرمة؛ حيث بلغ عددها سبعة وسبعين مركزًا، وهي الذراع الاجتماعي لإمارات المناطق.

ونوه إلى أن تلك الجمعيات واجهت تحديات كبرى لعدم وجود نظام تشريعي معتمد لها، ومع ذلك لم يعالج مشروع النظام المقترح تلك التحديات التي تواجه الجمعية، فلم يوضح الوضع القانوني لمراكز الأحياء، هل هي هيئات عامة، أم مؤسسات مجتمع مدني، أم مجلس تابع للأمارة؟، واقترح تسمية النظام بنظام الهيئة العامة لمراكز الأحياء؛ مشدداً على ضرورة وجود هيئة عامة في كل منطقة تشرف على سير عمل المراكز وتراقبها وتوحد الجهود وفق خطة عمل تحقق الأهداف.

هل المراكز مؤسسة مجتمع مدني أم مجلس تابع للأمارة؟

وتوقف عضو آخر عند ما ورد في المادة «السابعة» بأن هناك ثلاثة أعضاء يرشحهم المحافظ من منسوبي الجهات المعنية، وتساءل قائلاً كم سنحتاج من منسوبي هذه الجهات المعنية في مدينة الرياض مثلاً؟ فهل سنحتاج مثلاً من وزارة الشؤون الاجتماعية إلى (٧٠) موظفًا (إذا كان التوزيع عادلاً بين الجهات المعنية) ليشاركوا في مجالس إدارات مراكز الأحياء؟ وكيف سيتم اختيار الجهات وتحديدها؟ كما لم يحدد مشروع النظام عدد الدورات التي يسمح لعضو المجلس البقاء عضوًا في مجلس الإدارة.

ورأى أحد الأعضاء تعديل اسم الأمانة العامة في المراكز إلى الإدارة التنفيذية؛ ويكون على رأسها مدير تنفيذي كما هو الحال في العديد من الجهات الأهلية؛ حتى لا تختلط الأمور بين الأمانة العامة لمجلس مراكز الأحياء في المناطق؛ والأمانة العامة في مراكز الأحياء.

وتمنى أحد الأعضاء أن تكون اللجنة الخاصة قد اطلعت على مواد مشروع تمت دراسته وتوقيعه من قبل مندوبي الجهات الحكومية ذات العلاقة بهيئة الخبراء، حيث يتضمن مواد أشمل وأكثر مرونة، ويمنح هذه المراكز الصفة الأهلية الاعتبارية والاستقلالية، وفق تنظيم متفق عليه بين الجهات المعنية؛ وقد ضمنته اللجنة في مرفقات تقريرها، ولاحظ أن اللجنة استضافت عددًا من مندوبي الجمعيات الخيرية لمراكز الأحياء في جدة، والمدينة المنورة فقط، بيد أن هناك لجانًا للتنمية الاجتماعية الأهلية تقوم بمهام مراكز الأحياء موجودة في عدد من أحياء المدن؛ ويبلغ عددها أكثر من خمسين لجنة تنمية اجتماعية أهلية لم تتم استضافة أي منهم؛ رغم أن لدى بعضهم التجربة التي قد لا تقل عن خبرة الجمعيات الخيرية لمراكز الأحياء، كما لاحظ أن اللجنة لم تستضف اللجنة الخاصة أيًا من مندوبي الجهات الحكومية المعنية التي أشير

وأشار أحد الأعضاء عما ذكر في المادة «الأولى» عند تعريف المحافظ؛ بأنه محافظ المحافظة التي يقع الحي في نطاقها الإداري، وتساءل عن المراكز التي لا يوجد لها محافظون؟. وهل سيتولى المحافظ ويلتزم بكل هذه المهام الكثيرة المحددة في مشروع النظام للمدن بمختلف أحجامها في المحافظة؟.

ولفت أحد الأعضاء النظر إلى ما تضمنته المادة «الثانية» من مشروع اللجنة بأن تتولى إمارات المناطق الإشراف على مراكز الأحياء دون الإشارة إلى من سيتولى تسجيل هذه المراكز رسميًا. وما إذا ستكون مراكز أهلية؛ لتكون لها الصفة الاعتبارية وتستطيع تسجيل ممتلكاتها، والقيام بحملات

جمع التبرعات، ويمكن دعمها ماديًا من قبل الجهات المعنية؟ كما تساءل عن من سيراقب اجتماعات الجمعيات العمومية للمراكز، ويتابع ويراجع قرارات مجالس إداراتها؟ ومن سيتولى المراجعة المالية؟. وقال: إن هذه المراكز غير واضحة المعالم وفقًا لمشروع النظام، فهل هذه المراكز جهات أهلية ويتم التعامل معها من قبل الجهات الحكومية وغيرها على هذا الأساس؟ أم أنها حكومية وتعامل كجهة حكومية؟ وهل تتمتع هذه المراكز بالصفة الاعتبارية أم لا؟ إن لم تكن المراكز أهلية ولها الصفة الاعتبارية فقد أضعفتها اللجنة الخاصة.

وأشار آخر إلى إن النظام لم يحدد معايير لأعضاء الجمعية العمومية للمركز، ومن يحق له التصويت من عدمه وغير ذلك من المعايير.

ونبه آخر إلى تكرار في النص للمادتين الثالثة عشرة والعاشرة في فقرتها الثانية؛ ففي وردت عبارة « أن يرفع رئيس مجلس إدارة مركز الحي قرارات المجلس وتوصياته إلى رئيس مجلس مراكز الأحياء على مستوى المنطقة» في حين وردت في الثانية أن من مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة الرفع بالتوصيات فقط وليس القرارات إلى مجلس مراكز الأحياء على مستوى المنطقة، مشيراً إلى أن مجلس مراكز الأحياء بالمناطق يختص بحسب ما جاء في الفقرة (٢) من المادة «الخامسة عشرة» بالنظر في توصيات مراكز الأحياء وتقاريرها السنوية، وتساءل قائلاً: أين القرارات التي ورد ذكرها في المادة «الثالثة عشرة»؟.

ورأى أحد الأعضاء أن المادة «الثامنة عشرة فضفاضة ولا تؤسس أي التزامات على تلك الجهات حينما نصت: على أن تكون مساهمة الجهات المعنية في المراكز بحسب اختصاصها»؛ مشدداً على أهمية تحديد الاختصاصات لتلك الجهات بشكل يؤسس الالتزام.

عضو: النظام لم يعالج التحدي المكاني والمالي الذي تعاني منه جمعية مراكز الأحياء

وزاد العضو كما أن النظام لم يعالج التحدي المكاني والمالي الذي تعاني منه جمعية مراكز الأحياء. ورأى إعادة النظر في مشروع النظام ليتلاءم مع مقترح نظام الهيئة العامة لمراكز الأحياء بدءًا بالمادة الأولى المتعلقة بالتعريفات، بإضافة تعريفات الهيئة العامة لمراكز الأحياء، وأمانة مراكز الأحياء، ومجلس الحي، كما رأى تعديل صوغ المادة «الثانية» ليكون بالنص الآتي:» تنشأ في كل منطقة من مناطق المملكة هيئة عامة لمراكز الأحياء تكون لها ولفروعها شخصية اعتبارية واستقلال مالي، ولكل هيئة مجلس إدارة يترأس إدارته أمير المنطقة وعضوية الأمناء العامين، ونخبة من رجال الأعمال، وممثلي الوزارات في المنطقة، وكذلك تعديل صوغ بقية مواد النظام لتتوافق مع هذا المقترح.

وتطرق آخر إلى ما ورد في المادة «الحادية عشرة» بإنشاء أمانة عامة لكل مركز؛ تتكون من جهاز إداري وفني، ويرأس الأمانة العامة أمين عام يختاره مجلس إدارة المركز ويحدد مكافأته، كما أن المادة «السادسة عشرة» تناولت ما يتعلق بالأمانة العامة لمجلس مراكز الأحياء في المناطق وأجهزته الإدارية والمالية. وتساءل عن الكيفية التي سيتم بها توظيف منسوبي تلك الأمانات؛ وهل سيتم تطبيق نظام العمل على من يعمل في هذه الأمانات؟ أم أنهم سيحصلون على مكافآت فقط مثل الأمين العام؟؛ ونبه إلى عدم وجود ضمان لحقوق العاملين والعاملات في هذه الأمانات العامة أو في المراكز وخاصة ما يتعلق بتسجيلهم في التأمينات الاجتماعية وما يتعلق بالإجازات ومكافآت نهاية الخدمة.

ورأى عضو آخر إضافة مؤسسات المجتمع المدني، وكذلك القطاع الخاص إلى الجهات المعنية في المادة «الأولى»؛ بحيث يكون ضمن مجلس إدارة المركز أعضاء يتم اختيارهم من القطاع الخاص، خاصة في ظل وجود مجلس المسؤولية الاجتماعية، فالعديد من الجهات في القطاع الخاص لديها إدارة خاصة بالمسؤولية الاجتماعية، وبالإمكان الاستفادة منها في عضوية المركز.

ولفت النظر إلى دراسة أجريت تبين أن من ضمن المعوقات التي تعيق تفعيل الدور الاجتماعي للقطاع الخاص ضعف التنسيق بين الجهات المنظمة للعمل الاجتماعي والقطاع الخاص.

وتطرق أحد الأعضاء إلى آلية اجتماعات الجمعية العمومية لمركز الحي؛ متسائلا عن الإجراء الذي يتوجب اتخاذه في حال لم يحضر (٢٥٪) من الأعضاء المسجلين في المركز اجتماع الجمعية العمومية الثاني؟ حيث لم يبين النظام حلاً لهذه المعضلة والتي قد تحصل وستؤدي إلى تأخير عمل المركز وتعطل أنشطته.

واقترح في حال عدم انعقاد الاجتماع الأول للجمعية لعدم اكتمال النصاب القانوني أن يكون اجتماع الجمعية العمومية الثاني صحيحًا مهما كان عدد الحضور، أو أن يربط حضور الجمعية العمومية الثاني بنسبة مئوية من المسجلين لكل مركز، أو بعدد معين من العدد الكلي كأن يكون (١٠٪) وليس (٢٥٪)؛ بحيث يكون لمراكز الأحياء التي يزيد أعضائها عن (١٠٠٠) عضو يكون الاجتماع صحيحًا بحضور(١٠٪) أو (٥٠٠) أيهما أقل، والمراكز التي يزيد عدد أعضائها عن (٣٠٠) عضو ويقل عن (١٠٠٠) يكون الاجتماع صحيحًا بحضور (١٠٠) عضو، والمراكز التي يقل عدد أعضائها عن (٣٠٠) يكون الاجتماع صحيحًا بحضور (٥٠) عضوًا.

وفضَّل آخر أن يعطى مجلس الإدارة مرونة أكثر في اختيار العضو لمن شغر مكانه، ولا يكون هناك نص في النظام يلزم باختيار التالي في عدد الأصوات، ويحسن أن يعدل النص إلى:» إذا شغر مكان أحد أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء المنتجين قبل انتهاء مدة عضويته يحق لمجلس الإدارة اختيار عضو بديل، على أن تعطى الأولوية للأعضاء المقترع عليهم سابقًا حسب أعلى الأصوات.

وستقوم اللجنة الخاصة بدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات ومن ثم تعود بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة، ومن ثم يصوت المجلس على مشروع النظام المقترح.

توصيات المؤتمرات... أين دور مجلس؟

د. حامد الوردة الشراري
عضو مجلس الشورى

ونحن في قرب نهاية كثافة عقد المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش وورش العمل و اللقاءات العلمية والدراسات والأبحاث وغيرها، التي هي – بلاشك – ظاهرة صحية إذا ما أحكمت أهدافها ومبرراتها وتم تفعيل مخرجاتها في الوجه الأمثل لخدمة الوطن واقتصاده.

هذه المناشط المختلفة التي تعقد سنوياً يتمخض عنها مئات التوصيات والأفكار الجديرة بالاهتمام، وجلها يصب في خدمة الوطن والمواطن بشكل مباشر، منها على سبيل المثال لا الحصر منتدى الرياض الاقتصادي، ومنتدى الأحساء للاستثمار، ومنتدى المدينة الاستثمارى. هذه التوصيات والأفكار تتفاوت أهميتها وقيمتها وظروف طرحها، وهي خلاصة تجارب عملية وعلمية بُذل فيها الجهد والوقت والمال.

طبيعيا، هذه التوصيات أو الأفكار ترفع للجهات ذات العلاقة، كثير من تلك التوصيات لا يتم الأخذ بها لأسباب كثيرة، منها عدم إمكانية تطبيقها، أو جاءت في ظروف غير مناسبة مثل نقص في الإمكانيات المالية أو الكوادر البشرية الكفيلة في تنفيذها، أو عدم القناعة بأهميتها، أو واقعيتها أو الضعف في صياغتها، أو تم تفعيلها منذ فترة...الخ، ونتيجة لذلك تصبح حبيسة الأدراج.

هذه التوصيات التي لم يؤخذ بها – ربما – تناسب وقت اخر أو تكون الظروف مواتية لتنفيذها، أو إعادة النظر فيها وتصبح قابلة للتنفيذ، أو يُستفاد منها في جهات أخرى ليست حكومية كمؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخيرية، أو القطاع الخاص.

فمثلا مجلس الشورى ومركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني تطرح فيه الكثير من التوصيات والأفكار والرؤى والمقترحات النوعية بصورة مستمرة، إضافة لما يطرح في الفعاليات أو المناشط الأخرى، وهاتين الجهتين- بشكل خاص - بحاجة للاطلاع على ما يُطرح أو طرح في السابق من أفكار ورؤى للاستفادة منها.

تقنياً، ما أحدثته ثورة الاتصالات وتقنية المعلومات من سرعة وسهولة الوصول للمعلومة والسعة التخزينية العالية مع تكلفة رخيصة، يحتم علينا الاستفادة المثلى من هذه التقنيات خاصة ونحن- بحمد الله- لدينا بنية تقنية مناسبة جداً مقارنة مع كثير من الدول. فأرى أهمية إيجاد مستودع وطني الكتروني، أو رقمي Thinks Tank)) كقاعدة معلومات لتلك التوصيات والأفكار والرؤى التي تُطرح على مستوى الوطن، في ظل غياب مؤسسات خاصة تقوم في هذا الدور كما هو معمول في بعض الدول الغربية مثل الولايات المتحدة، ولم يتم الأخذ بها لأسباب ذكرتها أعلاه، تكون مصنفة ومبوبة بطريقة علمية يمكن الرجوع إليها بسهولة وسرعة عند الحاجة، ومن خلال تلك القاعدة يتم معرفة ما تم بشأنها، وبالتالي يُختزل الزمن ويُوفر الجهد والمال من خلال الاستفادة المُثلى من ذلك المستودع للمهتمين وصناع القرار، منهم أعضاء مجلس الشورى بوجه خاص. ما اقتراحه أن يبادر مجلس الشورى- ويكون له السبق- في استحداث مستودع الكتروني أو وحدة إدارية تابعة لإحدى إدارات المجلس ذات العلاقة، تكون كقاعدة معلومات لما تتمخض عنه تلك المناشط أو الفعاليات الوطنية المختلفة من توصيات ورؤى نوعية جديرة بالاهتمام.

لتخفيف الأعباء المالية عن كاهل الدبلوماسيين
الشورى يؤكد على سرعة تطوير النظام الوظيفي الدبلوماسي والقنصلي

الدكتور / خضر القرشي
رئيس لجنة الشؤون الخارجية

شدد مجلس الشورى على اتخاذ كافة الإجراءات بتفعيل توجيهات خادم الحرمين الشريفين الموجهة إلى سمو وزير الخارجية، والقاضية برعاية المواطنين السعوديين في الخارج، وبذل المزيد من الجهود في تسهيل أمورهم، وتضمين آلية التفعيل ونتائجه في تقرير الوزارة القادم، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لحل مشاكل الدارسين السعوديين في الخارج.

وطالب المجلس وزارة الخارجية بمساواة منسوبيها العاملين في الخارج بالعسكريين في كافة القطاعات العسكرية في المميزات الممنوحة لهم بموجب الأمر الملكي الكريم رقم (أ/١١١) وتاريخ ٥/٥/١٤٢٤هـ؛ والاستفادة من الخبرات التراكمية للدبلوماسيين السعوديين المتقاعدين.

مساواة منسوبي الخارجية العاملين في الخارج بالعسكريين في المميزات

وأعاد المجلس في قراره الذي أصدره خلال جلسته العادية السادسة والعشرين التي عقدها يوم الثلاثاء ١/٦/١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ التأكيد على قراراته السابقة القاضية بسرعة تطوير النظام الوظيفي الدبلوماسي والقنصلي ليشمل مميزات مثل: التأمين الطبي، والرسوم الدراسية، والتأمينات الاجتماعية، لتخفيف الأعباء المالية عن كاهل الدبلوماسيين والمتعاقدين السعوديين العاملين في الخارج.

ودعا المجلس إلى تطوير وتوثيق العلاقات مع الدول الإفريقية من خلال المشروعات المشتركة، وتكثيف زيارات المسؤولين في قطاعات الدولة المختلفة لهذه الدول.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الخارجية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة معالي الدكتور خضر القرشي.

وقدمت لجنة الشؤون الخارجية وجهة نظرها تجاه ما أبداه عدد من أعضاء المجلس من ملحوظات ومقترحات وما طرحوه من تساؤلات؛ وذلك وفق المحاور الآتية:

ففي المحور الأول الذي يتعلق بالهيكل التنظيمي لوزارة الخارجية، ورؤيتها ورسالتها، والسلم الوظيفي للدبلوماسيين السعوديين ومزاياهم، أوضحت اللجنة أن المجلس قد اتخذ عدة قرارات عالجت هذا المحور؛ ومنها: قرار رقم (٥٠/٤٧) وتاريخ ١٤٢٣/١١/٣هـ الذي نصّ على الإسراع في اعتماد مشروع النظام الوظيفي والقنصلي الذي سيساعد على تذليل العقبات التي يواجهها الدبلوماسيون السعوديون في الخارج، وقرار رقم (٤٧/١٠٥) وتاريخ ١٤٣٣/٧/٢٨هـ الداعي إلى النظر في معاملة الموظفين المدنيين السعوديين العاملين في الخارج الذين يُقتلون أو يصابون أثناء تأديتهم لأعمالهم الرسمية معاملة الشهداء، أو المصابين العسكريين من حيث المزايا التي تمنح لهم، وفقًا للأوامر والتعليمات ذات العلاقة؛ ومنها الأمر الملكي الكريم ذو الرقم (أ/١١١) والتاريخ ١٤٢٤/٥/٥هـ، وقرار رقم (٧٥/١٨٤) بتاريخ ١٤٣٤/٢/١٠هـ الذي نصّ على أن تولي الوزارة اهتمامًا أوسع لظاهرة الكوارث الطبيعية والأزمات السياسية والمشكلات الأمنية التي تحدث في دول عديدة، والتوسع في رصد التطورات السياسية في الدول التي تعاني من أزمات سياسية، ومساندة بعثات المملكة في الخارج على التعامل مع الكوارث الطبيعية والمشكلات الأمنية.

وأفاد رئيس اللجنة الدكتور خضر القرشي أن اللجنة استفسرت من مقام وزارة الخارجية حول شمول موظفي السفارات السعودية بالتأمين الطبي، واستفادتهم من نظام التأمينات الاجتماعية، فأجابت الوزارة أن عقد التأمين الصحي الذي أبرمته وزارة الخارجية مع إحدى كبريات شركات التأمين الصحي يشمل جميع الموظفين السعوديين في الخارج (الرسميين والمتعاقدين) وعائلاتهم، أما فيما يتعلق بنظام التأمينات الاجتماعية، فكما هو معروف أن الموظفين الرسميين يخضعون لنظام المؤسسة العامة للتقاعد، والمتعاقدين السعوديين في الخارج فإنهم -حتى تاريخه- لم يطبق عليهم نظام التأمينات الاجتماعية، إلا أنه قد تم توقيع محضر في هيئة الخبراء من عدد من الجهات المعنية تضمن تأييد تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على المتعاقدين السعوديين مع ممثليات المملكة في الخارج بالمحضر رقم (٦٧٨) وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٤هـ، وبانتظار التوجيه الكريم حيال ذلك.

وتابع القرشي القول: كما جرى الاستفسار أيضًا عن مشروع النظام الوظيفي الدبلوماسي والقنصلي الذي يهدف إلى تذليل الصعوبات التي يواجهها الدبلوماسيون؛ حيث تكررت هذه القرارات عدة مرات من مجلس الشورى منذ ١٤٢١هـ، فأفادت وزارة الخارجية أنه سبق أن صدرت لائحة الوظائف الدبلوماسية بالأمر السامي الكريم رقم (٣٨٣٦٦/ب) وتاريخ ١٤٢٩/٩/٢٤هـ والذي ينص في البند (خامسًا) على أن «تصرف البدلات والمزايا المالية التي تضمنتها هذه اللائحة لمن يعمل في الخارج من موظفي الجهات الحكومية الأخرى»، وسبق للوزارة أن رفعت إلى المقام السامي الكريم برقية سمو وزير الخارجية ذات الرقم (١٣٧٣٢٣) والتاريخ ١٤٣٣/٥/١هـ التي تضمنت أن يتم وضع نظام جديد لوزارة الخارجية من خلال المشروع الاستراتيجي لتطوير الوزارة.

الاستفادة من خبرات الدبلوماسيين السعوديين المتقاعدين

وفي المحور الثاني الخاص بالاستفادة من الكفاءات الدبلوماسية السعودية ممن تقاعدوا عن العمل؛ رأت لجنة الشؤون الخارجية أن المعهد الدبلوماسي بما يمتلكه من إمكانات وخبرات علمية ووظيفية مؤهلة يؤدي دورًا مهمًا في تدريب منسوبي الوزارة في الداخل، وكذلك الموظفين المزمع إيفادهم للعمل في الخارج، واللجنة اقتصرت في توصيتها على الاستفادة منهم في مجال التدريب الأكاديمي والعملي في المعهد الدبلوماسي، وإتاحة الفرصة لهم لتقديم الرأي، والمشاركة في رسم بعض أوجه السياسة الخارجية للمملكة، والتعبير عنها أمام الدول التي كانوا يمثلون المملكة لديها في الماضي، وكانوا ملمين بأوضاع تلك الدول السياسية والتاريخية، وحجم علاقاتها مع المملكة، ومدركين للرأي العام فيها.

وبخصوص الرعايا السعوديين والدارسين في الخارج قال الدكتور القرشي إن اللجنة استعرضت هذا المحور واتضح أن المجلس اتخذ قراره رقم (١٤/٢٤) وتاريخ ١٤٣٣/٤/٢٥هـ، ونصّه: " التأكيد على الممثليات السعودية في الخارج بتقديم أقصى ما يمكن من رعاية للمواطنين السعوديين المغتربين المحتاجين للمساعدة، وخاصة في أوقات الأزمات، وتضمين ذلك في تقرير الوزارة القادم ".

وأضاف القرشي أن اللجنة استحضرت أيضاً توجيهات خادم الحرمين الشريفين لصاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية بتقديم كافة الخدمات، والرعاية، والاهتمام بالمواطنين السعوديين في الخارج. ولأهمية هذه الخدمة للرعايا السعوديين اتخذت اللجنة توصيتها في هذا الشأن من مضمون التوصية الإضافية التي قدمها عضو المجلس الأستاذ عساف أبواثنين. كما أن الشق الثاني من توصية - الأستاذ عساف أبو اثنين- ينص على: " عدم الجمع بين مباني السفارات السعودية الجديدة في الخارج مع سكن الموظفين الدبلوماسيين في مبنى ومقرٍ واحد للدواعي الأمنية ". وبعد أن درست اللجنة هذه الفقرة من التوصية، وبعد الاستفسار من مقام وزارة الخارجية عن هذا المحور أخذت اللجنة بمضمون التوصية.

وبشأن الدبلوماسية السعودية والسياسة الخارجية للمملكة أوضح رئيس اللجنة أن المداخلات التي رأى فيها مقدموها ضرورة إبراز الدور المهم الذي تقوم به الدبلوماسية السعودية، وموقف المملكة تجاه العديد من القضايا الراهنة، والأحداث التي تعيشها المنطقة -حاليًا- قد عالجتها اللجنة في عدة توصيات سابقة وافق عليها المجلس، واتخذ بشأنها عدة قرارات منها: القرار رقم (٤٧/١٠٥) بتاريخ ١٤٣٣/٧/٢٨هـ القاضي بتضمين التقارير السنوية القادمة لوزارة الخارجية توضيحًا أكثر لدور الوزارة في مسارات السياسات الخارجية للمملكة وآلية تنفيذها، وبيان مواقف المملكة تجاه القضايا الإقليمية والدولية المهمة؛ بحيث يشتمل التقرير على موجز للقضايا السياسية، ومواقف المملكة تجاهها، وأسباب تلك المواقف وسبل تطويرها، واتجاهاتها المستقبلية، وقيام الوزارة بالتنسيق مع الجهات السعودية المعنية بدراسة مواقف الشعوب العربية والإسلامية ومرئياتها تجاه المملكة، وسبل التعامل مع تلك المواقف؛ بهدف الحفاظ على سمعة المملكة، وتعزيز مكانتها في المجالين الإقليمي والدولي، وكذلك القرار رقم (٧٥/١٨٤) وتاريخ ١٤٣٤/٢/١٠هـ القاضي بتوسع وزارة الخارجية في مجال الدبلوماسية العامة، والتي من شأنها مخاطبة الشعوب؛ للتعريف بوجهة نظر المملكة تجاه القضايا والمستجدات السياسية، وزيادة تنسيق الوزارة مع الجهات ذات العلاقة تجاه التحديات السياسية والثقافية التي تواجه المملكة، والتي رافقت بعض التطورات السياسية في المجالين الإقليمي والدولي، وكذلك لمواجهة التحركات السياسية والثقافية التي تقوم بها بعض القوى الإقليمية المناهضة لسياسة المملكة وتوجهاتها؛ لكن اللجنة أدركت ضرورة إفراد توصية للدول الأفريقية.

وفي محور منح التأشيرات أفاد رئيس اللجنة أن جميع المداخلات بخصوص التأشيرات قد وردت إليها مع توصيات أخرى إضافية رأى مقدموها فيها أن تتم إعادة تصنيف تأشيرات العمل والزيارة لرعايا الدول المتقدمة، وتسهيل إجراءات منحهم تأشيرات لعدة سفرات، مع وضع معايير وأسس تضمن شفافية شروط وسرعة منح التأشيرات مع اعتبار المعاملة بالمثل؛ وقد استفسرت اللجنة من وزارة الخارجية حول تقديم التسهيلات والمزايا لرعايا الدول المتقدمة ورجال الأعمال عند إصدار التأشيرات لهم، فأفادت بأن هذه التأشيرات تُمنح وفق إجراءات ميسرة مقارنة بما تشترطه الدول الأخرى، علمًا بأنه يتم البت في طلبات التأشيرات المقدمة لبعثات المملكة في الخارج في نفس اليوم، وتصدر في مدة أقصاها (٢٤) ساعة من وقت استلامها. وهناك مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة الأمريكية تنظّم دخول رعايا البلدين يمنح الجانبان بموجبها تأشيرة دخول لمدة خمس سنوات، وتعمل الوزارة على عقد مذكرات تفاهم مماثلة مع عدد من الدول الصناعية المتقدمة على غرار ما تم التوقيع عليه مع الجانب الأمريكي لتصبح تأشيرات الدخول لمدة خمس سنوات ويحكمها مبدأ المعاملة بالمثل.

خلال مناقشة تقريرها السنوي ... أعضاء المجلس!
مستوى الإنجاز في المدن الاقتصادية.. لا يرقى للطموحات!

هيئة المدن الاقتصادية

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية السابعة والعشرين التي عقدها يوم الاثنين ٧/٦/١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن التقرير السنوي لهيئة المدن الاقتصادية للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ محمد المطيري.

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للنقاش أشار أحد الأعضاء إلى ما جاء في إجابات مندوبي الهيئة الذين حضروا اجتماعات اللجنة ونصه:» شُكل للهيئة إدارة وكوادر جديدة وعليها تركة هائلة بأربع مدن اقتصادية موجودة ولابد من التعامل معها...»، وعد عضو المجلس ذلك سابقة خطيرة؛ إذ كلما جاء رئيس أو إدارة جديدة وجهت اللوم إلى الرئيس والإدارة السابقة، فالوصف في النص من إجابات المندوبين بالتركة وكأنها رميت على الإدارة الحالية.

ولاحظ عضو آخر في إجابات مندوبي الهيئة مدى التعثر والصعوبات التي تمر بها المدن الاقتصادية، وبمقارنتها بتجربة الهيئة الملكية للجبيل وينبع نجد أن الفرق كبيرًا بين التجربتين فمن الواجب تكرار تجربة الهيئة الملكية وتستفيد منها هيئة المدن الاقتصادية.

ورأى آخر أن آلية تنفيذ المدن الصناعية مرت تحت أعين مغمضة أو عمياء عن أساليب تنفيذ المدن الاقتصادية، لاسيما وأن رؤية المدن الاقتصادية عندما أُسست في البداية كانت رديفة للاقتصاد السعودي وتنويع مداخيله. لذا، جاءت توصيات اللجنة رائعة وفي الصميم، بالإضافة إلى حاجتها للدعم ووضع منهج لدراسة جميع المدن الاقتصادية، مع إرجاعها لجهات أكثر، وأقدر على متابعة تنفيذها مثل الهيئة الملكي للجبيل وينبع.

وقال أحد الأعضاء: إن هيئة المدن الاقتصادية أنشئت لتحقيق أربعة أهداف تتثمل في توطين رأس المال الوطني، واستقطاب الاستثمارات الأجنبية، وإيجاد فرص عمل للمواطنين، وتحقيق أهداف خطط التنمية في تنويع القاعدة الاقتصادية، لكن من خلال التقرير نلاحظ أنها لم تحقق أي تقدم يعطي مؤشرًا قويًا وملموسًا نحو تحقيق هذه الأهداف.

وأشار إلى أن من بين الصعوبات التي تواجهها الهيئة – بحسب تقريرها – عدم توفر خطط كاملة للتنمية الاقتصادية وبرامج تنفيذ لمشروعات المدن الاقتصادية من قبل المطورين، متسائلاً كيف ننتظر تحقيق أهداف خطط التنمية، وتنويع القاعدة الاقتصادية، وجلب الاستثمارات من هيئة ليس لديها خطط وبرامج يمكن اعتمادها لتحقيق المطلوب؟، وفي الوقت نفسه نطلب من المستثمر الأجنبي أن يشارك بأمور غير محسوبة.

وأضاف عضو آخر أن واقع المدن الاقتصادية أصبح مخيبًا للآمال، فقد جاء التقرير شفافًا في إيضاح حقيقة وضع هذه المدن، حيث أشار إلى أن ما تم إنجازه من مدينة الملك عبدالله الاقتصادية (٥٪) و(٤٪) من مدينة المعرفة الاقتصادية في المدينة المنورة، و(١٪) من مدينة جازان الاقتصادية، و(٠٪) لمدينة الأمير عبدالعزيز بن مساعد الاقتصادية.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن هيئة المدن الاقتصادية لم تتخذ إجراءات فعَّالة لمعالجة الأسباب التي أدت إلى هذا الوضع المتردي بالنسبة لبعض المدن الاقتصادية. ولم يتم التعامل على قدم المساواة بين هذه المدن، ولاحظ أنه تم تقديم مبلغ خمسة مليارات لمدينة الملك عبدالله الاقتصادية، وهذا القرض عبارة عن التكلفة التقديرية للبنية التحتية للمرحلة الأولى، كما تم تعميد مكتب استشاري ذي خبرة عالية، لمراجعة ما تم إنجازه في مشروع مدينة الملك عبدالله الاقتصادية، والأمر ذاته بالنسبة لمدينة جازان، فقد صدر أمر سام يقضي بإنهاء الاتفاقية المبرمة بين الهيئة والمطور للمدينة، وتم توجيه وزارة البترول والثروة المعدنية لتعميد شركة أرامكو للقيام بالبنية التحتية للمرحلة الأولى. وتساءل عن عدم اتخاذ إجراء مماثل بالنسبة لمدينة الأمير عبدالعزيز بن مساعد الاقتصادية بحائل؛ فهي لم تحظ بأي نوع من الاهتمام بالرغم من أن حلها في أيدي أجهزة حكومية. كما تساءل عن عدم طلب اللجنة من الهيئة وضع جدول زمني لحل المعوقات التي أدت إلى التأخر في تنفيذ بعض المدن الاقتصادية. وشدد على ضرورة تدخل الدولة عن طريق صندوق الاستثمارات العامة لتقديم الدعم اللازم لهذه المدن، وكذلك استثمار جزء من فائض الميزانية فيها.

اقتراح بتدخل صندوق الاستثمارات العامة لانتشال المدن الاقتصادية

من جهته أشاد أحد الأعضاء بدراسة لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة لتقرير الهيئة، حيث يرى أن رأيها جاء ليعكس حالة التعثر التي تواجهها الهيئة من واقع تقريرها؛ وجوانب القصور التي تعاني منها جميع المدن الاقتصادية.

وقال : إن ما تم إنجازه على أرض الواقع في المدن الاقتصادية – بحسب ما أوردته الهيئة – لا يرقى أبدًا إلى مستوى الطموحات الكبيرة التي عُلِّقت على هذه المدن عندما تم الإعلان عنها قبل نحو ثمان سنوات من تنويع الاقتصاد، وإيجاد الفرص الوظيفية، وجذب الاستثمارات الأجنبية وغيرها من الأهداف. مستشهداً باستبدال المطوِّر كما حدث في مدينة الأمير عبدالعزيز بن مساعد، وإلغاء عقد المطور في مدينة جازان، وتكليف شركة أرامكو السعودية بتولي مسؤولية تنفيذ مشاريع البنية التحتية، أكبر دليل على تدهور مسار هذه المشاريع التنموية.

وأضاف عضو آخر أنه بالنظر إلى حجم الصعوبات والتحديات التي جاءت في دراسة اللجنة ومنها: شح الموارد المالية، وضعف الإمكانات الإشرافية، وضعف قدرات المطورين وغيرها من العراقيل؛ أوردت اللجنة عددًا من الاستنتاجات بشأن حالة التعثر أولها إطلاق المبادرة قبل استيفاء الدراسات الاقتصادية، إلى جانب أمور أخرى، وهذه هي المعضلة الرئيسة إذ يتضح غياب الإستراتيجية الملائمة، ولذلك فإن الأهداف التي وضعت أشبه بتمنيات، إذ لم تتبعها أدوات محددة لتنفيذ هذه الأهداف ولم تكن هناك أي مؤشرات لقياس أداء تنفيذ الإستراتيجية.

ورأى آخر أنه من غير المناسب تكليف جهة مستقلة لتقييم جميع المدن وأسباب التعثر، إذ أن ما جاء في التقرير فيه ما يكفي لمعرفة الأسباب في التعثر، واللجنة كما جاء في دراستها تختلف مع الأسباب التي أوردتها الهيئة في تقريرها حول حجم الإنجاز المتدني لهذه المدن؛ واقترح على اللجنة استبدال التوصية "الأولى"، بالتوصية الآتية: "وضع إستراتيجية جديدة للمدن الاقتصادية مع تقييم الموارد والقدرات الحالية للهيئة لتنفيذ هذه الإستراتيجية"؛

وأبدى العضو رأيه في التوصية "الثالثة" للجنة حيث يرى أنه من غير المناسب إسناد مسؤولية تطوير مدينة الأمير عبدالعزيز بن مساعد إلى هيئة المدن الصناعية. وأرجع انحراف مشروع مدينة المعرفة الاقتصادية عن رؤيتها إلى الضعف في جهاز الهيئة، وضعف مجلس الإدارة في الإشراف على ما يتم من تطوير في هذه المدينة؛ أو أن المطور رأى بأن العائد على هذا الموقع سوف يكون أعلى من خلال الاستثمار العقاري؛ لأنه يقع في النطاق العمراني للمدينة المنورة.

وأشار عضو آخر إلى أن هنالك تأخير وتعثر في كافة برامج المدن الصناعية دون التوقف عند الأسباب والمتسبب، والمحاسبة في ظل هذا الإخفاق، لاسيما أن مسؤولي المدن الصناعية لا توجد لديهم رؤية ينطلق منها مشروع كل مدينة بخصوصيتها.

وتساءل عن أسباب هذه المشكلة، ومن المسؤولين عنها؛ وعن الاستفادة من التجارب المحلية والعالمية الناجحة للهيئة الملكية للجبيل وينبع لتقييم وضع مدننا الاقتصادية.

وتساءل أحد الأعضاء ما إذا كانت هيئة المدن الصناعية هي الحل، وما هي ضمانات حدوث ذلك؟. وقال : إن وضع المدن الاقتصادية دليل على ضعف الدور الرقابي على المشاريع الإستراتيجية في الدولة.

ورأى عضو آخر أن هذا التقرير لم يكن شفافاً بالقدر اللازم، فلم يشخص الأسباب الحقيقية، والمتسببين والحل الجذري المستقبلي، ولم يتوقف عند الكثير

مما يدعو للتوقف والحسم؛ وتساءل قائلاً : كيف يعقل مثلاً أن يمر مرور الكرام خلل إطلاق المبادرة قبل استيفاء الدراسات الاقتصادية اللازمة لاعتمادها؟.

واستبعد أحد الأعضاء أن تؤدي التوصيات التي قدمتها لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة على تقرير الهيئة ستؤدي إلى حل جذري لأصل أسباب المشكلة، ومستقبل تحقيق هذه المدن لأهدافها. ورأى إعادة تقييم مشاريع هيئة المدن الاقتصادية من قبل شركة عالمية كبرى متخصصة ومن ثم اتخاذ ما يلزم حيال الرؤية العامة، والأهداف الكلية لهيئة المدن والرؤية الخاصة بكل مدينة وأهدافها.

وأضاف آخر أن فصل المدن الاقتصادية عن هيئة الاستثمار وإبعادها عن مستقبلها فكرة جيدة، ولاحظ أن المدن الاقتصادية لم تعطَ حقها من الدراسة، وبالتالي لم تعطَ حقها من الميزات النسبية التي كان من الأفضل أن تبدأ على أساسها.

وقال عضو آخر إن مستوى الإنجاز في المدن الاقتصادية لا يرقى إلى مستوى الطموحات التي عُلقت على هيئة المدن الاقتصادية؛ والتقرير لم يوضح بدء العمل في المدن الاقتصادية، لكي تتاح الفرصة لمعرفة مستوى التقدم في الإنجاز؛ لاسيما وأن الإنجاز لم يتجاوز ٥٪ في أحسن الأحوال. ولم يبين كذلك توزيع القوى العاملة، وأعدادها، والوظائف الشاغرة والمشغولة. كما أن هناك إشكالية في إجراءات اختيار المطورين للمدن الاقتصادية؛ مما أدى إلى تغيير المطورين في مدينتين اقتصاديتين.

وانتقد متابعة الهيئة لمشروعات تطوير المدن الاقتصادية؛ لتعطل العمل في العديد من المدن الاقتصادية، ورأى عدم مناسبة الأخذ بالتوصية "الثالثة" للجنة؛ وبرر ذلك بقوله: إن تطوير المدن الاقتصادية لا يقع تحت مظلة هيئة المدن الصناعية، ومناطق التقنية؛ فلكل هيئة حدود للاختصاصات والمهام والصلاحيات؛ فلدينا ثلاث هيئات مختصة بتطوير المدن صناعيًا، واقتصاديًا، لكن لا تتعدى الجهات المعنية بتطوير هذه المدن، ولا يتضخم الجهاز البيروقراطي الحكومي دون داعٍ.

الهيئة لم تحقق أهدافها .. ولم تتخذ إجراءات لمعالجة «حالها المتردي»

ودعا إلى استنساخ تجربة الهيئة الملكي للجبيل وينبع في تطوير المدن الاقتصادية بوصفها رائدة في تطوير المدن الصناعية.

وستدرس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة ما طرحه الأعضاء من ملاحظات ومقترحات وتعود بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة ؛ ومن ثم يصوت المجلس على ما قدمته اللجنة من توصيات.

مصير غالبية خريجيها إلى قوائم «حافز»

تساؤلات حول جودة مخرجات مؤسسة التدريب التقني والمهني!

الدكتور / مشعل السلمي
نائب رئيس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي

إنشاء المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لكليات التميّز كان محل تساؤل لعدد من أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشة المجلس في جلسته العادية الثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٥/٦/١٤٣٥هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ الذي تلاه نائب رئيس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي الدكتور مشعل بن فهم السلمي.

حيث تساءلوا عن جودة مخرجات هذه الكليات ومدى إسهامها في مكافحة البطالة؛ وأخذ بعضهم على المؤسسة التسرع، وعدم دراسة البرامج بصورة متأنية، أو الاستفادة من الخبرات السابقة. وطالب أحد الأعضاء بجهة مستقلة أو بيت خبرة لدراسة جودة مخرجات كليات التميّز، وعدم ترك ذلك للمؤسسة. ورأى أن تركز المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني على القائم من الكليات وتجهيزها بما تحتاج من معامل ومختبرات وورش لتصبح هي العمود الفقري للتدريب.

إنشاء المؤسسة لكليات التميز يثبت ضعف التكوين المهني لخريجيها

ورأى عضو آخر أن تحصر المؤسسة جهودها في تقييم برامجها، ومدى كفاءة خريجي كلياتها ومعاهدها، وملاءمة مستوياتهم لمتطلبات سوق العمل؛ وقال: إن إنشاء المؤسسة لكليات التميّز يثبت ضعف التكوين المهني لخريجي كليات التقنية والمعاهد التابعة للمؤسسة.

وأيده عضو آخر بقوله: إن التوجه الجديد للمؤسسة في الاعتماد على تشغيل بعض كلياتها من قبل ما أسمته (أفضل مقدمي التدريب) دليل على ضعف مخرجاتها السابقة؛ وإن لم يتحقق لها ما لجأت إليه بأسلوب التشغيل فتلك مصيبة؛ وهذا ما يدعونا إلى أن ننتظر ونرى ما تسفر عنه النتائج. مشيراً إلى أن اللجنة تنبهت لذلك وأكدت أهمية التريث في افتتاح المزيد من الكليات المسماة بكليات التميّز؛ حتى يتم التأكد من جودة مخرجاتها وذلك في توصيتها «الأولى».

المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
Technical And Vocational Training Corporation

فجوة بين المؤسسة والتعليم العالي في البرامج.. وازدواجية في الرؤية

وتساءل آخر عن دور المؤسسة في عقد اتفاقيات مع جهات وشركات داخلية وخارجية لتشغيل الوحدات التدريبية؛ وعن دور الجهاز الكبير للمؤسسة؟؛ مشيراً إلى وجود ازدواجية في بعض البرامج بين التعليم التقني والتعليم العالي، مما يؤكد أهمية دور التكامل بين المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني ووزارة التعليم العالي، لوجود فجوة بين البرامج الموجودة في القطاعين، وازدواجية في الرؤية أيضاً. ورأى أن توصي اللجنة بربط المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بوزارة التعليم العالي.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن واقع المؤسسة الحالي هو نتاج لعدم وضوح الرؤية، واتخاذ قرارات إستراتيجية لم تأخذ حقها من الدراسة والتقييم من جهات محايدة خارج المؤسسة؛ ومن ذلك إنشاء كليات التميّز وإسنادها لخمس شركات أجنبية، وطرح عدة تساؤلات حول ما إذا كانت هذه الشركات تملك التميّز حقيقةً؛ ومدى استقلاليتها في وضع شركة مقاييس المهارات المهنية السعودية معايير لكليات التميّز، وتقييم مخرجات ما ستعمله في كليات التميّز. وشدد على ضرورة أن يكون هذا التحول مبني على دراسات من جهات محايدة، وتوقع أن من شارك في هذه الدراسة شركة خاصة، وموظفون في القطاع نفسه، ورأى مناسبة تحديد الأطر الإدارية اللازمة، سواء من ناحية الإدارة أو التمويل.

ومن باب حماية النزاهة شدد العضو على أهمية إيضاح إجراءات التحول لشركات التميّز، والشركات الأخرى، وخضوعها لدراسة جدوى تتناسب مع

أهمية الموضوع، وضرورة وجود نمط من الحوكمة من ناحية اللوائح التي توضح الحقوق والالتزامات، وآلية اتخاذ القرار.

ورأى ضرورة إيقاف إجراءات التحول إلى كليات التميز وليس مجرد التريث في افتتاح المزيد منها كما ذهبت إليه اللجنة.

ولفت عضو آخر النظر إلى أن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني حاولت تقديم أرقى المعايير العالمية للتدريب من خلال إنشاء ما أسمتها بالكليات العالمية؛ والتي بلغ عددها عشر كليات، وسيتم افتتاح (١٦) كلية في سبتمبر ٢٠١٤م؛ وذلك من خلال استقطاب أفضل مقدمي خدمات التدريب عالمياً للتشغيل.

وتوقف عند مطالبة اللجنة المؤسسة بالتريث في افتتاح المزيد من تلك الكليات؛ ورأى أنها متأخرة حيث أن توقيع العقود للدفعة الثانية من تلك الكليات تم في شهر ربيع الآخر من هذا العام – بحسب التقرير –؛ وتساءل عن مصير أعضاء هيئة التدريب من الكوادر الوطنية في تلك الكليات التي تم توقيع عقود إنشائها.

من جهته أكد أحد الأعضاء أهمية أن يقف مجلس الشورى وقفةً جادة لمراجعة سياسة القبول في التعليم الأكاديمي، والتدريب التقني والمهني؛ وقال : إن وجود نسب متوازنة يجعل سوق العمل يقبل هذه المخرجات بشكل جيد.

وأشار عضو آخر إلى أن مطالبة المؤسسة بإعادة النظر في نسبة خريجي الجامعات يتناقض مع ما ورد في تقريرها، إذْ أكد التقرير تدني نسبة القبول إلى (٢٤٪) من أعداد المتقدمين للكليات والمعاهد التابعة للمؤسسة. ولاحظ أن المؤسسة تريد أن تجعل من الجانب المالي شماعة تعلق عليها أخطاءها، وذلك في تبرير ما واجهها من معوقات – في نسبة القبول- بعدم وجود التمويل المالي الكافي.

وطالب لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بأن تقارن أداء المؤسسة ومستويات خريجيها بمؤسسات مماثلة في كثير من الدول. وأن تذكر المؤسسة عدد من تم توظيفهم من خريجي كليات التقنية والمعاهد التابعة لها.

في المقابل أبدى أحد الأعضاء استغرابه لعدم اهتمام اللجنة بمطالبة المؤسسة دعمها مالياً؛ حيث لم توص اللجنة بذلك، ولم تؤكد على توصية سابقة لها بهذا الشأن. من جانب آخر انتقد العضو مطالبة المؤسسة بالحد من التعليم الجامعي النظري، وتوجيه خريجي الثانوية إلى برامج التدريب التقني والمهني الذي يحتاجه السوق، في الوقت الذي لم توضح فيه سبب وجود عدد كبير من خريجيها بغير عمل واعتمادهم على برنامج حافز.

وأيد أحد الأعضاء أن تركز المؤسسة على العنصر البشري أكثر من الخطط الأخرى. وعدم التوسع في مجال خدمات القطاع الخاص في مجال التدريب الأهلي بكل أشكاله، حتى توضع الخطوات والضوابط اللازمة للإشراف عليه، وتقييم منشآته. وتساءل عن ما إذا كانت المؤسسات الأهلية الاستثمارية – التي تضع الربح المادي أول أهدافها – مؤهلة لسد النقص وتقديم برامج تدريبية تؤهل المنتسبين إليها تأهيلاً كاملاً وفق المعايير المطلوبة للتدريب؛ وطالب بربط معهد ريادة الأعمال الوطني مع المرصد الوطني لسوق العمل لتعم الفائدة ولفتح المجال للشباب الذين لديهم مشروعات للتعاون مع المؤهلين.

وتوقف أحد الأعضاء عند مطالبة المؤسسة بدعم المخصص من ميزانيتها للتدريب والابتعاث؛ مشيراً إلى أن العدد المتحقق من الإيفاد الداخلي أقل من العدد المستهدف، مما يعني عدم نجاح خطة التدريب والابتعاث في المؤسسة.

كما أشار إلى تبرير المؤسسة سبب قلة عدد المقبولين في الكليات التقنية بعدم اعتماد مبالغ إضافية للمؤسسة لزيادة نسب القبول في كلياتها ومعاهدها، مع أن نسبة القبول في الكليات التقنية والمعاهد في انخفاض للعام الثاني على التوالي؛ حيث بلغت نسبة القبول في الكليات التقنية للبنين (٣٦٪)؛ و للبنات (١٥٪)؛ ومعاهد التدريب العسكري (٥٪) من عدد المتقدمين لهذا العام، الأمر الذي لا يتماشى مع الأمر الملكي الكريم القاضي بتعديل نسبة القبول من خريجي الثانوية العامة لتصبح (٢٥٪) للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.

وقال عضو آخر: إن المؤسسة أوردت في تقريرها برامج الشراكات الإستراتيجية؛ ومازال الحديث هنا عن انخفاض نسبة المقبولين بالنسبة لعدد المتقدمين؛ حيث بلغ إجمالي المقبولين في تلك المعاهد (٥٤٠٨) طلاب؛ في حين بلغ إجمالي المتقدمين (٧٩٣٢٢) طالباً، بالإضافة إلى قلة عدد خريجي تلك المعاهد؛ حيث بلغ (١٣٨٧) خريجاً في عام التقرير. مما يدعو للتساؤل ما هو مصير خريجي برامج الشراكات الإستراتيجية؟.

ولفت عضو آخر النظر إلى تسرب الطلاب والمتدربين من كليات المؤسسة ومعاهدها؛ وعده من أكبر المشكلات التي تواجهها المؤسسة باختلاف الأسباب، بالإضافة إلى ضعف مخرجات المؤسسة الأمر الذي حدا بها إلى إسناد تشغيل بعض كلياتها إلى كليات عالمية؛ مع العلم بأن المؤسسة لم تورد في التقرير أي أرقام توضح نسبة الملتحقين بسوق العمل من خريجيها – بالنسبة لعدد الخريجين الفعلي- وذلك في جوابها للجنة حول عدم وجود خريجيها في سوق العمل.

واستحسن العضو لو ذكرت المؤسسة في جوابها كيف استفاد خريجوها من فرص العمل بانتهاء المهلة التصحيحية للعمالة الوافدة وفي ظل كل ما تقدم.

وفي جانب آخر رأى العضو إسناد الإشراف على الكليات التقنية إلى وزارة التعليم العالي أسوة بكليات المعلمين؛ لتركز المؤسسة على البرامج التدريبية والمهنية وإمداد سوق العمل بأيدي وطنية كنا وما زلنا بحاجة إليها.

ولاحظت إحدى الأعضاء قلة المنشآت التدريبية الأهلية النسائية مقارنة بالمنشآت الرجالية، خاصة في الرياض، والمنطقة الشرقية ومكة المكرمة والقصيم. وتساءلت عن وجود مثل هذه المنشآت في باقي مناطق المملكة.

ومن المنتظر أن تدرس لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي ما أثير من ملحوظات وما قدم من مقترحات أثناء النقاش؛ ومن ثم تعود بوجهة نظرها إلى المجلس في وقت لاحق؛ ويصوت المجلس على توصيات اللجنة بشأن تقرير المؤسسة.

المجلس يطالب صندوق تنمية الموارد البشرية بدعم المنشآت الصغيرة

د. محمد بن عبدالله آل ناجي
رئيس لجنة الإدارة والموارد البشرية

صندوق تنمية الموارد البشرية
HUMAN RESOURCES DEVELOPMENT FUND

طالب مجلس الشورى صندوق تنمية الموارد البشرية بزيادة الاهتمام بالمنشآت الصغيرة ودعمها لتوفير بيئة عمل مناسبة وجاذبة للكفاءات الوطنية وتعزيز استقرارهم الوظيفي.

كما طالب المجلس الصندوق بالتعاون والتنسيق مع الجامعات ومراكز البحوث المتخصصة للبحث العلمي في مجال الموارد البشرية وتوطين الوظائف، وتضمين التقارير القادمة مؤشرات قياس الأداء (KPIs).

وأكد المجلس على قراره السابق الذي ينص على: (تكثيف البرامج الإعلامية الموجهة للمنشآت الخاصة ولطالبي العمل للتعريف بدور الصندوق وإجراءات الاستفادة من خدماته).

كما دعا المجلس الصندوق إلى التوسع في افتتاح الأقسام النسائية لتشمل جميع مناطق المملكة، لتسهيل التدريب والتوظيف للمرأة، ووضع برنامج باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات يتيح العمل عن بعد خاصة في المناطق النائية وغير الجاذبة لطالبي العمل.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس خلال جلسته العادية الحادية والعشرين التي عقدها يوم الاثنين ١٦/٥/١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.

وأوضحت اللجنة أن الخطة الإستراتيجية لصندوق تنمية الموارد البشرية والرؤية والرسالة جاءت في مقدمة التقرير السنوي للصندوق وتم تلخيصها في مقدمة تقرير اللجنة، أما ما جاء في الجدول رقم (٤) والموضح في الملحق رقم (١) من التقرير فهو يعرض الأهداف التنفيذية وما تحقق منها ومعوقات التنفيذ. ولم تر اللجنة خلطًا بين الأهداف والإجراءات؛ مبينة أن التقرير يوضح سياسة الصندوق لتحقيق الأهداف متبوعة بالإجراءات المتبعة لتحقيق تلك الأهداف.

الصندوق ترجم إستراتيجيته إلى خارطة تنفيذية لتوسيع قنوات التوظيف

وأفادت اللجنة أن الصندوق ترجم إستراتيجيته إلى خارطة تنفيذية توضح التزام الصندوق بالعملاء المُمَثلين في الباحثين عن عمل وأصحاب العمل، وملبيةً للمهارات التي وضعتها وزارة العمل لتوسيع قنوات التوظيف.

وأوضح رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي أن البحوث والدراسات تعتبر إحدى الوسائل الأساسية التي تساعد الصندوق في دراسة وتحليل مختلف الظواهر والمشكلات والمعوقات التي تواجه توطين الوظائف بالمملكة، وقد نفذ

الصندوق في عام التقرير خمس دراسات أسهمت فيها جامعة الملك سعود، ومركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، ومراكز أبحاث أخرى محلية وعالمية.

وفيما يتعلق بحماية الموظف المدعوم من الصندوق عن الفصل التعسفي؛ لفت الدكتور آل ناجي النظر إلى القرار الذي سبق أن أصدره مجلس الشورى برقم ٦٤/٥٦ وتاريخ ١٤٣٣/١٢/٢٧هـ الذي طالب فيه بأن يقوم صندوق تنمية الموارد البشرية بالتنسيق مع وزارة العمل لمعالجة الأوضاع الناجمة عن قيام بعض منشآت القطاع الخاص بالإنهاء التعسفي لعقود العاملين السعوديين في هذه المنشآت بوقف الدعم لها، مشيراً إلى أن اللجنة سوف تتابع مع الصندوق ما تم التوصل إليه لمعالجة هذا الأمر.

وبشأن ربط المراجعة الداخلية بمجلس إدارة الصندوق، فأوضح آل ناجي أن هناك لجنة للمراجعة مرتبطة بمجلس إدارة الصندوق، والمراجعة الداخلية مرتبطة بمدير عام الصندوق، كما ستطلب اللجنة من الصندوق توضيح عدد موظفي فروعه ليضَّمنه في تقاريره القادمة.

وأشار رئيس اللجنة إلى أن تقرير الصندوق يبين في الجدول رقم (١٩)، ورقم (٢٠) برامج دعم المتدرب المرتبطة بالتوظيف للمؤهلين وكذلك لغير المؤهلين لعام التقرير موزعةً حسب القطاعات والجنس، وقد وصل إجمالي فرص التدريب والتوظيف إلى أكثر من ١٣٩ ألف فرصة في عام التقرير. ولدى الصندوق برنامج بمسمى: طاقات تنمية الموارد البشرية، لافتاً النظر إلى ما تضمنه التقرير من أن الصندوق يوفر قنوات مختلفة تساعد القطاع الخاص على الحصول على كفاءات سعودية من مختلف شرائح الباحثين عن العمل، ويتيح للباحث عن عمل تحقيق المواءمة الوظيفية الصحيحة من أجل استدامة الموظف، ويتبع البرنامج ست قنوات للتوظيف موضحة في تقرير الصندوق، وكذلك أعداد الفرص الوظيفية المعروضة، وأعداد طالبي الوظائف، والشركات المشاركة في قنوات البرنامج. وعن حاجة الصندوق إلى إنشاء معاهد للتدريب، رأت اللجنة أن مهمة التدريب موكلة إلى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، والكليات المتخصصة في الجامعات، إضافة إلى مؤسسات القطاع الخاص.

وفيما يتعلق بعدد المستفيدين من البرنامج الوطني لإعانة الباحثين عن عمل (حافز) بين رئيس اللجنة أن الصندوق أفاد أن عدد المستفيدين من البرنامج حتى نهاية ذي الحجة ١٤٣٤هـ بلغ أكثر من (١٩١) ألف مستفيد، وأن المبالغ التي صرفت على البرامج منذ بداية عام ١٤٣٤هـ، حتى ذلك التاريخ أكثر من تسعة مليارات ريال.

وعن للتوظيف الوهمي قال الدكتور آل ناجي: إن مجلس الشورى درس هذا الموضوع أثناء استعراضه للتقرير السنوي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وأصدر قراره بقيام المؤسسة باتخاذ التدابير اللازمة للحد من التوظيف الوهمي. أما ما يتعلق بالإسراع في إنشاء الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة؛أوضحت اللجنة أن هذا ليس من اختصاصات الصندوق، وأن المجلس اتخذ عددًا من القرارات التي تتعلق بدعم المنشآت الصغيرة، إضافة إلى توصية اللجنة الأولى التي تطالب الصندوق بزيادة الاهتمام بالمنشآت الصغيرة ودعمها لتوفير بيئة عمل جاذبة ومناسبة للكفاءات الوطنية.

وفيما يخص جهود الصندوق في تهيئة فرص عمل للنساء، قال رئيس اللجنة إن تقرير الصندوق تضمن تحت مسمى البرامج الخاصة ودور الصندوق في برامج مخصصة لعمل المرأة ومنها: برنامج تنظيم عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية، وبرنامج توطين محلات بيع التجزئة في المراكز التجارية المغلقة، وبرنامج زيادة فرص العمل للمرأة السعودية في المدارس الأهلية، وقصور الأفراح، والمشاغل النسائية، وبرامج العمل عن بعد، وبرنامج العمل الجزئي، وبرنامج(الأسرة المنتجة)، وبرامج لمعالجة تحديات توظيف المرأة والخدمات المساندة مثل: توعية المجتمع، وإعداد دليل اشتراطات عمل المرأة في القطاع الخاص، وبرنامج الخدمات المساندة المتعلق بالمواصلات، ومراكز ضيافة الأطفال.

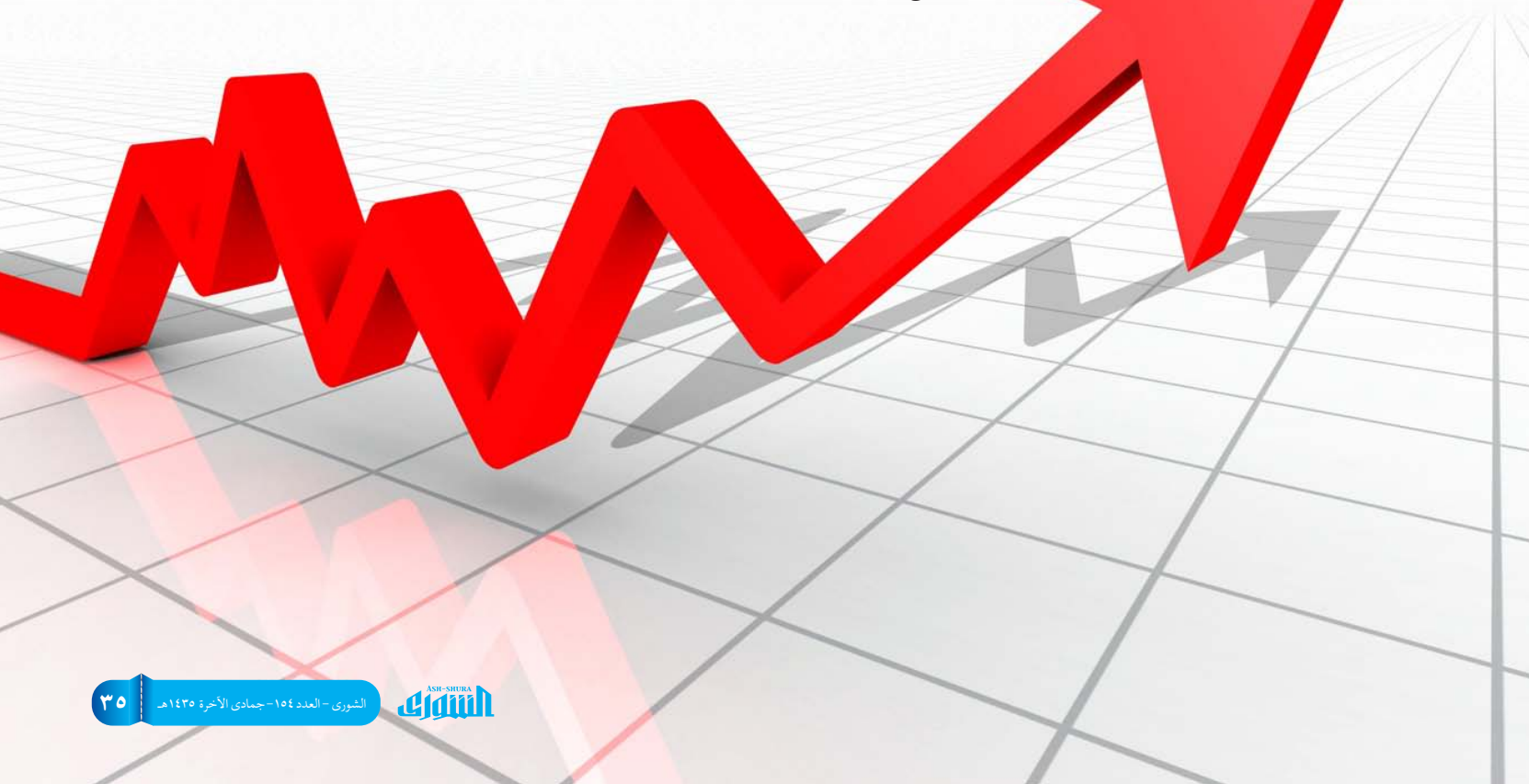

وضع ضوابط صارمة لحماية المقيمين في دُور الرعاية
الشورى يطالب الشؤون الاجتماعية بتحديد خط الفقر في المملكة

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثالثة والعشرين التي عقدها يوم الاثنين ١٤٣٥/٥/٢٣هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ وزارة الشؤون الاجتماعية بتحديد خط الفقر في المملكة.

كما طالب الوزارة بتكريس جهودها للقيام بما يدخل تحت دائرة اختصاصها من مهام بشكل مباشر، وبالسعي الجاد في اتخاذ الخطوات اللازمة في التخلص من بعض المهام والمسؤوليات التي هي من عمل غيرها من الجهات الحكومية كالتسول، وهروب الخادمات.

ودعا المجلس وزارة الشؤون الاجتماعية إلى العمل مع الجهات المسؤولة الأخرى في الحكومة على تشجيع قيام الجمعيات الخيرية، وتسهيل إجراءات إنشائها؛ لتسهم من خلال برامجها ونشاطاتها في خدمة الوطن والمواطن في جميع مناطق المملكة.

وطالب المجلس الوزارة بوضع الضوابط والإجراءات الصارمة؛ لحماية المقيمين في دُور الرعاية المختلفة من العنف وسوء المعاملة، وبالتوسع في البرامج المتخصصة في التنمية الأسرية وتنمية المرأة والشباب والطفولة كمًّا وكيفًا، وزيادة المخصص المالي لها؛ لتحقق الأهداف المطلوبة منها.

وفيما يخص الاهتمام بالمرأة المعيلة لأسرتها طالب المجلس بزيادة مخصصها من الضمان الاجتماعي، ومساندتها في ما يحقق استقرارها الاجتماعي والأسري.

كما قرر المجلس مطالبة الوزارة بالإسراع في تنفيذ المشروع الوطني للتعامل مع التوحد، وتفعيل قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٧) وتاريخ ١٤٢٣/٩/١٣هـ، القاضي بإنشاء "ثلاثة" مراكز للتوحد في كل من الرياض، وجدة، والدمام.

وأكد مجلس الشورى في قراره على تزويده بالتقرير السنوي للصندوق الخيري الاجتماعي، أسوة بصناديق التنمية الأخرى، وحسبما نصت عليه المادة "التاسعة والعشرون" من نظام مجلس الوزراء.

كما دعا المجلس الوزارة إلى تقييم أداء الدُور الإيوائية التابعة لها من جهات محايدة؛ للتأكد من جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين.

وقرر المجلس بالأغلبية الموافقة على أن تضمن وزارة الشؤون الاجتماعية تقاريرها القادمة نتائج مؤشرات قياس أداء إستراتيجية، وتشغيلية، وخدمية وربطها بإستراتيجية الإنماء الاجتماعي وأهداف التنمية العامة، والتركيز في حملاتها التوعوية على الوسائل والآليات التي تمكنها من الوصول إلى الفئات المستحقة للخدمات التي تقدمها.

زيادة مخصصات المرأة المعيلة لأسرتها من الضمان الاجتماعي

جاء ذلك في قرار أصدره مجلس الشورى بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، تجاه ملحوظات الأعضاء وآرائهم بشأن التقرير السنوي للوزارة للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة الأستاذ عبدالعزيز الهدلق.

وفي معرض وجهة نظرها بشأن التساؤلات التي أثيرت حول الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الاجتماعية؛ أفادت اللجنة بأن الوزارة شكلت لجنة لتطبيق الهيكل التنظيمي، حيث يتطلب ذلك دمج بعض الإدارات، واعتماد بعض الوظائف اللازمة، وتوفير مقار مناسبة لبعض الإدارات المستحدثة التي لا يوجد لها مقار حتى الآن؛ وقد بدأ التطبيق الفعلي في فرعي الوزارة بمدينتي الرياض وجدة.

وفيما يخص المقترح الخاص بقيام الوزارة بشراء العقارات في بعض المحافظات عوضًا عن استئجارها، قال رئيس اللجنة الأستاذ عبدالعزيز الهدلق: إن الوزارة أوضحت أنها طلبت شراء بعض العقارات بمنطقة مكة المكرمة، وأرسلت لوزارة المالية طلباً بذلك، لكن المختصين بوزارة المالية رأوا أن تصاميم تلك المباني تختلف عن المنشآت الحكومية، ويتطلب الأمر العرض على المقام السامي من قِبلهم، ومن ثم تتم دراسة الطلب؛ إلاّ أن ذلك استغرق وقتًا طويلاً مما أدى إلى عزوف أصحاب العقارات عن البيع.

تقييم أداء الدُور الإيوائية التابعة لها من جهات محايدة

وبشأن حالات الظروف الخاصة للأيتام، وقصور البرامج المنفذة لهذه الفئة وعدم كافيتها من حيث الاحتضان والرعاية اللاحقة أوضح رئيس اللجنة أن وكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة تقوم بإسناد كفالة ما يزيد عن (٧،٧٠٥) أيتام ويتيمة لأسر كافلة، إلى جانب (١،٨٦٣) يتيماً ويتيمة تحتضنهم الجمعيات الخيرية للأيتام. كما أن لدى الوزارة قوائم انتظار لمئات الأسر التي تطلب كفالة أيتام من ذوي الظروف الخاصة؛ وهم يشكلون ما نسبته (٨٥٪) من الملحقين في الدُور الإيوائية، وتسعى الوزارة إلى رعاية هؤلاء الأيتام داخل هذه الأسر الكافلة.

وفيما يتعلق ببرنامج الرعاية اللاحقة والتوسع في هذه البرامج؛ قال الهدلق إن الوزارة تقوم بالمتابعة الدورية للأبناء داخل أسرهم الكافلة، أو الذين تتم رعايتهم عن طريق الجمعيات الخيرية للاطمئنان على أوضاعهم الاجتماعية، والنفسية، والصحية، والتعليمية.

وبخصوص سعي الوزارة إلى تكريس جهودها، والسعي المباشر للتخلص من بعض الأعمال التي ترى أنها ليست من صميم عملها؛ مثل: التسول، والخادمات، وغيرها. أوضح رئيس اللجنة أن هناك اجتماعات ثنائية بين وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة العمل بشأن العاملات المنزلية، وهناك اتفاق على مستوى الوزيرين حول نقل (مركز رعاية شؤون الخادمات) مع موظفيه وموظفاته، واعتماداته المالية إلى وزارة العمل، أما قضية التسول؛ فهناك فريق عمل شكل لدراسة وإيضاح مهام كلٍّ من وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية في شأن مكافحة التسول؛ ونتائج دراسته منظورة لدى اللجنة العليا للتنظيم الإداري.

وفيما يخص منح القطاع الخاص تراخيص لإنشاء مراكز للتوحد، أبانت اللجنة أن لدى وزارة الشؤون الاجتماعية إدارة مختصة بمنح تراخيص لمراكز الرعاية النهارية الأهلية، وقد صرحت لأكثر من "٦٠" مركز رعاية نهارية أهلية لفئات ذوي الإعاقة غير القابلين للتعلم، ولا يمكن دمجهم في فصول التعليم العام، ومنها مراكز متخصصة لفئات التوحد فحسب. مشيرة إلى أن الوزارة لا تمانع في منح التراخيص لأي مواطن يرغب في افتتاح مركز رعاية نهارية أهلية خاصة لفئات التوحد في حال تحقق الشروط والضوابط، بل إن الوزارة تمنح تلك المراكز إعانات سنوية حسب عدد الحالات فيها، إلى جانب ما تقدمه الوزارة من إعانات مالية لحالة التوحد حسب تشخيص الحالة والتي تتراوح ما بين "عشرة آلاف" إلى "عشرين ألف" ريال في السنة.

وفيما يتعلق بحالات الوفيات المسجلة من المعاقين وبعض الفئات التي ترعاها الوزارة في فروعها، أفاد رئيس اللجنة الأستاذ عبدالعزيز الهدلق أن الوزارة أوضحت أن معظم الوفيات التي تحدث داخل مراكز التأهيل الشامل هي حالات وفاة طبيعية مثلها مثل ما يحدث في المستشفيات؛ حيث إن معظمها تعاني من أمراض مزمنة. أما الوفيات التي تحدث بسبب إهمال أو أخطاء؛ فإن الوزارة تتخذ كافة الإجراءات اللازمة والتحقيقات في ملابسات مثل هذه الأحداث.

وفيما يتعلق بأهمية إنشاء إدارة للجودة الشاملة. أوضح رئيس اللجنة أن الوزارة وضعت من ضمن قائمة بحوثها للعام القادم إعداد كراسة للجودة الشاملة لخدمات الوزارة ليتم على ضوء الكراسة البدء الفوري بإنشاء هذه الإدارة.

دعا لإحداث إدارة تُعنى بإدارة الحشود في الحرمين
الشورى يطالب رئاسة الحرمين بالإسراع في إعادة تكوين هيكلها التنظيمي

الشيخ الدكتور/ إبراهيم البراهيم
رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ٢١/ ٦/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد ابن إبراهيم آل الشيخ الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي باتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها رفع مستوى أداء العاملين في مجال الخدمات في المسجد الحرام والمسجد النبوي، وإحداث إدارة للحشود تُعنى بإدارة الحشود في المسجد الحرام والمسجد النبوي، كما طالبها بالإسراع في إعادة تكوين الهيكل التنظيمي للرئاسة.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام، والمسجد النبوي للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم.

٩٠٪ من العاملات في الحرم حصلن على دورات في الحوار

وفي معرض رد لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية على المداخلات التي قدمها بعض الأعضاء وتتعلق بمجال التدريب للعاملات في المسجد الحرام؛ أوضحت اللجنة أن الرئاسة تنظم لمنسوباتها دورات مهنية متخصصة، فحوالي (٩٠٪) من العاملات في الحرم حصلن على دورات في الحوار، وكيفية التعامل مع الزائرات سواء في جامعة أم القرى أو جامعة الملك عبدالعزيز أو غيرهما من المؤسسات التي تقدم برامج تدريبية مناسبة، علماً بأن أغلب العاملات في الإرشاد والتوجيه حاصلات على شهادة البكالوريوس، وأكثرهن في تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية.

وأضاف رئيس اللجنة أنه من الملاحظ أن بعض المرشدات يتعاملن بحزم مع بعض الزائرات اللاتي يجلسن في الطرق والممرات ويعطلن الحركة، مما يجعل الصورة غير مناسبة لدى أولئك النساء.

وفيما يتعلق بالمطوفين أفاد الدكتور البراهيم أن المطوفين قسمان: قسم عينوا في لجان قديمة واختيروا بعناية ولديهم خبرة كبيرة؛ وهؤلاء يقومون بعملهم بشكل متميز. والقسم الثاني: تقدموا بطلب الترخيص ورُخِّص لهم، إلا أنهم غير مؤهلين وينقصهم التدريب، وهذا ما دعا الرئاسة إلى تشكيل لجنة مختارة لوضع شروط لمزاولة هذه المهنة من أهمها: أن يكون المطوف من المؤهلين في كلية الشريعة أو ما يعادلها، وأن يكون قد حصل على دورتين في فقه المناسك وفقه التعامل مع الزائرين.

وبشأن تزويد الحرمين بالمصاحف أبان الدكتور إبراهيم البراهيم أن اللجنة استفسرت من مسؤولي الرئاسة العامة للمسجد الحرام والمسجد النبوي عن توقف تزويد الحرمين الشريفين بالمصاحف من مجمع الملك فهد منذُ عام ١٤٣١هـ، فأفادوا بأنه تم اعتماد صرف (٣٠٠,٠٠٠) نسخة من طباعة مجمع الملك فهد للحرمين الشريفين منها (١٨٠,٠٠٠) للحرم المكي و(١٢٠,٠٠٠) للمسجد النبوي ومن بينها من بينها (٨٠,٠٠٠) نسخة مترجمة؛ إلا أن الرئاسة ترى أن هذا العدد لا يكفي الاحتياج للحرمين، وقد رأت اللجنة بحث هذا الموضوع عند ورود تقرير وزارة الشؤون الإسلامية بصفتها الجهة المشرفة على المجمع لنصل إلى حل لهذه الإشكالية.

وبخصوص ظاهرة التسول بين العاملين في مجال النظافة بالحرمين الشريفين؛ أفادت اللجنة أن الرئاسة قد تنبهت لبعض تصرفات عمال التنظيف بالمسجدين الشريفين، خاصة الحرم المكي فاتخذت إجراءات تحد من هذا السلوك. كما أن الرئاسة تقوم بالتنسيق مع مقاول الصيانة والنظافة للحد من هذا السلوك.

وفيما يخص الازدحام والضوضاء بينت اللجنة أن جسر المطاف الجديد وضع لتخفيف الزحام وإبعاد عربات الطواف عن صحن المسجد؛ ولكن الراغبين في الابتعاد عن الزحام في الصحن يتزاحمون على جسر المطاف وهم من غير من خصص لهم مما أوجد هذا التزاحم، وعندما يفتح الجسر الثاني سيخف هذا بإذن الله، لكن المؤمل أن تخف حدة الزحام في الطواف بعد اكتمال توسعة صحن لطواف بمشيئة الله

دراسة لتخصيص أماكن للنساء بدون أطفال في الحرمين

وأشارت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية إلى أنها بحثت مع الرئاسة العامة للمسجد الحرام والمسجد النبوي وضع الأماكن المخصصة للنساء التي تكثر فيها الضوضاء والفوضى وسوء النظام والنظافة؛ مقارنة ببقية أجزاء الحرم بسبب تواجد أعداد كبيرة من الأطفال، وطالبت اللجنة بتخصيص أماكن للصلاة للنساء بدون أطفال؛ وأفاد مسؤولوا الرئاسة بأن هذا الموضوع محل اهتمامهم وأن هناك دراسة تُجرى حاليًا لتخصيص أماكن للنساء بدون أطفال، وستنتهي (بإذن الله) قبل شهر رمضان المبارك.

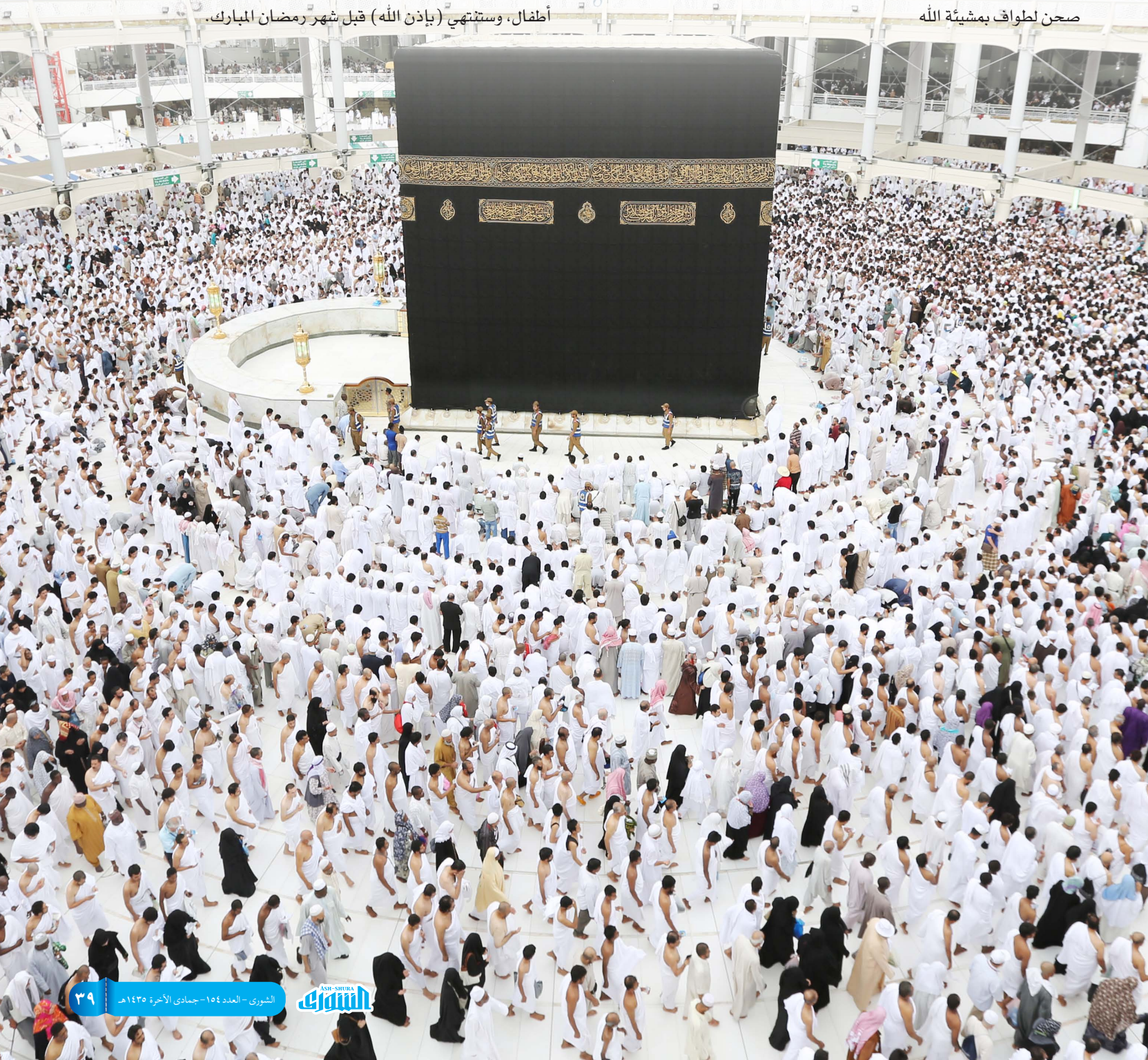

الشورى يطالب وزارة العدل بالإسراع في تأسيس صندوق النفقة

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثالثة والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ٢٨ / ٦ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري وزارة العدل بالإسراع في تأسيس صندوق النفقة، والتنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء للعمل على شغل وظائف القضاة الشاغرة.

كما دعا المجلس إلى إجراء دراسة تقويمية شاملة لمسيرة مشروع الملك عبد الله بن عبد العزيز لتطوير مرفق القضاء والوقوف على المعوقات التي تواجهه ووضع الحلول المناسبة لها.

دعوة الجهات المعنية للتعاون مع وزارة العدل في تطبيق قضاء التنفيذ

وطالب المجلس في قراره الجهات المعنية التعاون مع وزارة العدل في تطبيق قضاء التنفيذ، مجدداً التأكيد على قراراته السابقة المتضمنة «صرف بدل لكتّاب الضبط والسجل في الوزارة ومساواتهم بكتّاب الضبط في هيئة التحقيق والادعاء العام» و «افتتاح فروع للمكاتب النسائية وتوظيف المرأة في القطاعات الحكومية».

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة العدل للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ التي تلاها رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم.

وأوضحت اللجنة في ردها على ما يتعلق بالمؤشرات والإحصاءات لبيان مدى التقدم في سرعة إنجاز القضايا ومدى التقدم في تطبيقات التقنية؛ التي أثارها بعض الأعضاء، أن وزارة العدل تملك مثل تلك المؤشرات وهي متوفرة في مشروع الملك عبد الله بن عبد العزيز لتطوير مرفق القضاء ببيانات شاملة تحتوي حوالي مائتي مؤشر إحصائي، وقياس لأكثر من (٤٥٠) مرفقاً عدلياً، وهي متاحة للجميع للاطلاع عليها، ويتم تزويد الجهات العدلية المختصة بها أولاً بأول.

وفي محور شغل الوظائف الإدارية والقضائية أفاد رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم أن الوزارة شغلت فعلياً أغلب الوظائف الشاغرة بالكفاءات الوطنية؛ وأن هناك نسباً مئوية يقضي العرف الإداري بأن تبقى شاغرة؛ لتحريك السلم بالترقيات وعدم جموده. لما لهذا الجمود من تأثير سلبي على المحفز الوظيفي؛ ومن هنا لابد من وجود بعض الشواغر ولو بنسبة قليلة.

وتابع رئيس اللجنة أن عملية اختيار القضاة تتم من خلال ترشيح أي من كليات الشريعة في المملكة بحسب ما تراه الكلية في المرشح من توفر مؤهلات شغل الوظيفة القضائية؛ سواء من ناحية المادة العلمية، أو الملكة القضائية، أو حسن السمت عبر تاريخه الدراسي، ومن ثم يتم فرز الأسماء المرشحة من قبل كليات الشريعة بمشاركة مندوبين من المجلس الأعلى للقضاء؛ تتم خلالها مقابلة المرشح واستطلاع إمكاناته، وبعد الترشيح يقوم المجلس الأعلى للقضاء؛ بإجراء مقابلة شخصية مع المرشح؛ يتم من خلالها التأكد مجدداً (بصيغة جديدة) من توفر عناصر الترشح والاختيار.

وأضاف البراهيم: إن وزارة العدل لا تزال ومن خلال المجلس الأعلى للقضاء تشغل باستمرار وظائفها القضائية الشاغرة، وفق خطة دقيقة تراعي أهمية وحساسية شغل هذه الوظيفة؛ مشيراً إلى أنه ليس من السهل شغل الوظائف القضائية كافة في وقت وجيز. وإذا كانت القطاعات المختلفة تجد أحياناً صعوبة في اختيار الموظف الإداري الكفء فكيف بالقاضي؟.

وأشار إلى أن المجلس الأعلى للقضاء يقدِّر أهمية شغل الوظيفة القضائية، المختلفة عن شغل أي وظيفة أخرى لدى الوزارة؛ حيث إن اختيار القاضي يمر بقياسات مهمة كما يمر بعدة مراحل تتطلب الكثير من الوقت؛ لأن كثرة العدد وسرعة الشغل يجب ألا يكون على حساب الجودة، مضيفاً أنه تم خلال السنوات الخمس الماضية زيادة أعداد القضاة بأكثر من أعدادهم جميعاً خلال خمسين سنة سابقة، وهو يمثِّل بالمعايير الوظيفية رقماً قياسياً غير مسبوق، ومثلهم تم ذلك في كتّاب العدل.

البراهيم: شغل وظائف القضاة لا يجب أن يكون على حساب الجودة

وبشأن خطة تقليص فترة المواعيد في المحاكم قال رئيس اللجنة: إن المجلس الأعلى للقضاء أفاد بأنه تمت معالجة طول المواعيد في المحاكم التي تعاني من كثرة القضايا، من خلال عدة إجراءات منها دعم المدن الرئيسة في المملكة بالمزيد من القضاة، وتفعيل برنامج الإسناد القضائي ومكاتب الصلح، وافتتاح المزيد من الدوائر الإنهائية، وتكثيف الجولات التفتيشية لإدارة التفتيش القضائي، وتكثيف الدورات التدريبية للقضاة، وإعطاء خارج دوام لبعض القضاة لإنجاز القضايا ذات الأولوية؛ ومنها قضايا السجناء والأحوال الشخصية، مشيراً إلى أن هذه الإجراءات انعكست إيجاباً وتم بالفعل تقارب المواعيد.

وأشارت اللجنة إلى أن طول المواعيد في المحاكم في السابق كان في بعض المدن الرئيسة فقط وليس عاماً، وقد أكدت الوزارة في هذا الصدد أن لديها خطة مدروسة بالتعاون مع المجلس الأعلى للقضاء نتج عنها تقليص مدة المواعيد في مدن رئيسة، مثل الرياض؛ ثم أصبحت المواعيد الجديدة خلال ثلاثة أسابيع تقريباً.

وتابع رئيس اللجنة القول: إن وزارة العدل تؤكد نجاح هذه الخطة؛ غير أنها والمجلس الأعلى للقضاء لا ينكران وجود تأخر في بعض القضايا في حالات تعود إلى طبيعة تلك القضايا التي تحتاج بعض الوقت لاستكمال إجراءاتها اللازمة، ويتعامل معها المجلس الأعلى للقضاء بأدواته المختلفة لمعالجة التأخر إن وجد.

وفيما يخص تدوين الأحكام القضائية وتقنينها أوضح الدكتور البراهيم أن ما أشار إليه بعض الأعضاء في مداخلاتهم يقصد به أحد مفهومَيْن: المفهوم الأول: صدور تقنين للأحكام؛ وهذا أسند اختصاص النظر فيه إلى هيئة كبار العلماء بأمر ملكي؛ وبناء عليه فإن وزارة العدل لا تختص به مطلقاً، لا ابتداءً ولا انتهاءً، ولا تتدخل الوزارة إلا في نطاق صلاحياتها، ولا تطالَب بما لم يوكل إليها حسب الأمر الملكي في هذا الشأن.

أما المفهوم الثاني المتعلق بتدوين الأحكام القضائية، فالوزارة تعمل حالياً على إنهاء لمساتها الأخيرة بإخراج مجموعة مجلدات ضخمة وعديدة، قد تصل إلى عشرين مجلداً مصنفة ومفهرسة على المواد القضائية، وقد استغرق هذا الجهد وقتاً وتفريغاً مؤقتاً لعدد من القضاة لمباشرة هذا العمل القضائي المهم للغاية، سواء للقضاة أنفسهم، أو للمحامين، أو المحكِّمين والباحثين، وغيرهم.

وعن اللائحة التنظيمية لحقوق المطلقة نوه البراهيم إلى أن حقوق المطلقة تدخل في مشمول تقنين الأحكام القضائية ضمن مواد مدونة الأسرة، مشيراً إلى أن جميع ما يتعلق بالتقنين القضائي في هذا وغيره، قد أسند بأمر ملكي إلى هيئة كبار العلماء؛ حيث ستتولى هذا الشأن، ومن ثم فإن وزارة العدل غير مختصة بتلك اللائحة المشار إليها.

وبشأن تطوير مرفق القضاء قال رئيس اللجنة إن تطوير مرفق القضاء يحظى باهتمام خاص من خادم الحرمين الشريفين، وبدعم سخي من مقامه الكريم، معتبراً أن التطوير عملية تكاملية لجملة من العناصر لا يمكن فصل بعضها عن بعض، مشيراً إلى أن هناك عدد من العناصر التي من خلالها يمكن معرفة مدى التطور والتطوير في الواقع العملي أولها البنية التحتية التي هي المباني والتقنية حيث تم استلام عدد من مباني المحاكم وفق مواصفات عالمية تلائم عملية التطوير، كما تم ترسية مبان لجميع الأراضي المتوفرة للمحاكم، أما التقنية فقد دخلت الوزارة في منافسة عالمية في هذا المجال، ولم تقتصر على توفر متطلباتها في المحاكم وكتابات العدل بل اهتمت بقياسات الأداء ومؤشراتها العالمية، ومنها أفضل ٢٠٠ مؤشر أداء إحصائي تقويمي ورقابي، وقد أفادت منها بعض الدول العربية والخليجية خاصة، وبناء عليه فإن مشكلة الأراضي والمباني والتقنية في حكم المنتهية.

وعن التأهيل القضائي والتدريب قال رئيس اللجنة إن التأهيل القضائي يتم في كليات الشريعة في جامعات المملكة، ويتم التركيز على ناحيتين: التمكن في الناحية اللغوية، وبناء الملكة الفقهية العلمية، وبعد التخرج يفرغ من يتم اختياره للقضاء للدراسة في المعهد العالي للقضاء لمدة سنتين؛ ينال بها درجة الماجستير.

ولفت إلى أن من المقررات التي يدرسها في المعهد: أصول الفقه، والقواعد الفقهية، ومقاصد الشريعة، والتخريج الفقهي، والعقد في الفقه الإسلامي، والحق في الفقه الإسلامي، والمعاملات المالية المعاصرة، وفقه الجنايات، وفقه الحدود، وفقه الأسرة، والعقوبات التعزيرية، والمرافعات الشرعية، والأنظمة القضائية، وطرق الإثبات، والمدخل إلى الأنظمة، والتحقيق، وإدارة المحاكم، وقواعد البحث العلمي. مضيفاً أن الطالب يدرس، النظام الإداري، والنظام التجاري، والنظام المالي، والنظام الجنائي، والنظام الاجتماعي، والقضاء الإداري، والعلاقات الدولية. مع التدريب القضائي في محكمة صورية في المعهد، ثم يلتحق الملازم القضائي في المحكمة للتدريب لمدة سنة كاملة؛ بعدها يمارس العمل القضائي والتأهيل القضائي يتم في مدة سبع سنوات في التأهيل العلمي والتدريب العملي. ومن هنا ندرك أن التطوير شمل التأهيل القضائي بعناية فائقة ومقررات متخصصة.

وفيما يتعلق بسن الأنظمة أوضح رئيس اللجنة أن مرفق القضاء يمر بمرحلة انتقالية تطويرية ابتداء بصدور التدريبات القضائية عام ١٤٢٦هـ، ثم صدور نظام القضاء ونظام ديوان المظالم عام ١٤٢٨هـ، تلاهما صدور نظام التنفيذ ونظام التحكيم، ثم توج ذلك بصدور نظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعية، ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم في مطلع هذا العام ١٤٣٥هـ. وبهذا يتهيأ مرفق القضاء لنقله نوعية متقدمة تجعل من المملكة منارة إشعاع عالمي لإقامة العدل ومصدر خبرة متقدم لإقامة العدالة يستمد أحكامه من مصادر عالية المقام.

وفيما يخص البيئة الإدارية العصرية أشار رئيس اللجنة إلى أن هناك بيئة إدارية عصرية وشفافة وعادلة، حيث استحدثت وزارة العدل هيكلة جديدة تضمنت وكالات ووكالات مساعدة وإدارات ووحدات جديدة، كما أنها تعمل على حوسبة أعمالها وإحساس الموظف بالعدالة في تقويمه ومحفزات العمل، وبخاصة الترقيات التي تنفذ منها الوزارة على مستوى الدرجات كافة سنوياً أكثر من المعدل الحاصل في أي جهة حكومية أخرى بالنسبة لعدد الوظائف المتاحة، كما هو في إحصائية معتمدة لدى الوزارة.

وعن تأمين الإسناد للمحاكم قال البراهيم: إن وزارة العدل أفادت أنها تعمل عليه عن طريق فروعها، ويتم من خلال ذلك تأمين احتياجات المحاكم باستمرار، وتلافي أي نقص في حينه عن طريق تعيين ضابط اتصال للرفع عن احتياج كل محكمة، وهو المسؤول مع الفرع كله عن أي قصور.

المشروع يستهدف مكافحة الظاهرة لا تجريمها

الشورى يقرر دراسة مشروع نظام «مكافحة التسول»

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الرابعة والثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٥/٦/٢٩هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على ملاءمة دراسة مشروع نظام «مكافحة التسول» المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق، والدكتور ناصر الشهراني، بموجب المادة ٢٣ من نظام المجلس.

جاء ذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مقترح المشروع الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبدالعزيز الهدلق.

وبعد عرض مشروع النظام المقترح للمناقشة من حيث ملاءمته للدراسة، استمع مجلس الشورى إلى عدد من المداخلات قدمها بعض الأعضاء؛ حيث رأى أحدهم أن مشكلة التسول أصبحت ظاهرة، وأكثر المتسولين غير سعوديين ومن فئة الأطفال؛ ويكثرون عند المسجد الحرم ؛مؤكداً أن إيجاد نظام مكافحة التسول مطلب أساس، يتوافق مع سياسة حكومتنا الرشيدة، لاسيما أن وزارة الشؤون الاجتماعية تقوم برعاية الفقراء في البلاد ودفع مبالغ ومخصصات شهرية لهم، وأكثر المحتاجين للصدقة هم من الذين يتعففون ولا يتسولون.

وقال أحد الأعضاء: إن الله عز وجل نهى عن نهر السائل، وجعل له حق معلوم في مال المسلم، فهذا أمرٌ واردٌ شرعًا. لافتاً إلى أن الأمر الذي تجب مناقشته وأن يوضع له نظام يحد منه هو الذي ينتحل تلك الصفة وهو ليس من أهلها؛ ليتكسب بالمال، وليستعين به على غير وجهه الصحيح. ورأى أن تعيد اللجنة النظر في مواد النظام المقترح -عند دراسته-.

ولفت عضو آخر النظر إلى أن التسول ليس جريمة، إذ لا يمكن تحويل سلوك خاطئ إلى جريمة؛ مشدداً على ضرورة الحذر من وضع أي سلوك خاطئ ضمن مفهوم الجريمة، لقوله عز وجل : " فأما السائل فلا تنهر". مشيراً إلى أن الجريمة ليست في التسول، وإنما في استغلال من يقوم بذلك من الأطفال والنساء.

تجريم من يستغل الأطفال والنساء في التسول

وأيده آخر فيما ذهب إليه من أن الجريمة ترتبط بمن يستغل الأطفال والنساء. وأضاف: إن الجريمة الحقيقية في استغلال الأطفال والنساء في التسول، لا فتاً النظر إلى أن نظام مكافحة الاتجار بالبشر الذي صدر عام ١٤٣٠هـ؛ قد نص على هذه الجريمة بالذات في مادته "الثانية".

وأكد عضو آخر أن التسول ظاهرة تحتاج إلى علاج؛ فهو إما أن يكون من شخص محتاج، وبالتالي نحن مسؤولون عنه؛ وهو ليس بمجرم، ومن غير المقبول أن يتم وصف ما يقوم به هذا المحتاج على أنه جريمة، وإما أن يكون هذا الشخص غير محتاج أو مريض، أو لديه مشكلة نفسية؛ وفي هذه الحالة حصل على المال بغير وجه حق؛ مطالباً بعلاجه والنظر في أمره؛ لأنه لا يصل إلى سلوك إجرامي وتجريمه يقتضي تجريم من يسهم في هذه الظاهرة.

واعتبر أحد الأعضاء أن النقطة الأساسية التي جاءت في المشروع تتعلق بأنه تم تجريم هذا الفعل؛ ولكن قبل تجريم هذا السلوك هل دُرس هذا الأمر بجدية من قبل الوزارات والأجهزة المعنية؟ وهل طرحت له حلول؟ وما هي توصيات اللجنة الوطنية؟ وكيف نرضى أن نجد سعوديين يتسولون في الشوارع؟.

وأضاف: إن التقرير الأخير لوزارة الشؤون الاجتماعية أشار إلى أن هناك ١٣٠٠ امرأة سعودية تم القبض عليهن، وفي كل سنة نجد أن هناك سعوديين يتسولون، وهذا يطرح قضية مهمة حول أداء هذه الوزارات وهذه المؤسسات؛ والسؤال المهم لماذا يتسول السعودي؟ وهو سؤال يجب أن تجيب عليه الوزارات والمؤسسات، فهل هو بسبب أخطاء إدارية؟ أم قصور في هذه الأجهزة؟. مشيراً إلى أن ظاهرة التسول كشفت لنا بأن سياسات الوزارات والجهات المعنية فشلت بشكل واضح جدًا.

وأيد أحد الأعضاء المقترح، قائلاً: إن التسول ظاهرة، والتنظيم الذي يجرمها هو أحد المعالجات لهذه الظاهرة؛ فنحن لا نقول إن التجريم سوف يحل ظاهرة التسول؛ ولكن سوف يكون أداة أساسية بيد الدولة لمعالجة هذه الظاهرة.

وزاد عضو آخر أن الظاهرة واضحة وهي مربوطة بجرائم أخرى، ويجب عدم تركها ضائعة، لاسيما أن أول طريقة لمعالجة ظاهرة التسول هي تجريم من يتسول وهو ليس من ذوي حاجة وإنما من أجل الازدياد بأموال الناس بالباطل.

وبين آخر أن التسول موضوع أمني، واجتماعي، واقتصادي؛ ويكتسب أهمية بالغة توجب دراسته من جميع جوانبه. فمن الناحية الاجتماعية يرجع التسول إلى عدة عوامل؛ أهمها: وضع المرأة، والعاجز، والمسن، والأسرة كبيرة العدد، وذوي الحاجة والموارد المالية الشحيحة، أما من الناحية الاقتصادية فيعود إلى الفرص الوظيفية المتاحة حسب مستويات الكفاءة والمقدرة الصحية.

وتابع ومن الناحية الأمنية فالترابط والتشابك الوثيق بين التسول والجريمة المنظمة المحلية والإقليمية، فالتسول يشكل من الناحية الأمنية مشكلة رئيسة؛ لاتصاله بالجريمة المنظمة؛ من تهريبه للأطفال والنساء والشيوخ عبر الحدود، وتسخيرهم في عصابات ظاهرها التسول وأهدافها إجرامية؛ تقوم باستغلالها هذه الفئات.

ويرى أن معالجة هذه الظاهرة تعتمد على قوة الضبط الأمني، ومعاقبة رؤوس هذه العصابات بالشدة والحزم.

وبشأن السعوديين الذي اتخذوا مهنة التسول وسيلة سهلة لجمع المال؛ شدد العضو على ضرورة تعامل النظام مع الحالات حسب واقعها الاجتماعي والاقتصادي، فالمحتاج تجب مساعدته، وإرشاده إلى آفة السؤال، أما القادر على العمل، ومن عنده حد الكفاف فيتم أخذ تعهد عليه، وفي حال تكرر منه ذات الفعل تتم معاقبته؛ لأن الجشع والطمع أصبحا ديدنه من خلال استغفاله لعقول الناس.

ووصف أحد الأعضاء ظاهرة التسول بأنها خطيرة جدًا، مشيراً إلى وجودها منذ زمن بعيد في جميع المجتمعات، إلا أن أساليبها وعملياتها تطورت، ففي البداية قد يكون دافع المتسول الحاجة، ومن ثم تتطور المسألة فتصبح طريقة سهلة ومريحة للكسب، بل أصبح هناك عصابات منظمة لهذه الظاهرة وهذا الشيء لا يمكن تجاهله.

ورأى عضو آخر أن القضاء على ظاهرة التسول يحتاج إلى عناصر ثلاثة؛ الأول: وجود عقوبة واستحداث نظام، والثاني: إيجاد البدائل للاستعفاف عن السؤال؛ عن طريق إنشاء معاهد للتدريب للأشغال البسيطة، والحرف اليدوية؛ والثالث: يكمن في التعاون بين الأجهزة الحكومية المعنية مع المواطنين عن طريق التوعية الشاملة والمتكاملة بخطر هذه الظاهرة.

بعد ذلك أتاح معالي رئيس الجلسة المجال أمام أحد مقدمي المقترح لإيضاح وجهة نظره بشأن ما أثاره بعض الأعضاء بشأن تجريم من يمتهن التسول؛ حيث أوضح أن مشروع النظام المقترح لا يستهدف التجريم، وإنما يستهدف مكافحة الظاهرة، لافتاً إلى أن الغاية منه وضع تدابير لمكافحة الظاهرة، بالإضافة إلى رعاية المتسولين، وكذلك لمن اعتاد هذا السلوك أن يجرم ويواجه به.

واستغرب الخلط الذي حدث بين نظامي مكافحة الاتجار بالبشر، ومشروع نظام مكافحة التسول المقترح، مشيراً إلى أن نظام مكافحة الاتجار بالبشر معني بالاستغلال، فهناك متاجر ومتاجر به.

وعاد أحد الأعضاء إلى التأكيد على أن مضار التسول معروفة اجتماعيًا، واقتصاديًا، وأمنيًا، إضافة إلى تشويهه للمكانة والسمة، والصفة لهذا المجتمع المسلم المتكافل، والمتعاون، والمتراحم، كما أن التقليل من دور مؤسسات الحكومة على مساعدة المحتاج؛ أمر لا يُقبل ولا يُسكت عنه.

غالبية المتسولين من الوافدين المخالفين لنظام العمل والإقامة

وكشف عضو آخر أن (٩٠٪) من المتسولين هم من الأجانب؛ وهم إما متسللين، أو مخالفين لنظام العمل والإقامة في البلد. وشدد على ضرورة معالجة هذه المشكلة، استجابة لأهميتها القصوى، حيث تحتاج إلى موقف صارم، وواضح.

وطالب عضو آخر اللجنة قبل إقرار المشروع، أن تزود الأعضاء بجهود وزارة الشؤون الاجتماعية حيال تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة التسول.

وأيد آخر مشروع النظام المقترح، مؤكداً أهمية فحص المتسول طبيًا، ونفسيًا، ودراسة حالته الاجتماعية.

وتوقف أحد الأعضاء عند نسبة السعوديين الذين تم إيقافهم لممارستهم مهنة التسول خلال السنوات السبع الماضية التي بلغت (٢١٪) ، فيما كانت نسبة غير السعوديين (٧٨٪) بحسب الموقع الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية على الأنترنت.

وطالب بالفصل بين الجانبين عند معالجة هذه الظاهرة؛ فإذا كان المتسول سعودياً، فلابد من دراسة وضعه الاجتماعي، والنفسي، والصحي؛ مؤكداً أن التجريم في هذه الحالة ليس حلاً، بل لابد من النظر في وضعه ومعالجته، أما إذا كان المتسول غير سعودي، فنحن في هذا البلد لا نقبل أن يأتي متسولون من دول مجاورة ويمارسون التسول عند المساجد، وإشارات المرور أيام الحج والعمرة، وأيام الشهر الكريم؛ وشدد على أن تتولى اللجنة دراسة هذا النظام الذي نحن بحاجة ماسة إلى وجود مثل النظام لوضع حد رادع لمن يمارس التسول كمهنة للتكسب المالي؛ أو لجمع المال لأهداف قد تكون غير شريفة؛ أو تستهدف أمن هذه البلاد.

وسوف تدرس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب مشروع النظام المقترح دراسة متأنية وشاملة؛ ومن ثم تعود بتقريرها بشأن مشروع النظام إلى المجلس لمناقشته وتبادل الآراء بشأنه؛ يصوت المجلس بعدها على مواد مشروع النظام في صيغتها النهائية.

المجلس يدرس مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة

د. سعد محمد مارق
رئيس لجنة الشؤون المالية

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والثلاثين التي عقدها يوم الاثنين ١٤٣٥/٦/٢١هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق.

ويركز مشروع النظام الذي يتضمن خمس عشرة مادة على وظائف مباشرة الأموال العامة ويحدد حقوق وواجبات من يباشر هذه الوظائف.

وقد أجرت اللجنة بعض التعديلات على بعض المواد بالإضافة أو تعديلات صياغية.

فقد عدلت اللجنة في المادة الأولى في تعريف الجهة حيث أصبح التعريف: « كل وزارة أو مصلحة عامة، أو مؤسسة عامة، أو هيئة عامة، أو ما في حكمها. يتم تمويلها جزئياً أو كلياً من ميزانية الدولة». وذلك ليشمل جميع موظفي الدولة الذين يباشرون الأموال العامة في الهيئات والمؤسسات العامة التي يتم تمويلها كلياً أو جزئياً من الميزانية العامة.

كما قلصت اللجنة في المادة الثالثة فترة الجرد للصندوق المحددة بستة أشهر إلى ثلاثة أشهر، وللمستودع ستة أشهر بدلاً من سنة، حيث رأت اللجنة أن الفترة متباعدة خصوصاً مع وجود التقنية الحديثة التي تسهل من عملية الجرد.

وأضافت اللجنة فقرة للمادة السابعة والمتعلقة باستحقاق المكافأة التي تصرفها الجهة والتي نصت على: «من تم نقله من وظيفته دون طلب منه، أو دون ارتكابه مخالفة، أو للترقية» ، حيث رأت اللجنة أحقية صرف المكافأة للموظف المرقى أو المنقول قبل إتمام السنة دون مخالفة مرتكبة.

وفي المادة الحادية عشرة والمتعلقة بتكليف الموظف لممارسة الوظائف المشمولة بهذا النظام أضافت اللجنة شرط وجود خبرة سابقة لا تقل عن أربع سنوات في ظل عدم وجود تحديد للمؤهل حيث رأت اللجنة أن خبرة سنتين غير كافية لممارسة الموظف لتلك الأعمال.

وأوصت اللجنة بالموافقة على مشروع النظام الذي وصفته بالمتوازن ويحقق الهدف المقصود من ورائه.

وبعد أن استمع المجلس لتقرير اللجنة وتوصيتها بشأن الموضوع، واستجابة لرغبة اللجنة في مناقشة مواد النظام مادة مادة؛ أوضح أحد الأعضاء أن اللجنة أضافت تعريفًا يفيد أنه يتم تمويل هذه الجهات جزئيًا، أو كليًا من ميزانية الدولة؛ لكن هناك هيئات عامة يرأس مجلس إدارتها الوزير المختص بنشاط هذه الجهة ولا يتم تمويلها كليًا من ميزانية الدولة، إنما تتنوع مواردها المالية بحسب نشاطها كالمقابل المادي للرخص، أو الغرامات، أو الأعمال التي تقدمها من خلال اشتراكات الأعضاء، سواء الحكومية، أو الفردية. وتساءل عما إذا ستُشْمل هذه الجهات بتطبيق أحكام هذا النظام في ظل الإضافة التي وضعتها اللجنة؟.

وأشار عضو آخر إلى ما ورد في تقرير اللجنة من أن هناك نظامًا مستقلاً يدرس حاليًا في هيئة الخبراء ويختص بحماية المال العام وحفظه، لافتاً إلى أنه كان من الأولى أن يوضح مدى ارتباط مشروع هذا النظام بالنظام الموجود في هيئة الخبراء، ويقدم رأيًا واضحًا حيال مدى الحاجة إلى تعديل هذا النظام المتوفر في ظل وجود نظام من هيئة الخبراء قد يكون أعم وأشمل من هذا النظام.

وأفاد عضو آخر بأنه لا يوجد نظام مستقل يدرس في هيئة الخبراء يختص بحماية المال العام، بل يوجد نظام في لجنة الإدارة والموارد البشرية ولا يحمل عنوان حماية المال العام، وقد تغير اسم النظام إلى «النظام الجزائي للاعتداء على المال العام» مطالباً بأن يكون هناك تنسيق بين لجنة الشؤون المالية، ولجنة الإدارة والموارد البشرية؛ لمعرفة موقف لجنة الإدارة والموارد البشرية منه، فإذا تم تبني نظام حماية المال العام فيفترض أن يكون هذا النظام شاملاً.

النظام لا يتضمن مواد مستقلة للعقوبات..

ولفت عضو آخر إلى أن مشروع نظام وظائف مباشرة الأموال العامة لا يتضمن مواد مستقلة للعقوبات؛ إذ لابد من النص على عقوبات محددة ورادعة، ولا يُكتفى بإضافة العقوبات إلى نظام آخر.

وتوقف عند ما يخص بموضوع الجرد؛ حيث لاحظ ما نصه:» التحقق من تطابق ما تظهره السجلات والأرصدة والنظم المالية مع ما في الصناديق والمستودعات»، وقال : إن الذي يظهر أن استخدام الصناديق في الوقت الحالي ليس شائعًا والمأمول أخذ هذا بعين الاعتبار.

ونوه عضو آخر إلى أن النظام الحالي تضمن نصاً يشير إلى تحديد أسماء الوظائف المشمولة بأحكام هذا النظام، وذلك بالنسبة للجهات التي تطبق نظام الخدمة المدنية، ويتم بالتشاور بين وزير الخدمة المدنية ووزير المالية؛ لافتاً النظر إلى أن النظام المقترح لم يرد فيه نص بديل لهذه الفقرة، وتساءل عن من يحدد مسميات هذه الوظائف في الجهات التي تطبق نظام الخدمة المدنية.

واقترح أحد الأعضاء عدم وجوب جرد للمستودعات والعهدة العينية مرة كل ستة أشهر؛ وذلك لأن جرد المستودع، والعهدة العينية يستغرق جهدًا ووقتًا طويلاً جدًا، ويؤثر على عملية الجرد في المستودع، وإيقاف الصرف منه حتى انتهاء عملية الجرد، وقد يترتب على ذلك تأثير على العمل في الوزارة أو المؤسسة. ورأى أن أنسب وقت لجرد المستودعات والعهد العينية هو نهاية العام المالي.

ولاحظ عضو آخر على المادة السادسة من مشروع النظام التي تشير إلى أنه " تصرف الجهة لمن يمارس مهمات إحدى الوظائف المشمولة بأحكام هذا النظام مكافأة سنوية تعادل راتب شهرين من راتبه الأساسي، وفق الدرجة والمرتبة التي يشغلها" . ورأى أن المكافأة المشار إليها قليلة وليست مجزية، مقترحاً أن تكون نسبة مرتبطة بالراتب.

واعتبر آخر أن زيادة الحد الأدنى للخبرة المطلوبة في الشخص المراد تعيينه في مباشرة الأموال العامة يضع تقييدًا على الوزير أو رئيس الجهة المختصة، ورأى مناسبة أن تبقى على مدة سنتين، وهي الحد الأدنى حتى يستطيع الوزير أو الشخص المختص استشارة مستشاريه فيما إذا كان الشخص المراد تعيينه أهلاً لهذه الوظيفة.

كما اقترح العضو تعديل صياغة المادة الثالثة عشرة إلى: «يعمل بهذا النظام وتصدر اللوائح الخاصة به وذلك خلال مدة لا تتجاوز مئة وثمانين يومًا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية».

ولفت عضو آخر النظر إلى أن الجهات الحكومية التي لا يوجد بها وظيفة أمناء صناديق قليل جداً في ظل التعاملات الإلكترونية، وبخاصة نظام سداد. مشيراً إلى أن عملية الجرد الدورية والمنصوص عليها في النظام قد تكون غير مجدية، ومن المناسب البحث عن آلية لذلك.

وزاد العضو بأن النظام لم يشر من ضمن الجهات المشمولة بالنظام إلى الصناديق الخاصة بالمؤسسات والهيئات العامة رغم تعددها – حالياً – ؛ حيث يعتبر المحصلون من الموظفين المشمولين بالنظام، موضحاً أن المحصل حاليًا لا يباشر حفظ الأموال ولا نقلها، وإنما يقوم فقط بتحرير أمر قبض للشخص الذي أودع المال آليًا في البنك، وهذا الإجراء حرم كثيراً من المحصلين من المكافأة الخاصة بمؤشرات المال العام.

وستكون تلك الملاحظات والمقترحات محل عناية لجنة الشؤون المالية وستدرسها دراسة وافية، ومن ثم تعود بوجهة نظرها إلى المجلس؛ ليصوت بعدها على ما أوصت به بشأن مشروع النظام.

مكافأة الموظفين قليلة والأفضل أن تكون نسبة مرتبطة بالراتب

الشورى يوافق على دراسة مشروع نظام تنمية الابتكارات

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الرابعة والثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٦/٢٩هـ، برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على ملاءمة دراسة مشروع نظام تنمية الابتكارات المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد بن ضايف الشراري، والدكتور عبدالعزيز بن إبراهيم الحرقان، استناداً للمادة (٢٣) من نظام الشورى.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لتقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي، بشأن مقترح مشروع النظام الذي تلاه سمو رئيس اللجنة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله آل سعود.

وناقش المجلس تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن المقترح، حيث أشار أحد الأعضاء إلى أن مشروع النظام المقترح سيدفع بعجلة النمو الاقتصادي المعرفي في المملكة؛ لاسيما أن المملكة تشهد نقلة نوعية كبيرة في التنمية على كافة الأصعدة.

النظام المقترح يدعم التحول إلى الاقتصاد القائم على المعرفة

ورأى أحد الأعضاء أن المقترح سيسهم في تحقيق الهدف الرئيس لخطط التنمية في المملكة؛ وهو تنويع مصادر الدخل في المملكة، كما أنه سيسهم في تأطير وتفعيل العمل بما يُمَكِّن المملكة من التحول من الاقتصاد القائم على استهلاك الموارد الطبيعية إلى الاقتصاد القائم على المعرفة.

وأضاف إن مشروع النظام سيجمع شتات بعض البرامج والحاضنات، وفتح المجال أمام المخترعين والمبتكرين بوجود جهة ذات شخصية اعتبارية لاحتضان ترخيص الابتكارات.

وأيد عضو آخر الأخذ بالمقترح، لكي تجتمع الجهود المتفرقة في الجامعات، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية في بوتقة واحدة، ويكون نظاماً شاملاً تندرج تحته جميع الأنظمة.

وتساءل آخر عن علاقة المشروع المقترح ببرامج الملكية الفكرية، وترخيص التقنية الموجود في جامعة الملك سعود، والجامعات الأخرى التي توجهت إلى استحداث مثل هذه البرامج والمبادرات التي سعت لها وزارة التعليم العالي مؤخراً باسم: المراكز البحثية للمنتجات المعرفية لتعزيز البحث العلمي، والاقتصاد المعرفي، وتسويق المنتجات المعرفية، والمشروعات البحثية، وبراءات الاختراع لهذه المراكز؟.

وأقترح العضو أن تضم هذه البرامج إلى المؤسسة المقترحة؛ حتى تتوحد الجهود، ولا تفقد الابتكارات قيمتها العلمية والاقتصادية المرجوة.

ووصف أحد الأعضاء المبررات التي استند عليها مقدما المقترح بأنها في غاية الأهمية، والوجاهة، منوهاً بالدور الريادي والقيادي الذي يضطلع به المبتكرون، والمخترعون، والباحثون في رقي الشعوب وتقدمها، لافتاً النظر إلى أن الدول التي اهتمت بهذه الفئات هي الدول التي تقدمت وتطورت.

المعاناة التي يواجهها المخترعون والباحثون تستحق المعالجة الفورية

ونبه عضو آخر المجلس بالمعاناة الشديدة التي يواجهها المخترعون، والباحثون، والمبتكرون في بلادنا لتسويق براءاتهم واختراعاتهم، وتحويلها إلى منتجات يمكن الاستفادة منها.

ورأى آخر أنه من غير المناسب أن تكون المؤسسة المقترحة برئاسة رئيس مجلس الوزراء؛ لأن ذلك يشكل عبئًا كبيرًا عليه، وقد تحول دون مشاغله ومسؤولياته، مما يؤثر سلباً على المؤسسة، واقترح دعم المؤسسات القائمة المعنية بالابتكار والإبداع، بدلاً من استحداث مؤسسات جديدة تدخل في متاهات الروتين والبيروقراطية.

وعارض أحد الأعضاء الأخذ بالمقترح مبرراً رأيه بأن النظام يتمحور حول المبرر الثالث للنظام؛ وهو التمويل المادي للابتكارات، مضيفاً أن الوضع القائم للابتكارات والتحول للاقتصاد المعرفي في وضع جيد وملائم، وأن مجلس إدارة المؤسسة يشتمل على ١٦ عضواً نصفهم أعضاء في مجلس الوزراء، بالإضافة إلى الأجهزة الأخرى المعنية بتنمية الابتكارات، كما أن المبررات المقدمة ضعيفة ولا تستدعي إنشاء مؤسسة جديدة بمثل هذه المصادر للتمويل.

واستحسن عضو آخر الأخذ بالمقترح، لاسيما أن العديد من الدول المتقدمة تقدمت بالابتكارات والاختراعات ولم تتقدم بالموارد، لافتاً النظر إلى أن المقترح يستوجب التنسيق مع الجهات ذات العلاقة خصوصاً أنه يشترك مع مؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع.

وأكد آخر أهمية تنمية الابتكارات ودعم المبتكرين وتشجيعهم؛ لأن العقول والنتاج الفكري هما المورد الطبيعي الذي يتجدد على مر العصور، كما أن تقدم الأمم قائم على الابتكارات والإبداعات العلمية باعتبارها مصادر اقتصادية لا تقدر بقيمة مالية. بيد أنه أبدى معارضته إنشاء مؤسسة مستقلة لهذا الغرض؛ لأن هناك عدداً من الجهات بالإمكان أن تكون محاضن لدعم تلك الابتكارات، مثل الجامعات، والمدن الاقتصادية، ومراكز الأبحاث وغيرها.

وأيد عضو آخر الأخذ بالمقترح؛ نظراً لتشتت الجهود وكثرة الجوائز التي قد لا تنتظم بجهود علمية وجهود مؤسسة بشكل كامل، مضيفاً أن لدينا ١٧٠ ألف مبتعث سيعودون بأفكار وابتكارات عديدة ومتميزة، ويحتاجون إلى مؤسسات لاحتضانهم، مقترحاً أن يكون هناك وزارة خاصة بالبحث العلمي والإبداع.

ووصف أحد الأعضاء المقترح بـ "الرائع"؛ مشيراً إلى الحاجة الماسة، لدعم الابتكار العلمي الذي هو الأساس في تطوير الأمم. معتبراً أن مشاركة المؤسسات التجارية في الاقتصاد الوطني، ودعم مشروعات الابتكار، واستثمار براءات الاختراع؛ هو المطلب الحقيقي لإيجاد مجتمع معرفي متطور.

لاسيما أن التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية مدعومة بمبالغ تتجاوز الخمسة عشر مليار، والأمم تقاس بمنجزاتها وابتكاراتها، فنحن نملك المواد الخام، ونملك المال ونملك العقول.

وبعد أن قرر المجلس الموافقة على ملاءمة دراسة مشروع النظام المقترح، ستقوم لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بدراسة الموضوع دراسة وافية ومعمقة، ومن ثم تعود بتقريرها إلى المجلس لمناقشته، واتخاذ القرار المناسب.

الموافقة على تعديلات مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثلاثين يوم الثلاثاء ١٥/٦/١٤٣٥هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على التعديلات التي أجرتها الحكومة على مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية، الذي سبق أن وافق عليه مجلس الشورى بقراره رقم (٤٧/١٠٤) وتاريخ ٢٨/٧/١٤٣٣هـ،

جاء ذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية المعاد، عملاً بالمادة (١٧) من نظام مجلس الشورى الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محسن الحازمي.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن مواد التباين للنقاش رأى أحد الأعضاء أن اللجنة لم تشرح صيغة الإعلان وكيفيته الذي ورد في المادة الخامسة من مشروع النظام ، ولم توضح المدة بين إعلان مجلس الإدارة، واعتماد مجلس الوزراء للمنطقة المحمية.

وفضَّل عضو آخر أن يشار إلى الغرامة المالية بصورة مباشرة، ما عدا السجن والحجز كما ذكر في المادة "الخامسة عشرة" مع توضيح المقصود من تولي لجنة أو أكثر النظر في مخالفة واحدة.

واقترح آخر إشراك المحافظات والمراكز في مناطق المملكة في حماية المناطق المحمية لاسيما أن لديها موظفين وعاملين ذوي خبرات ومعرفة في تلك المناطق التابعة لهم.

بعد ذلك أوضح الدكتور محسن الحازمي وجهة نظر اللجنة بشأن الملحوظات التي أثيرت؛ مبيناً أن ما ذكر من ملحوظات لا تتعلق بالتباين نفسه، وإنما ملحوظات لغوية وصياغية، أما ما يتعلق بصياغة الإعلان وكيفيته، فإن هذه الجوانب تعنى بها اللائحة التنفيذية.

الهيئة السعودية للحياة الفطرية
Saudi Wildlife Authority

وفيما يتعلق بعقوبة السجن والمصادرة، أوضح الحازمي أنها تحتاج إلى حكم شرعي، ولذلك أُفردت في مادة منفصلة، أما عقوبة الغرامة فما زالت مرتبطة بمضاعفة العقوبات وما إلى ذلك، لاسيما أن كل مخالفة لها ظروفها وغراماتها، ولابد من فصل العقوبات سالبة الحرية والغرامة، كما لا نستطيع – في الوقت الحالي – إضافة مواد تم الاتفاق عليها ولا يوجد بشأنها تباين في وجهات النظر بين مجلسي الشورى والوزراء.

بعد ذلك عرض معالي رئيس المجلس توصية اللجنة على المجلس للتصويت، ونصها "الموافقة على التعديلات التي أجرتها الحكومة على مشروع نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية، الذي سبق أن وافق عليه مجلس الشورى بقراره رقم (٤٧/١٠٤) وتاريخ ١٤٣٣/٧/٢٨هـ، وذلك بالصيغة المرفقة"، وقرر المجلس الموافقة بالأغلبية على التعديلات؛ حيث صوت (١٠٩) مائة وتسعة أصوات بالموافقة، فيما عارضها (٤) أربعة أصوات.

المحميات الخاصة بالهيئة
لا تزال مغلقة أمام الزوار.. رغم الوعود!

طالب عدد من أعضاء مجلس الشورى بإيجاد مرجعية واحدة لشؤون البيئة بالمملكة بدلاً من توزع مسؤولياتها على أكثر من جهة حكومية، وشدد آخرون على دعم ميزانية الهيئة السعودية للحياة الفطرية، ورأى أحد الأعضاء إدراج مناهج البيئة في التعليم، وإنشاء أقسام للبيئة في الكليات الجامعية.

جاء ذلك خلال مناقشة مجلس الشورى في جلسته العادية الرابعة والثلاثين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٦/٢٩هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي ١٤٣٣ / ١٤٣٤هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محسن الحازمي.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة تساءل أحد الأعضاء عن استبعاد اللجنة للمطالبة بسرعة إقرار نظام الهيئة المالي والإداري؟ مشيراً إلى أن الهيئة أبرزت أهمية اعتماد النظام المالي والإداري لها، وأن النظام شيء والخطة الإستراتيجية شيء آخر.

وأكد ضرورة أن يكون هناك نظام للبيئة؛ وإيجاد جهاز يلم شتات الشؤون البيئية المتفرقة في المملكة، ما بين الهيئة السعودية للحياة الفطرية، ومصلحة الأرصاد والبيئة، ووزارة الشؤون البلدية، ووزارة الزراعة.

وتابع عضو آخر التساؤل عن كيفية قيام هذا الجهاز بعمله بهذه الميزانية الضعيفة؟ مضيفاً أنه سبق للمجلس أن طالب في قرارات سابقة بدعم ميزانية الهيئة، لافتاً إلى أن المحميات تشكل (٤٪) من مساحة المملكة.

وأكد ضرورة دعم ميزانية الهيئة، كما طالب الهيئة بإيجاد مصادر دخل أخرى لها.

وأيده عضو آخر مشيراً إلى أن إمكانات الهيئة لا تتوازى مع حجم المساحة الشاسعة للمملكة، وبالتالي فإنها لن تكون قادرة على القيام بجميع مهامها؛ لأنها لا تجد الدعم الكافي سواءً في الأمور المالية أو الإدارية. ونبه إلى أن الهيئة لم تستفد من التقنية في مجال عملها.

وشدد على أهمية التوعية بأهمية الحياة الفطرية من خلال التعليم الدراسي والإعلام، ومواقع التواصل الاجتماعي، وإيجاد جمعيات للمحافظة على البيئة والحياة الفطرية مثل أصدقاء البيئة، وغيرها، أو دمج هيئة الحياة الفطرية وهيئة الأرصاد وحماية البيئة بوزارة مستقلة، للارتقاء بآداء الهيئتين.

وبشأن توصية اللجنة التي تطالب بالسرعة في إعداد إستراتيجية وطنية للحياة الفطرية، أشار أحد الأعضاء إلى أن مندوبي الهيئة أفادوا في إجاباتهم أن الهيئة تعمل وفقاً لخطة التنمية الخمسية للدولة، ولديها إستراتيجية تعمل من خلالها؛ وهي الإستراتيجية الوطنية للتنوع الإحيائي، وتساءل عن المقصود بالإستراتيجية التي تطالب بها اللجنة، هل هي الإستراتيجية التي تحدث عنها مندوبو الهيئة؟ حيث يظهر من إجابات المندوبين أنها موجودة ومتحققة، أم يقصد بذلك إيجاد إستراتيجية جديدة؟.

وطالب عضو آخر بأن تقوم الهيئة بخطوة لدراسة إنشاء محميات تتشارك فيها مع بعض الدول المجاورة مثل: اليمن، والأردن، وبخاصة في ظل ما تم مؤخراً من الموافقة السامية على إنشاء الاتحاد العربي للمحميات الطبيعية؟.

ولاحظ آخر تواضع جهود الهيئة فيما يتعلق بحماية نبات الشورى، أو ما يعرف بالمنقروف؛ وهي البيئة الطبيعية لتكاثر الأسماك في البحر، مقترحاً الاهتمام أكثر بحماية النباتات المائية؛ لما لها من أهمية وتأثير كبير على الثروة السمكية.

واستحسن أحد الأعضاء إدخال مناهج البيئة في التعليم، وإنشاء أقسام في الكليات الجامعية، تعنى بالبيئة وحماية الحياة الفطرية، والرعاية الطبية لجميع الكائنات الحية، وإدراج هذا المجال عند وضع الخطط والاستراتيجيات في ذلك بالتعاون مع وزارة التعليم العالي.

وزاد العضو بالمطالبة بالعمل على تنمية الوعي لدى المواطنين بالوسائل كافة، من أجل حماية الحياة الفطرية والمحافظة على التراث الطبيعي، والإبقاء على تنويع الطبيعة، وحماية الكائنات الفطرية، وبخاصة الأنواع النادرة منها؛ المهددة بالانقراض من حيوان، أو طير، أو نبات، كما رأى مناسبة العمل على زيادة الأبحاث العلمية الأساسية والتطبيقية على الحيوانات، وكذلك المحميات وطبيعتها الجغرافية والبيئية في الجامعات ومراكز الأبحاث المتخصصة؛ لتحقيق الأهداف من حماية الحياة الفطرية وإنمائها.

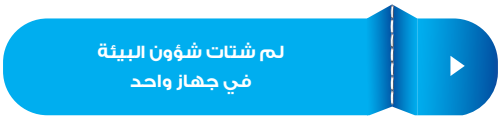

وقتراح مشاركة القطاع الخاص في استثمار المحميات سياحياً، موضحاً أن ذلك يدعم الهيئة مالياً ويساعد على الجذب السياحي للمناطق المختلفة.

وأضاف أحد الأعضاء أن الهيئة السعودية للحياة الفطرية دأبت على الإشارة إلى أنها تعمل بالتنسيق مع الهيئة العامة للسياحة والآثار لفتح بعض المحميات الخاصة بالهيئة المنتشرة في المملكة للزوار؛ لأغراض السياحة، والاستمتاع بمشاهدة مظاهر الحياة الفطرية الموجودة داخل هذه المحميات؛ إلا أنه أبدى أسفه لعدم إنجاز الهيئة هذا الأمر رغم مرور عشرات السنين على إنشائها ، مشيراً إلى أن تلك المحميات لا تزال مغلقة رغم أن الكثير من الدول تفتح هذه المحميات لأغراض السياحة، ولتنمية الموارد المالية لهذه المحميات؛ وذلك حتى تستطيع أن تستمر وتعتمد ولو جزئياً على نفسها، بدلاً من الاعتماد الكلي على ميزانية الدولة.

وحذر عضو آخر من ظاهرة الرعي الجائر، والصيد التي تهدد الحياة الفطرية، وطالب بتشديد الحماية على المحميات البيئية للحفاظ على النباتات فيها، والحيوانات التي باتت مهددة بالانقراض.

وستدرس اللجنة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات، دراسة شاملة ووافية، والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة سابقة، ومن ثم يصوت المجلس على ما توصلت إليه اللجنة من توصيات.

داءُ الوظيفة العامة

يتمثل دور الدولة الأساسي في توفير أقصى درجات المعيشة المستقرة لمواطنيها من جوانبها المختلفة (الاقتصادية والسياسية والاجتماعية)، ولكي تقوم الدولة بهذا الدور على أكمل وجه؛ فلابد من القيام بذلك بواسطة جيش من الموظفين الذين يشكلون فعلياً الكادر البشري لجسم الدولة والذين يعد نشاطهم وسلوكهم الوظيفي في القيام بالمهام الملقاة على عاتقهم من أهم المعايير من وجهة نظر المجتمع للحكم على سلوك الدولة، ومدى كفاءتها في أداء واجباتها تجاه مواطنيها.

فالموظفون العموميون يعدون الركيزة الأساسية التي من خلالها تقوم الدولة بواجبها المنوط بها، ولذا كان لزاماً منحهم ثقة كبيرة في أداء عملهم وتخويلهم سلطات وصلاحيات واسعة تتناسب مع حجم مسؤولياتهم.

سلطان بن عبدالله العمري
قانوني - الإدارة العامة للمستشارين
بمجلس الشورى

ومع أن الدولة غالباً تحرص على اختيار الأكفأ من الموظفين تأهيلاً وأمانة، إلا أنه ليس بوسعها الإلمام الكامل بهذا الجانب، مما قد يلج إلى عالم الوظيفة بعض ضعاف النفوس من الموظفين الذين يعمدون إلى نوازع المصلحة الشخصية والأنانية الفردية لتحقيق مصالحهم الخاصة من خلال إساءة استخدام السلطات الممنوحة لهم بغية تحقيق مكاسب مادية أو معنوية مقابل القيام بوظيفته الأساسية المفروضة عليه والتي يتقاضى عليها أجرا من الدولة.

وهذا ما يُعبر عنه بالفساد الإداري والذي يتمثل في الانحراف بالوظيفة العامة عن أهدافها وهو تحقيق المصلحة العامة.

ولعل من أخطر صور الفساد ضرراً سواء فيما يتعلق بمصالح الفرد وحقوقه أو فيما يتعلق بمصالح الجماعة هي جريمة (الرشوة)؛ إذ تمثل في معناها المباشر الجنوح نحو تحقيق مصالح فردية للموظف من خلال الاتجار بوظيفته التي أؤتمن على القيام بها بأمانة وإخلاص.

وعند الحديث عن جريمة الرشوة؛ فليس الحديث عن جريمة حديثة أفرزتها التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعوب، بل هي جريمة قديمة قدم البشرية، وقد رتبت عليها أشد العقوبات في القديم والحاضر، حيث تعاقبت التشريعات المختلفة على إيقاع العقوبات المناسبة على من يمارس جريمة الرشوة.

ولم تختلف الشريعة الإسلامية عن غيرها من التشريعات في التحذير من جريمة الرشوة وترتيب الوعيد الشديد على من يمارسها بأي شكل من الأشكال، بل شمل تحريم الرشوة في الإسلام أركانها الثلاثة؛ الراشي، والمرتشي، والرائش (وهو الوسيط بين الراشي والمرتشي)، حيث جاء في الحيث الشريف قوله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله الراشي والمرتشي والرائش بينهما».(رواه أحمد والطبراني). إلى غير ذلك من النصوص المتواترة التي أتت بتحريم وتجريم جريمة الرشوة وترتيب العقوبات الشديدة على مقترفيها.

ولعلنا فيما يأتي نتطرق بشكل عام إلى جريمة الرشوة في الأنظمة الوضعية، ومن ثم النظر فيها من خلال النظام في المملكة العربية السعودية.

أولاً : تعريف الرشوة .

الرشوة في تعريفها الاصطلاحي عند فقهاء القانون الجنائي تعني: اتجار الموظف العام بأعمال وظيفته، وذلك بطله أو قبوله مقابلاً نظير قيامه بعمل من أعمال وظيفته؛ أو امتناعه عن أداء تلك الوظيفة.

وهنا نجد أن المادتين (الأولى) و (الثانية) من نظام مكافحة الرشوة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٦) وتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٩هـ، قد اشتملتا على التوصيف الكامل والدقيق لمفهوم جريمة الرشوة؛ حيث نصت المادة الأولى على الآتي: « كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته، أو يزعم أنه من أعمال وظيفته ولو كان هذا العمل مشروعاً يعد مرتشياً ..» إلخ ، وهنا نجد أن هذه المادة اشتملت على تعريف الرشوة على اعتبار أنها تكون لقاء (أداء) عمل، بينما المادة الثانية اشتملت على تعريفها على اعتبار أن الموظف يقوم بهذه الحريمة لقاء (الامتناع) عن أداء العمل... حيث نصت المادة الثانية على الآتي : « كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية (للامتناع) عن عمل من أعمال وظيفته ..» إلخ .

ثانياً : أركان جريمة الرشوة .

بالنظر إلى ما تضمنته المادتين السابقتين ؛ يمكن استنباط أركان جريمة الرشوة المتمثلة في ثلاثة أركان جوهرية وهي:

الركن المفترض: وهو يتعلق بالصفة الخاصة للمرتشي وهي كونه موظفاً عاماً أو ممن يعدون في حكم الموظف العام.

الركن المادي : وهو الطلب أو القبول أو الأخذ.

الركن المعنوي : وهو القصد الجنائي.

ومن هنا نعلم أن جوهر جريمة الرشوة والتي تدور حوله هو الموظف العام، وحتى يكون كذلك لابد من توافر عناصر رئيسية فيه وهي:

أن يساهم الشخص بالعمل في مرفق عام.
أن يكون قائماً بعمل دائم.
أن يجري تعيينه بأداة قانونية ومن سلطة تملك ذلك.

وهذا ما حواه التعريف الذي صدر عن المحكمة الإدارية العليا المصرية؛ حيث عرفت الموظف العام بأنه: " الشخص الذي يعين بصفة مستمرة غير عارضة للمساهمة في عمل دائم في خدمة مرفق عام تديره الحكومة المركزية أو السلطات الإدارية المركزية بالطريق المباشر، ويقصد بالسلطات الإدارية المركزية في هذا الصدد: الأشخاص العامة الإقليمية ، والهيئات والمؤسسات « أهـ .

إلا أنه ينشأ هنا تساؤل في غاية الأهمية، وهو هل الأحكام المتعلقة بجريمة الرشوة يجري نطاق سريانها على الموظف العام فقط، أو يتعداه إلى غيره من موظفي القطاع الخاص ؟.

وقبل أن نجيب عن هذا التساؤل ، نجد أن المملكة قد قام في سبيل معالجة ومكافحة جريمة الرشوة بإصدار نظام خاص بمكافحة الرشوة وهو النظام المعمول به حالياً والذي صدر عام ١٤١٢هـ ، حيث أتى ملغياً العمل بنظام مكافحة الرشوة القديم الصادر عام ١٣٨١هـ ، وهنا نجد أن كلا النظامين قد سعى من خلالهما المنظم السعودي إلى الإلمام بشكل كبير بشتى صور الرشوة، وكذلك نطاق سريان النظام المختص بها، من خلال النص على الموظف العام ومن في حكمه من موظفي القطاع الخاص، وذلك إيماناً من المنظم بخطورة جريمة الرشوة بوجه عام على المجتمعات، ومدى تأثيرها بشكل مباشر على مستوى أداء الدولة في القيام بمهامها المختلفة في النهوض بمرافق الدولة نحو تحقيق الرفاهية المطلوبة لمواطنيها.

ولذا أتت تعديلات عديدة على نظام مكافحة الرشوة الصادر عام ١٣٨١هـ، من خلال نظام مكافحة الرشوة الحالي؛ حيث اشتمل على تفصيل أكثر فيما يتعلق بنطاق سريان نظام مكافحة الرشوة، بإضافة العديد من العناصر الخاضعة لأحكامه، وذلك من خلال ما نصت عليه المادة (الثامنة) من نظام مكافحة الرشوة؛ حيث نصت على الآتي : « يعد في حكم الموظف العام في تطبيق أحكام هذا النظام :

كل من يعمل لدى الدولة أو لدى أحد الأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة، سواء كان يعمل بصفة دائمة أو مؤقتة.
المحكم أو الخبير المعين من قبل الحكومة أو أية هيئة لها اختصاص قضائي.
كل مكلف من جهة حكومية أو أية سلطة إدارية أخرى بأداء مهمة معينة. (مثل المرشد مع الأجهزة الأمنية مثلاً) .
كل من يعمل لدى الشركات أو المؤسسات الفردية التي تقوم بإدارة وتشغيل المرافق العامة أو صيانتها أو تقوم بمباشرة خدمة عامة، وكذلك كل من يعمل لدى الشركات المساهمة والشركات التي تساهم الحكومة في رأس مالها، والشركات أو المؤسسات الفردية التي تزاول الأعمال المصرفية.
رؤساء وأعضاء مجالس إدارات الشركات المنصوص عليها في الفقرة الرابعة من هذه المادة . " اهـ .

ثالثاً : سبل الوقاية من الوقوع في الرشوة :

معرفة واقع جريمة الرشوة في المملكة العربية السعودية، والوقوف ابتداءً على الإحصاءات العلمية الدقيقة بمساندة الجهات ذات العلاقة لتقييم الوضع العام للوظيفة العامة من حيث مقدار النزاهة المفترضة لدى الموظفين.

بعد هذا يأتي دور الوقوف على الأسباب الحقيقة والدوافع الرئيسية التي قادت لمثل هذا السلوك الإجرامي بين الناس .
المراجعة القانونية والفنية من الجهات المختصة لنظام مكافحة الرشوة الحالي، والتأكد من مدى كفاية هذا النظام بأن يكون خير رادع وزاجر للوقوع في جريمة الرشوة، وتعديل ما يلزم تعديله من مواد وأحكام.

قبل هذا كله تنمية الوازع الديني لدى الأفراد، وبالذات لدى موظفي الدولة؛ وذلك بإقامة الندوات وتوزيع المنشورات داخل أجهزة الدولة التي تحتوي على التحذير من جريمة الرشوة، وبيان خطرها الدنيوي والأخروي على مرتكبيها، وكيف أنها تساهم بشكل مباشر في تردي الأجهزة الحكومية وضعف انتاجيتها؟.

تفعيل الدور الرقابي المنوط بالأجهزة الرقابية المختصة في الدولة، ومنحها المزيد من الصلاحيات الواسعة لتحقيق الغرض من الرقابة.
تفعيل الدور الرقابي الإداري داخل الجهاز الواحد.
تكثيف التوعية القبلية منذ المراحل الدراسية بخطر الوقوع في جريمة الرشوة، والحرص على تنمية مبدأ الأمانة والنزاهة لدى الأفراد والمجتمعات.
النظر في منح المزيد من المزايا والامتيازات للمساهمين في الحد من ظاهرة الرشوة، سواء بالإبلاغ عن مرتكبيها، أو بالتوعية، أو حتى من يقوم بدوره الوظيفي بقدر كبير من الأمانة والإخلاص.
إلى غير ذلك من الأساليب الوقائية التي من الممكن أن تساهم في الحد من ظاهرة الوقوع في جريمة الرشوة؛ حتى نصل إلى أعلى درجة ممكنة من الانتاجية والفاعلية داخل أجهزة الدولة، بما يعود بالضرورة بالنفع والازدهار للبلد بشكل عام.

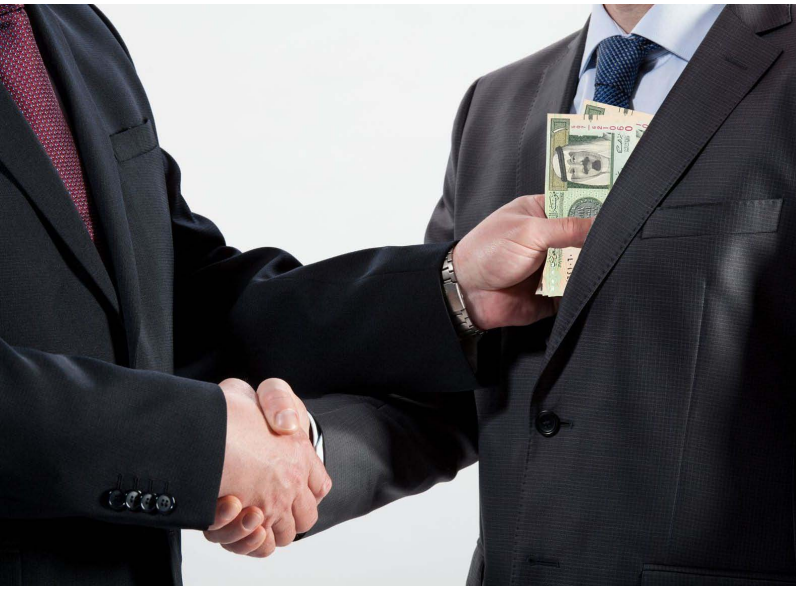

في كلمة له في مؤتمر رابطة المجالس العربية والأفريقية
آل الشيخ : ٣٠ مليار دولار مساعدات تنموية من المملكة للدول الأفريقية

شارك مجلس الشورى في أعمال المؤتمر الثامن لرابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في أفريقيا والعالم العربي والاجتماع التاسع لمجلسها، الذي عقد في العاصمة الإثيوبية أديس أبابا.

ورأس وفد مجلس الشورى معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ؛ وضم الوفد عدداً من أعضاء المجلس.

وأكد معالي رئيس مجلس الشورى أن المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - تؤمن بأهمية توطيد العلاقات العربية-الأفريقية، وتسعى جاهدة إلى دعم سبل التعاون بين الدول الأعضاء في الرابطة؛ وذلك للانتقال بالتعاون المشترك إلى آفاق ومجالات جديدة لتحقيق الشراكة العربية الأفريقية، خاصة في مجالات التنمية والاستثمار، وتسوية الخلافات البينية بالوسائل السلمية، وبالأسلوب الذي يحفظ الحقوق المشروعة.

وأشار معالي رئيس مجلس الشورى في كلمة له في المؤتمر إلى أن المملكة العربية السعودية تحرص بصفتها عضواً في مجموعة العشرين على أن يكون التعامل مع الأزمات المالية العالمية على النحو الذي يحد من انعكاساتها على الدول الأقل نمواً.

ونوه معاليه إلى أنه في سياق مواجهة تحديات التنمية التي تؤرق هاجس معظم الدول الأفريقية، فقد قدمت المملكة العربية السعودية مساعدات تنموية للدول الأفريقية على امتداد العقود الأربعة الماضية، منها مساعدات غير مستردة بلغ مجموعها (٣٠ مليار دولار)، وإعفاء قروض بلغت قيمتها (ستة مليارات دولار)، فيما قدم الصندوق السعودي للتنمية قروضاً إنمائية ميسرة لتمويل (٣٤٥) مشروعاً وبرنامجاً إنمائياً في (٤٤) بلداً أفريقياً في مختلف القطاعات الصحية والتعليمية والاجتماعية والإسكان والبنية التحتية بقيمة إجمالية بلغت (ستة مليارات دولار).

وقال معالي الدكتور عبدالله آل الشيخ: إن المملكة وقعت مؤخراً سبع اتفاقيات في مجال التنمية مع الجانب الأفريقي بمبلغ إجمالي يتجاوز (نصف مليار دولار)، ويضاف إلى ذلك إسهام المملكة في تأسيس العديد من المؤسسات التمويلية الهادفة إلى دعم الدول الأفريقية بمبلغ (مليار دولار) مثل المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا الذي تعد المملكة أكبر المساهمين فيه، وكذلك صندوق التنمية الأفريقي، حيث تجاوزت المساعدات الإنمائية التي قدمتها المملكة النسبة التي حددتها الأمم المتحدة في هذا الصدد.

وتطرق معاليه إلى محنة الأشقاء مسلمي أفريقيا الوسطى؛ فقال : إنه لا يمكن لنا ونحن نجتمع اليوم في هذا التجمع البرلماني العربي- الأفريقي المشترك أن نغفل عن محنة الأشقاء مسلمي أفريقيا الوسطى، وما يُرتكب في حقهم من أعمال إبادة، وجرائم وحشية ممنهجة، وانتهاكٍ لحقوق الإنسان، في ظل صمتٍ وتجاهلٍ دوليين.

شجب واستنكار الجرائم بحق مسلمي أفريقيا الوسطى

وأضاف معالي رئيس مجلس الشورى : إن هذا الأمر يوجب علينا جميعاً بلا استثناء شجب واستنكار الجرائم التي ترتكب بحق أولئك المسلمين، ودعوة حكومة أفريقيا الوسطى إلى الالتزام بمسؤولياتها بموجب القانون الدولي، ومواثيق حقوق الإنسان، واتخاذ جميع الإجراءات للوقف الفوري لعمليات التشريد والممارسات التمييزية ضد المسلمين هناك.

ودعا جميع الدول أعضاء الرابطة لإثبات ما كانت تدعو إليه ولا تزال منذ تأسيس هذه الرابطة من احترام للأديان، والإنسانية، ونبذ التعصب والتعسف والتمييز بموجب الدين أو اللون أو الجنس.

وأضاف معاليه أنه إدراكاً من المجتمع البرلماني الدولي بفداحة ما يحدث في جمهورية أفريقيا الوسطى من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، وتعصب وتمييز عنصري مقيت، وخرق لجميع المواثيق والأعراف والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فقد تبنى الاتحاد البرلماني الدولي في اجتماع جمعيته العامة الـ (١٣٠) التي عقدت مؤخراً في جنيف بنداً طارئاً تقدم به الأشقاء في المملكة المغربية يدعو إلى استتباب السلم والأمن ودعم الديمقراطية في جمهورية أفريقيا الوسطى.

وبشأن القضية الفلسطينية أكد معالي رئيس مجلس الشورى أن القضية الفلسطينية تظل كما كانت دوماً في مقدمة اهتمامات المملكة العربية السعودية، فموقفها ثابت حيال ذلك بضرورة أن تؤدي أي مفاوضات أو جهود وبأي شكل من الأشكال إلى تحقيق سلام شامل وعادل يُمكّن الشعب الفلسطيني من استرداد حقوقه المشروعة وفق مقررات الشرعية الدولية، وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس، وعلى أساس رفض ما تتعرض له مدينة القدس من خطط تسعى لتهويدها، وما يتعرض له المسجد الأقصى المبارك ومحيطه من أخطار محدقة.

ورأى معاليه أن ذلك يستدعي من المجتمع الدولي الوقوف بصرامة أمام الممارسات الإسرائيلية التي تُقوِّضُ أي أمل تجاه الوصول للسلام المنشود بما في ذلك استمرار النشاط الإسرائيلي في بناء المستعمرات، ومواصلة انتهاك أبسط حقوق الشعب الفلسطيني المشروعة على أرضه ووطنه.

وأشار معالي الدكتور عبدالله آل الشيخ إلى أن تعثر مؤتمر (جنيف ٢) في التوصل إلى حل سياسي للأزمة السورية التي مضى عليها أكثر من ثلاث سنوات دفع ثمنها الشعب السوري دماءً وأرواحاً ودماراً شاملاً عمَّ كل أرجاء سورية التي أصبحت تتحول تدريجياً إلى ساحة مفتوحة يمارس فيها كل جرائم القتل والتدمير على يد نظام جائر؛ وتواجهها مقاومةٌ سورية مشروعة خذلها المجتمع الدولي وتركها فريسة لقوى غاشمة حالت دون تحقيق طموحات شعب سورية النبيل في العيش بحرية وكرامة.

ولفت معاليه النظر إلى ما ترتب على الحرب في سوريا من كارثة إنسانية رهيبة، الأمر الذي يوجب على الجميعً دعم تطلعات الشعب السوري الشقيق في معالجة الأزمة التي عصفت به، واحترام حقوقه في تحقيق العدالة والكرامة الإنسانية، وذلك عملاً بقول الله تعالى: (وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تعاونوا على الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) .

وأعرب معالي رئيس مجلس الشورى في ختام كلمته عن أمله في أن يُشكِّل المؤتمر الثامن لرابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في أفريقيا والعالم العربي نقطة تحول في مسيرة العمل العربي- الأفريقي المشترك و توثيق آفاق التعاون، وتكثيف الجهود لشراكة حقيقية بين المجموعتين العربية- والأفريقية.

الرابطة تدعو البرلمانات العربية والأفريقية إلى زيادة عضوية المرأة

وفي ختام اجتماعات مؤتمرها الثامن أشادت رابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في أفريقيا والعالم العربي بقرار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - بتعيين ثلاثين امرأة عضواً في مجلس الشورى ، وحثت الرابطة المجالس الأعضاء بالعمل على توسيع عضوية المرأة في برلماناتها بما لا يقل عن ٣٠٪ من مجموع أعضائها وإتاحة الفرصة لهن لخدمة مجتمعاتهن .

وأدانت الرابطة في بيانها الختامي كل أشكال العنف والتطرف والإرهاب في مناطق العالم؛ وفي أفريقيا والعالم العربي بما في ذلك التمييز ضد الأقليات وإبادة المسلمين في أفريقيا الوسطى. وعبروا عن دعمهم وتضامنهم مع كل الدول التي تعاني من هذه الظاهرة المقيتة التي تسعى إلى تعطيل مسيرة الحضارة والتقدم وزعزعة أمن واستقرار الدول.

المجتمع الدولي خذل المقاومة السورية وتركها فريسة لقوى غاشمة

وأكدت الرابطة على القرارات والتوصيات التي سبق أن تبنتها فيما يخص إيجاد حلول عادلة للصراع في سوريا وفلسطين بما يسهم في إحلال الأمن والسلام في هذين البلدين .

وعبرت الرابطة عن دعمها ومساندتها للجهود الإنسانية التي تبذلها الدول المجاورة لسوريا؛ ودعت المجتمع الدولي إلى الاضطلاع بمسؤولياته في دعم اللاجئين السوريين؛ وتقديم العون للدول التي تؤويهم.

مستقبل الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة

أ.د جبريل بن حسن العريشي
عضو مجلس الشورى

« استدامة التغير هي الأمر الوحيد الذي لا يتغير». إن أكثر القطاعات التي تنطبق عليها هذه العبارة هي قطاع الاتصالات، حيث يستعد المشغلون في هذا القطاع - على مستوى العالم - لمعركة تنافسية حامية الوطيس. فهم يواجهون مزيجا يجمع بين المستهلكين الشرهين لكل جديد، والمنافسين الجدد، والزيادة الهائلة في الطلب على الخدمات النقالة، مما يدفع هذا القطاع إلى حالة من التغير المستمر. فلا يستغرب أن يرى ٧٦٪ من الرؤساء التنفيذيين لمشغلي الاتصالات على مستوى العالم أن التغير الجذري - أو التحول - سيكون هو العامل الأكثر أثراً على شركاتهم في السنوات الخمس القادمة. ويعزى هذا التغير الذي لا هوادة فيه، إلى ما يطلبه الجيل الجديد من المستهلكين من الوصول الفوري إلى المعلومات في أي وقت ومن أي مكان.

إن عدد الأجهزة النقالة في العالم اليوم يبلغ ٦ بلايين جهاز، ويتوقع أن يصل عدد الذين يتصلون بالإنترنت إلى ٥٠ بليوناً في العام ٢٠٢٠م.

ويكبر سوق التطبيقات على هذه الأجهزة يوماً بعد يوم بصورة مذهلة، فقد وصل عدد ما تم تنزيله منها في العام ٢٠١٢ إلى ٤٥ بليون تطبيق، ويتوقع أن يصل هذا العدد إلى ٣٠٠ بليون في عام ٢٠١٦ حسب توقعات شركة الاستشارات والأبحاث الشهيرة جارتنر.

كما تتزايد الخصائص التي تدعمها والخدمات التي تقدمها تلك التطبيقات في ابتكارات متلاحقة، بحيث تتواءم مع المتطلبات المتعاظمة لحاملي الأجهزة النقالة، التي أصبحت بمثابة حاسوب صغير بحجم كف اليد. وكل ابتكار جديد يفرز إما أنواعاً جديدة أو مواصفات أحدث واستخدامات أكثر تنوعاً.

والناس يلهثون وراء ذلك، فيستبدلون أجهزتهم النقالة بالأنواع الأحدث عاماً بعد عام، ويزداد استخدامهم لها على نطاق أوسع في حياتهم اليومية، حتى أصبحوا الآن يتطلعون لاستخدامها بنفس القدر في أعمالهم؛ بعد أن تجاوزت مرحلة التسلية والألعاب، وامتدت لتوفي باحتياجات رجال الأعمال، حيث أتاحت لهم تجاوز ما هو موجود من القيود والحدود في تكنولوجيا الحواسيب الشخصية والإنترنت.

كما أن الزخم المصاحب لإنترنت الأشياء يتصاعد الآن، وستكون الطفرة الحقيقية – والتي تبدو أقرب مما نتصور – حينما يتم الربط الشبكي لملايين الأشخاص والخدمات والأشياء من خلال الإنترنت، وحينما تستطيع آلاف الأشياء أن تتحدث عن نفسها من خلال الوسيمات الذكية، فنستقبل حديثها على الأجهزة النقالة. وفي هذا المشهد الرقمي المتطور فإننا سنرى كل أنواع الخدمات التي تربط بين أنماط الحياة، والحالة الصحية، والأعمال اليومية، والتنقلات وغير ذلك، تنخرط كلها في شبكة للذكاء الجمعي التي تنطوي على قدرات ضخمة.

ونتيجة لذلك، فإنه يتوقع أن يزيد الطلب على الخدمات المعلوماتية بمقدار ٢٦ مرة عن ما هو عليه الآن، وذلك بحلول عام ٢٠١٥ م، وهو ما سينتج ضغطاً هائلاً على البنية التحتية لشركات التشغيل، حيث سيتطلب استثمارات ضخمة لمواكبة هذا التغير الجذري.

والمملكة ليست بعيدة عن ذلك. فقد وصل عدد الاشتراكات في خدمات الاتصالات المتنقلة إلى حوالي ٣١,٥ مليون اشتراك بنهاية عام ٢٠١١ م، وارتفعت نسبة انتشار الهاتف النقال لكل مئة من السكان خلال هذه الفترة إلى ما يزيد على ١٨٨٪، مقارنة بـ ١١٣٪ في العام ٢٠٠٧ م، وهو ما يعكس انتشار هذه الخدمة والتطورات التي شهدتها الاتصالات المتنقلة في المملكة خلال السنوات القليلة الماضية. وإذا وضعنا في الاعتبار زيادة الطلب على الخدمات المعلوماتية من جراء هذا النمو المطرد، فإن البنية التحتية لشبكات التشغيل في المملكة ستكون هي الأخرى تحت ضغط كبير.

فماذا ستفعل شركات التشغيل في المملكة إزاء هذا المشهد؟

إن الإجابة المباشرة على هذا التساؤل هي أنه ينبغي عليها القيام بإحداث تغيرات كبيرة بحيث تصبح قادرة على تقديم خدماتها بصورة أسرع، وأكثر ذكاء وكفاءة. فلم يعد التغير التدريجي خياراً مناسباً لهذه الشركات في البيئة الرقمية الجديدة، وإنما التغير الجذري. وهناك توجهات متعددة لهذا التغير:

بناء جيل جديد من الشبكات الأكثر ذكاء.

زيادة كفاءة الجيل الحالي من الشبكات من خلال الاعتماد على معطيات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، وعلى نموذج الحوسبة السحابية.

تقديم خدمات أكثر ذكاء لتوليد مصادر جديدة للدخل وبسرعة أكبر، وذلك بزيادة الاعتماد على ما تملكه شركة التشغيل من رصيد معلوماتي، يجمع بين معلومات العملاء، وسلوكياتهم واستخداماتهم، بحيث يتم عمل تحليلات متقدمة على تلك المعلومات، تمكن من تحقيق ميزات تنافسية واتخاذ قرارات استباقية، من خلال تكثيف أنماط العملاء، وتحديد الفرص والمخاطر بدرجة عالية من الدقة تساعد في تقديم عروض شخصية للخدمات تختلف من عميل لآخر، كما تساعد على تقديم العروض البيعية الصحيحة، في الوقت المناسب وبالسعر المناسب، وذلك من خلال القناة البيعية الأكثر ملاءمة.

تقديم باقات من الخدمات التي تهم شرائح معينة مثل الخدمات المصرفية، والرعاية الصحية، والبنوك، والحكومة، وغير ذلك.

إجراء تغيير جذري للعمليات بحيث تحقق التميز في الأعمال والخدمات.

ويختلف مدى التركيز على أي من هذه التوجهات حسب الإستراتيجية الخاصة بكل مشغل، كما يختلف حسب إستراتيجية الآلة التشريعية في المملكة – والمتمثلة في مجلس الشورى – والتي يمكن أن تؤثر على سياسات شركات التشغيل، وكذلك حسب خطط الدولة التي تؤثر في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات وتتأثر به.

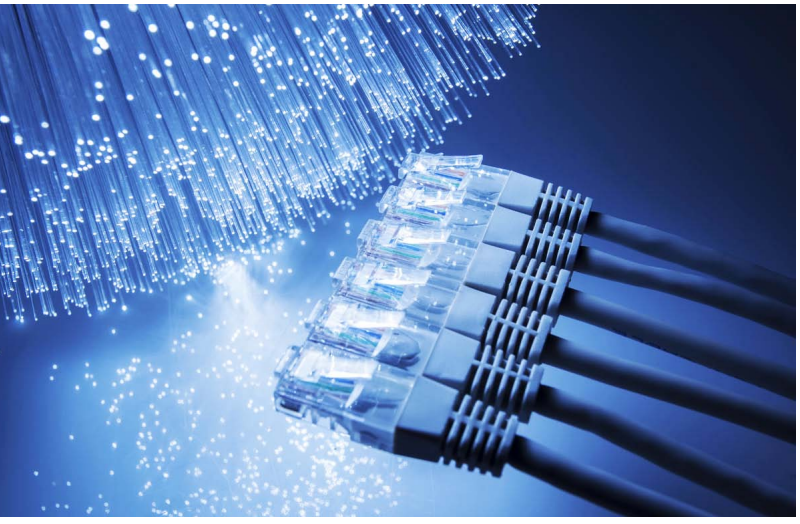

فإذا نظرنا إلى الآلة التشريعية، فإنه يقع على عاتقها أن تكون حاضرة – كما كانت دائماً – لتحقيق التوازن بين شركات التشغيل من جانب، والمواطنين من جانب آخر. فهي تسن القوانين التي تواكب التطور وتضبط حركة المجتمع، وتزيل العوائق الإدارية، وتشجع الشركات الوطنية، وتحقق التوازن بين الأضلاع الثلاثة لقطاع الاتصالات والمتمثلة في الدولة وشركات التشغيل والمواطنين.

وهي لم تكن غائبة عن المشهد في قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات. فقد قامت بوضع نظام نقل وتوطين التقنية لتشجع منتجي التقنية على نقلها وتوطينها في المملكة، وفي نفس الوقت، لتمنع احتكار التقنية، أو تعطيل نشرها، أو وضع قيود على أعمال البحث والتطوير كنتيجة لاقتنائها، بما يضمن أن انتقال التقنية وتوطينها يحقق فائدة حقيقية للمجتمع. كما قامت بوضع نظام قانوني لحماية البيانات الشخصية يحفظ خصوصية المواطنين، ويضمن حمايتهم من مخاطر جمع وتخزين ومعالجة المعلومات في بيئة الوسائل التقنية الجديدة.

وتقوم إستراتيجية مجلس الشورى في المرحلة المقبلة على مراقبة تحقيق الاستراتيجيات والخطط الموضوعة، مثل الخطة الوطنية للاتصالات وتقنية المعلومات، والسياسة الوطنية للعلوم والتقنية، وبرنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية (يسّر)، والخطة الوطنية للتحول إلى المجتمع المعلوماتي، والخطة الوطنية للطيف الترددي، وغيرها.

كما يقوم المجلس - في إطار هذه الإستراتيجية - بمتابعة الجهات الحكومية للتأكد من إلمامها بالتطورات الحديثة في المملكة وعلى مستوى العالم في مجالات الاتصالات وتقنية المعلومات، وكذا للتأكد من متابعتها لأثر هذه التطورات على ما يجري تنفيذه من خطط وبرامج، بحيث يتم تعديل ما يلزم منها لمواكبة التطور في هذا المجال.

وفي نفس الإطار يقوم المجلس بإقرار التوصيات الضرورية للتوسع في الخدمات والتعاملات الإلكترونية في جميع الأجهزة الحكومية وتوفيرها للقطاع الخاص والأفراد، ورفع كفاءتها لتواكب مستوى الخدمات في الدول المتقدمة، ودعم البنى التحتية اللازمة للتحول إلى التعاملات الألكترونية في المملكة، والاستفادة من التطورات الحديثة في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، ورفع كفاءة موظفي الأجهزة الحكومية، والتركيز على التدريب والتأهيل واختيار الكفاءات المؤهلة وإعطائها المميزات المناسبة لما تقوم به، وتشجيع القطاع الخاص للاستثمار في مشاريع النقل والاتصالات وتقنية المعلومات.

أما عن الدولة، فهي تبذل جهوداً حثيثة لمواكبة عصر اقتصاد المعرفة، ويحظى التعليم العالي بمكان الصدارة من هذه الجهود، وهو ما يظهر في نسبة الإنفاق الحكومي على التعليم العالي خلال السنوات الخمس الماضية، والذي ارتفع من نحو ١٧ بليون ريال في عام ٢٠٠٨ إلى ٤٦ بليون ريال في عام ٢٠١٢، أي بمعدل ٣٥ ٪ سنوياً، كما ارتفعت نسبة الإنفاق على التعليم العالي من مجمل الإنفاق العام من ٥ , ٤ ٪ إلى ١ , ٨ ٪، وزادت نسبة الإنفاق عليه كذلك من إجمالي الإنفاق على التعليم من نحو ٢١ ٪ إلى ٧ , ٣٥ ٪ في نفس الفترة. وهو توجه مستمر خلال الفترة القادمة.

كما تتضمن الرؤية المستقبلية لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في الدولة أن يتم " التحول إلى مجتمع معلوماتي واقتصاد رقمي لزيادة الإنتاجية وتوفير خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات لكافة شرائح المجتمع في جميع أنحاء البلاد وبناء صناعة قوية في هذا القطاع لتصبح أحد المصادر الرئيسية للدخل". وفي إطار ذلك يتم تقديم الدعم المستمر من القيادات العليا في جميع المستويات، وإعادة هيكلة المؤسسات، وتوفير إجراءات وأنظمة حكومية مناسبة لطبيعة مجتمع المعلومات، بالإضافة إلى توفير بيئة مناسبة لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، وكذلك توفير بيئة خدمية جيدة كخدمات البريد والنقل، وخدمات المساندة اللوجستية وتطوير طرق التعليم والتعلم والمناهج الدراسية.

كما تتضمن تلك الرؤية «تمكين شرائح المجتمع في جميع أنحاء البلاد من التعامل مع الاتصالات وتقنية المعلومات بفاعلية ويسر لردم الفجوة الرقمية» وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات http://www.mcit.gov.sa/.

وتقوم وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في هذا الإطار بتنفيذ مشروعات تستهدف رفع الوعي بأهمية الاتصالات وتقنية المعلومات لدى الأفراد، توفر من خلالها البيئة التدريبية المناسبة لتعلّم المهارات الأساسية لاستخدام الحاسوب في المناطق الريفية ومحدودة الدخل التي لا تتوافر فيها معاهد ومراكز تدريب.

وفيما يتعلق بالإنترنت، فيكفي أن نشير إلى مدى انتشار النطاق العريض للدلالة على التوجه المتسارع نحو بناء مجتمع المعلوماتية. فقد بلغ عدد الاشتراكات فيها ١٣ , ٢٨ مليون مشترك في نهاية عام ٢٠١١، بنسبة نمو بلغت قرابة ٣٠٠٪ خلال عام واحد، كما بلغت نسبة الانتشار للنطاق العريض للمتنقل قرابة ٣٣٪ من عدد السكان.

خلاصة القول إذن، هي أن شركات التشغيل، في كل العالم، وعلى مستوى المملكة، يواجهها تحديات ضخمة تفرض إحداث تغيرات جذرية في أعمال هذه الشركات.

فالشركة القادرة على مداومة التغيير، بحيث تواكب التطور في التقنية، وفي ازدياد الطلب على الخدمات، وتنفرد بخدمات حصرية لا تتوافر عند المنافسين، وتنجح في تقديم عروض شخصية لا تنقطع طوال العام، وتحسن من أسلوب خدمة العملاء، وتقلل تكلفة الخدمات الأساسية، بل والتي تستطيع تحويل برامج الاتصالات المجانية، والتي يعتبرها المشغلون ضارة بهم، إلى فرصة استثمارية بتقديم باقات خدمات تعتمد عليها، هي الشركة القادرة بلا شك على مواجهة تحديات المستقبل القريب. والبقاء دائما للأفضل.

دور الجامعات في بيئة الابتكار

د. عبدالعزيز بن إبراهيم الحرقان
عضو مجلس الشورى

من خلال زياراتي للجامعات في مناطق الابتكار العالمية لاحظت أن دورها مختلف عن الدور التي تقوم به الجامعات السعودية في تنمية واستثمار الابتكار، وبالتالي فإن دورها في تكوين أودية تقنية مختلف أيضاً.

الجامعات الدولية التي نجحت في الإسهام بدور كبير في بناء بيئة ابتكار في المنطقة المحيطة بها؛ قامت بذلك من خلال تطوير القدرات البشرية ودعم البحث العلمي واستثمار نتائجه.

تطوير قدرات الموارد البشرية يتم من خلال المعرفة العلمية و تطوير قدرات الطلاب الريادية بحيث يصبحون قادرين على بناء أو إنشاء مؤسسات تجارية تنقل المعرفة إلى ابتكار؛ ومن ثم تقدم منتجات وخدمت نافعة وذات مردود تجاري مجدي.

دعم البحث العلمي للطلاب يتم عبر فتح أبواب المختبرات لطلاب الجامعات ولأفراد المجتمع. المختبرات تحتوي على وسائل تجربة المنتجات التقنية بوجود فنيين وعلماء يمدون يد العون عند الحاجة. بعض هذه الجامعات تقدم هذه الخدمات ضمن برنامج مدعوم من الحكومة أو ضمن برامج التواصل مع المجتمع.

تهدف وسائل المتاجرة التقنية لاستثمار نتائج أبحاث الجامعة سواء الطلاب أو الباحثين. بحيث تفتح الجامعة أبوابها لمن يريد استغلال نتائج أبحاث الجامعة وتكوين مؤسسات ناشئة تستثمر في نتائج هذه الأبحاث، وبحيث يدفع المستثمرون للجامعة مقابل مادي لحقوق الملكية الفكرية للجامعة. وكذلك الاستثمار بالمشاركة في مشاريع ومؤسسات الشباب الناشئة، وبالتالي تظهر مؤسسات متعددة متنوعة ومتفاوتة في فرص النجاح والفشل، وقد تنمو هذه المؤسسات وتصبح شركات بحجم صن وقوقل التي انبثقتا من رحم جامعة ستانفورد.

الملاحظ أن الجامعات السعودية تقدم خدمات مشابهة لكن بأسلوب مختلف. فالمتاجرة التقنية تقوم بها الجامعة بنفسها من خلال شركة ضخمة متخصصة وليس من خلال مؤسسات ناشئة. أما المختبرات فهي أيضاً متاحة ولكن بشكل محدود لأفراد القسم التابعة له.

ريادة الأعمال في الجامعات السعودية تدرس كتخصص جامعي، و ليس لتكوين رواد أعمال، وتطوير قدراتهم الريادية. بينما الجامعات الدولية تهدف لبناء المعرفة عن الريادية بين طلابها كافة. لذا تجد رواد الأعمال يظهرون من مختلف كليات وأقسام الجامعة، ويكون دور "كلية ريادة الأعمال" هو في تقديم المعلومات والمهارات اللازمة لبدء الأعمال التجارية وتحفيز هؤلاء الطلاب وتقديم يد المعونة عند الحاجة.

الجامعة لها دور مهم في بناء ونمو بيئة الابتكار؛ ولكن يجب أن تتجه نحو قصر دورها على التحفيز والقيادة وبناء المعرفة أكثر من الممارسة في الاستثمار التقني، والابتعاد عن دور المنافس والمستحوذ الأكبر للتقنية.

المهندس محمد القويحص لـ « الشورى » :

تجربتي في الشورى فتحت لي آفاقاً جديدة من العلم والمعرفة

عمل مديراً عاماً لمصلحة المياه والصرف الصحي بمنطقة مكة المكرمة؛ قبيل تعيينه عضواً في مجلس الشورى؛ كان خلال عضويته في المجلس التي امتدت لثلاث دورات متتالية متميزاً في أرائه؛ ومقترحاته سواء في اجتماعات اللجنة التي كان عضواً فيها؛ أو في الجلسات العامة للمجلس. أطروحاته تحت القبة تلامس قضايا المواطن وحاجاته؛ يبحث ويستقصي هموم المواطنين؛ ويطرحها أمام المجلس بكل شفافية وفق ما يكفله له نظام المجلس؛ إنطلاقاً من مسؤوليته الوطنية؛ وآداء للأمانة التي حمَّلها إياه خادم الحرمين الشريفين؛ بأن يكون عضو مجلس الشورى صوتاً للمواطن كونه ممثلاً لجميع شرائح المجتمع.

قدم العديد من التوصيات الإضافية على عدد من التقارير السنوية للأجهزة الحكومية؛ وحظيت بموافقة المجلس؛ كما قدم مقترحات لمشروعات أنظمة جديدة؛ أو تعديل أنظمة نافذة؛ وشارك في أخرى مع عدد من أعضاء المجلس استناداً للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى.

له رؤيته الخاصة في تعزيز صلاحيات مجلس الشورى؛ وأن تكون قراراته إلزامية. إنه عضو مجلس الشورى السابق المهندس محمد بن عبدالله القويحص الذي فتح قلبه لـ « الشورى » للحديث عن تجربته في مجلس الشورى على مدى ١٢ عاماً. فإلى تفاصيل الحوار:

حاوره: منصور العساف

بداية كيف تلقيت ترشيحك لعضوية المجلس ؟

في البداية أتقدم بالشكر والتقدير لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – يحفظه الله – على ثقته الغالية باختياري عضواً في مجلس الشورى لثلاث دورات متتالية، فقد كان اختياري مفاجأة عظيمة لم أكن أتوقعها؛ حيث كنت مديراً عاماً لمصلحة المياه والصرف الصحي في منطقة مكة المكرمة؛ وكنت أعتزم الإنتقال للعمل في القطاع الخاص؛ حينها تلقيت اتصالاً هاتفياً من رئاسة ديوان مجلس الوزراء الموقر يبشرني بقرار اختياري عضواً في مجلس الشورى؛ وقد شعرت في حينه بسعادة كبيرة لأن قرار اختياري صادر من أعلى سلطة في الدولة خادم الحرمين الشريفين – أيده الله –.

كيف تلخص تجربتك في مجلس الشورى والتي استمرت لمدة ٣ دورات متتالية ؟

تجربة غنية بكل ماتحمله الكلمة من معنى؛ فنوعية المواضيع المتعددة التي تطرح للمناقشة تحت القبة تفتح للعضو آفاقاً جديدة من العلم والمعرفة بقضايا ومواضيع متعددة ومختلفة لم تمر علي من قبل وخارج تخصصي ومجال عملي السابق؛ وهذا الجانب يكسب العضو خبرة في مجالات متعددة واطلاع على ما يدور في الأجهزة الحكومية المختلفة وأسلوب عملها، هذا جانب؛ والجانب المهم أيضا وجود أعضاء متميزين لديهم مداخلات رائعة ثرية بالخبرة والمعرفة والعلم وأسلوب الطرح وأفكار ومقترحات أسهمت بدون شك في إثراء تجربتي في المجلس.

ما هي اللجان التي حرصت على أن تحظى بعضويتها ؟

كنت حريصاً أثناء عضويتي في المجلس أن أستمر في لجنة واحدة؛ وهذا ماتم بالفعل طوال ال١٢ سنة مدة العضوية؛ وهي لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة؛ نظراً لأن الموضوعات التي تدرسها اللجنة متعددة ومتنوعة وفي مجال تخصصي وعملي السابق في مجال إدارة المشاريع والمياه والصرف الصحي؛ وهذا ساعدني على التركيز والاستيعاب والتعمق في عمل هذه الجهات؛ والمساهمة في خروج اللجنة بتوصيات دقيقة؛ وقد كلفني زملائي في اللجنة بالقيام بأعمال رئيس اللجنة ٦ سنوات.

ما أهم القرارات التي أسهمت في صناعتها وإقرارها، وكان لها صدى لدى المجتمع ؟

العمل في المجلس جماعي في المقام الأول؛ سواء في المطبخ الرئيس وهو اللجان المتخصصة؛ أو تحت القبة؛ وهذا لايمنع من وجود دور فردي للأعضاء في تقديم التوصيات والمقترحات؛ والحمدلله كانت هناك عدداً من التوصيات والمقترحات التي تقدمت بها ولاقت قبولاً من الزملاء أعضاء المجلس؛ وكان لها صدى إيجابياً من بعض فئات المجتمع منها :

- لائحة الوظائف الهندسية وكادر المهندسين.

- ضوابط علاوة الإصدار في سوق الأسهم.

- إدخال التربية البدنية في مدارس البنات.

- توطين وظائف عقود الصيانة والتشغيل.

- إقرار علاة سنوية للمتقاعدين وتقدمت بهذا المقترح مع الزميلين الأستاذ يوسف الميمني؛ واللواء محمد أبو ساق.

- تحديد ساعات العمل في المحلات التجارية والذي كان أساساً مقترحاً للزميل الفاضل الدكتور عبدالعزيز النعيم عضو المجلس السابق.

- نظام الهيئة العامة للإسكان والتنمية العقارية.

- نظام هيئة المنشآت الصغيرة والمتوسطة تقدمت بهذا المقترح مع عدد من الزملاء الأفاضل أعضاء المجلس في دورته السابقة.

ما التوصيات التي كنت تتمنى حصولها على أغلبية أصوات المجلس؟

التوصية التي تمنيت أن يوافق عليها المجلس قبل انتهاء عضويتي هي توصية بدل السكن لموظفي الدولة؛ حيث كان لها صدى في المجتمع بشكل كبير؛ وحظيت بمناقشات اقتصادية واجتماعية؛ و بتأييد عدد كبير من أعضاء المجلس؛ يقابله عدد كبير من المعارضين أيضاً؛ كما أن عدداً من الجهات الحكومية كان لها رأي في الموضوع مما دفع المجلس لتأجيل مناقشة التوصية.

أيضا كان هناك مقترح نظام للسوق العقاري السعودي يهدف لتنظيم السوق العقاري ليكون على غرار سوق المال؛ ولكن لم يحصل المقترح على موافقة أغلبية الزملاء أعضاء المجلس حينها.

كما تقدمت مع زميلي الفاضل الدكتور عبدالله الدوسري بمقترح تعديل رسوم تأشيرات العمالة المنزلية ليكون بأسلوب الشرائح وبالرغم من تأيد عدد كبير من الأعضاء لهذا المقترح؛ إلا أنه لم ير النور حتى الآن .

في المقابل ما هي التوصية التي كنت ترى التريث في إقرارها وعدم الموافقة عليها ؟

كانت هناك توصية على تقرير وزارة الأشغال العامة والإسكان؛ تطالب بدراسة وضع الوزارة وتحديد مهامها ودورها؛ وقد أسهمت تلك التوصية إلى حد ما في قرار إلغاء الوزارة فيما بعد؛ ولكن ظهر فعلاً أن القرار تسبب في فراغ تنظيمي لقطاع الإسكان؛ وقد أعيد النظر في ذلك بإنشاء الهيئة العامة للإسكان وتحويلها إلى وزارة فيما بعد؛ كما أن قيام شركة أرامكو السعودية بإدارة بعض المشاريع الإنشائية يعطي دلالة الحاجة إلى جهة تنظيمة تعنى بقطاع الأشغال العامة.

رأي العضو يجب أن يستمد قوته من رأي المجتمع

حين كنت عضواً في الشورى، هل كنت تشعر بأنك تمثل صوت المواطن ؟ وهل شعرت بأن لرأيك دور في خدمة المجتمع من خلال تبنيك للقضايا التي تلامس اهتمامات المواطنين ؟

بالرغم من أن أعضاء مجلس الشورى يتم تعينهم وليس انتخابهم؛ إلا أن هناك شعور قوي لدى الأعضاء أنهم يمثلون فعلاً صوت المواطن؛ وتقع على عاتقهم نقل طلبات واحتياجات المواطن للجان المجلس المختلفة؛ والعمل على صدور قرارات تصب في مصلحة المواطن؛ ولذلك يجب أن يستمد رأي العضو قوته من رأي المجتمع؛ وحقيقة هذا ملاحظ في العديد من مداخلات وتوصيات أعضاء المجلس.

تحت قبة الشورى هل ثمة قادة للرأي ؟ وهل شعرت بأن أراء بعض الأعضاء لها تأثير في موقف المجلس من بعض التوصيات؟

نعم هناك زملاء أفاضل من أعضاء المجلس تشعر أن رأيهم في القضايا المطروحة للنقاش له وزنه وقيمته وخاصة عند التصويت على التوصيات؛ وأن بإمكان رأي بعض الأعضاء إنجاح توصية أو إسقاطها.

هناك شعور قوي لدى بعض الأعضاء بأنهم يمثلون الصوت المواطن والوطن

كيف كنت ترى مناقشة المجلس لملف الشأن العام، وهل كنت تطمح لتطوير هذا الملف ؟ وبماذا ؟

مناقشة ملف الشأن العام مهم جداً؛ وخلال سنوات عضويتي اختلفت درجة اهتمام المجلس بهذا الملف صعوداً وهبوطاً؛ و على سبيل المثال فقد سبق للمجلس أن ناقش موضوع انهيار سوق الأسهم؛ ورفع تقريراً بذلك للمقام السامي؛ كما ناقش مشكلة تعثر مشاريع الدولة واقترح عدداً من الحلول ورفعت للمقام السامي؛ ولكن في قضايا أخرى لم ير المجلس أن يكون له قراراً فيها مثل قيادة المرأة للسيارة؛ وبدل السكن؛ ومشكلة سيول جدة، حيث تمت مناقشة هذه القضايا في جميع الصحف ووسائل الاعلام المختلفة؛ وأصبحت شأناً عاماً وحديث المجتمع؛ ومن وجهة نظري المتواضعة أن ملف الشأن العام يجب أن تكون له أولوية في مناقشات المجلس؛ إذ من غير المناسب أن يبتعد المجلس عن قضايا الشأن العام؛ لأن هذا الابتعاد سيؤدي إلى تهميش دور المجلس وبقائه في الظل؛ ويعزز وجهة النظر أن دور المجلس استشاري وليس تشريعي؛ ولكن من المهم أيضاً أن تكون هناك آلية وإجراءات عمل واضحة للتعامل مع قضايا الشأن العام خاصة أنها متجددة.

برأيك هل كانت مناقشة تقارير الجهات الحكومية ، فرض كفاية ؟

التقارير الحكومية التي تصل للمجلس هي النافذة الوحيدة التي تعطي المجلس حق الإطلاع على أعمال وإنجازات الجهات الحكومية ومراقبة أدائها وطلب استدعاء مسؤولي تلك الجهات إلى المجلس لمناقشتهم، والمشكلة الحقيقية التي تواجهه المجلس في مناقشة هذه التقارير هي عدم إلزامية قراراته على تلك الجهات الحكومية؛ وقدرة بعض الجهات الحكومية في عدم الأخذ بقرارات الشورى.

ما هي المقترحات والآليات التي تقترحها لتحسين وتطوير عمل المجلس ؟

منذ أول دورة لي في المجلس والحديث لم ينقطع عن تحسين وتطوير عمل المجلس؛ وبدون شك هناك خطوات مهمة عملت في هذا الجانب؛ ولكن في حقيقة الأمر تبقى تحسينات شكلية وتطوير إداري فقط؛ والتحسين والتطوير الحقيقي المطلوب هو في صلاحيات المجلس وإلزامية قراراته ونقله من مجلس نصف تشريعي ومما يصفه البعض بأنه هيئة استشارية موسعة؛ إلى مجلس شورى ذو الصلاحيات البرلمانية المعروفة؛ مثل إقرار ميزانية الدولة؛ وإلزامية قراراته ومساءلة الوزراء.

خلال عملك بمجلس الشورى هل من ذكريات عن مواقف طريفة واجهتك تحت القبة، أو في عمل اللجان، أو في مشاركات خارجية؟

للأسف لا أذكر شيئاً من هذا القبيل؛ ويظهر أن للسن أحكام.

بعد انتهاء فترة عضويتك في مجلس الشورى، بماذا خرجت من هذه التجربة ؟

من خلال عملي في المجلس؛ واطلاعي على أداء العديد من الجهات الحكومية؛ والمشاركة في وفود المجلس في زياراتها الرسمية للمجالس والبرلمانات العالمية؛ أعتقد جازماً أنه من الضروري أن يكون للمجلس دوراً أكبر في عملية الإصلاح الإداري والمراقبة؛ وأن يتمتع بصلاحيات برلمانية أكبر تسهم بدون شك في تطوير وتحسين العديد من القطاعات.

من الضروري أن يكون للمجلس دوراً أكبر في الإصلاح الإداري والرقابة

السلطة التقديرية

زامل شبيب الركاض
مستشار متخصص في الأنظمة

تتمتع الجهة الإدارية بسلطة مقيدة بالنظام يقصد بها أن الإدارة تكون ملزمة بما تضعه الدولة من أنظمة وشروط لاتخاذ أي قرار إداري بشكل عام، وهذه السلطة المقيدة تعد ضمانة للحقوق من تعسف جهات الإدارة في استخدام السلطة، وحيث ان المنظم لا يستطيع أن يحيط بجميع الأمور في النظام، فقد منح جهة الإدارة سلطة تقديرية تعطيها حرية في اتخاذ التصرفات القانونية في الأحوال التي لا يفرض عليها النظام قيوداً مسبقة، بمعنى أن السلطة التقديرية التي تمنح للجهة الإدارية من خلال تنظيمها الداخلي لمرفقها تخول لها أن تتخذ عند وجودها أمام ظروف معينة ما يلائمها من قرارات ضمن حدود اختصاصها.

والجهة الإدارية عندما تمارس هذه السلطة التقديرية تكون مرخصة من المنظم وفق القيود والضوابط الممنوحة لها، وهذه المشروعية تفرض على الإدارة احترام هذا الترخيص وهذه الثقة، بمعنى أن جهة الإدارة ليس لها مطلق الحرية في سلطتها التقديرية فهي مقيدة بأن تلتزم فيما تصدره من قرارات بالاختصاص الممنوح لها، وأن لا تخالف هذه القرارت الشريعة أو القواعد النظامية، وأن يقصد بهذه القرارات تحقيق المصلحة العامة، وتحقيق الأسباب التي من أجلها صدر العمل الإداري، وملاءمة العمل الإداري للأسباب التي دعت للقيام به، وأن تقوم الجهة الإدارية عند استخدام سلطتها التقديرية بالموازنة بين المصلحة والضرر الذي قد يترتب على هذا القرار، بحيث لا يكون الضرر أكبر من المصلحة، أو أن ما يترتب من ضرر لا يمكن تداركه مستقبلاً.

وكما أسلفنا فإن السلطة التقديرية لا تعارض مبدأ المشروعية إذا كانت متقيدة بالرخصة التي منحها لها المنظم، ولا معقب عليها إلا في حال خروجها عن هذه الضوابط، وحتى لا يتم التوسع في استخدام السلطة التقديرية نتيجة غياب التنظيم المحدد لطبيعة القرارات المختلفة لجهات الإدارة، فإنه يجب الاهتمام بتحديث الأنظمة والإجراءات ومعالجة الفراغات القانونية، واستعمال الكفاءات الوطنية الأمينة على المصلحة العامة لقول الله تعالى (إن خير من استأجرت القوي الأمين)، فالأمين بلا قوة لا يمكن أن يحمي شيئا، والقوي بلا أمانة لا يبقي على شيء مما أؤتمن عليه، وأخيرا تفعيل دور الرقابة والمتابعة والمحاسبة للتأكد من عدم إساءة استخدام السلطة التقديرية.

ونخلص إلى أنه كلما قيدت السلطة بالنظام كانت أكثر ضمانة للحقوق والحريات والمنع من التعسف في استخدام السلطة بأي شكل كان، وكانت الحاجة للسلطة التقديرية كنوع من الاستثناء الذي يجب أن يخضع للرقابة الإدارية والقضائية من جهة أخرى بممارسة القضاء لرقابة الملاءمة باعتبارها عنصرا من عناصر المشروعية وتدقيق الوقائع ومطابقتها للضوابط المقيدة لأعمال الجهات الإدارية من خلال نظر الدعاوى التي يتم رفعها أمام القضاء الإداري من الهيئات الرقابية في قضايا الفساد المالي والإداري أو من قبل الأفراد والجهات المتضررة من تعسف الإدارة في استخدام سلطتها التقديرية، ويبقى تحديث الأنظمة والإجراءات هو الأصل لضمان رقابة المشروعية على أعمال الجهات الإدارية ويقلل من التجاوزات والأخطاء التي قد تحدث نتيجة التوسع في استخدام السلطة التقديرية.

مواجهة أي فايروسات مستقبلاً تتطلب إعداد بنية بحثية قوية

الشفرة الوراثية أثبتت علاقة الإبل بفايروس كورونا

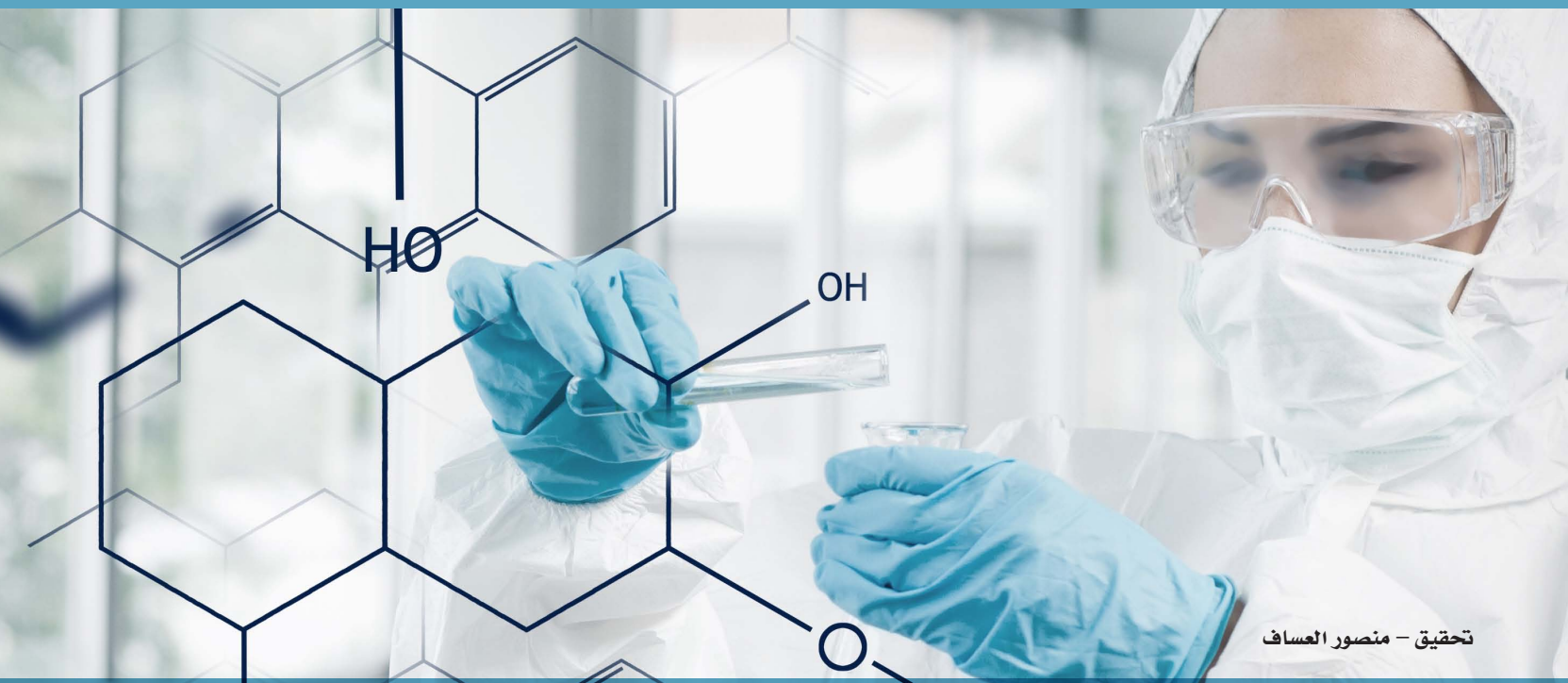

تحقيق – منصور العساف

فايروس كورونا الذي ظهر في المملكة العربية السعودية في العام ٢٠١٢ م وأصاب نحو خمسمائة شخص توفي منهم ١٥٢ شخصاً حتى إعداد هذا التحقيق؛ شكل قلقاً لأفراد المجتمع السعودي والمقيمين بالمملكة؛ لخطورته على حياة من يصابون به؛ فيما تبذل وزارة الصحة جهوداً كبيرة ومتواصلة للحد من انتشار الفايروس بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية التي أشادت بهذه الجهود.

وتشكل فايروسات كورونا فصيلاً كبيرًا يشمل فايروسات يمكن أن تسبب نزلات البرد، وفي بعض الحالات يمكن أن تسبب متلازمة العدوى التنفسية الحادة الوخيمة (سارس). ومعظم حالات الإصابة بهذا الفايروس بسيطة، إلا أن فايروس (كورونا) يُعد فايروساً جديدًا لا يُعرف حتى الآن الكثير عن خصائصه وطرق انتقاله.

وبناءً على الحالات المكتشفة حتى الآن، فقد شملت الأعراض حمى وسعالاً قد يصحبه ضيق وصعوبة في التنفس، كما قد تتفاقم العوارض لإصابة تنفسية حادة ووخيمة.

وبناءً على المعلومات المحدودة والمتوافرة، فلا توجد براهين علمية دقيقة تحدد طريقة انتقاله من شخص لآخر؛ ولكن يحتمل أنها مشابهة لانتقال العدوى الموجودة في أنواع فايروس (كورونا) الأخرى، والتي تشمل المخالطة المباشرة للمصابين، أو من خلال الرذاذ المتطاير من المريض أثناء الكحة أو العطس، أو الانتقال غير المباشر من خلال لمس الأسطح والأدوات الملوثة بالفايروس، ومن ثم لمس الفم أو الأنف أو العين.

كما لا يتوافر لقاح لهذا الفايروس المسبب لمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية أو علاج نوعي حتى الآن، ويتم تقديم الرعاية الصحية للمصابين من خلال تخفيف حدة الأعراض والعمل على علاج مضاعفاته.

وتؤكد بعض الدراسات التي أجريت مؤخراً وجود ع دلائل على علاقة الفايروس بالإبل؛ وأنه انتقل من الإبل إلى الإنسان.

فقد ناشدت وزارة الزراعة جميع المربين والمخالطين وملاك الإبل بضرورة توخي الحيطة، والأخذ بأسباب الوقاية عند التعامل مع الإبل، واتخاذ الإجراءات الصحية، وذلك بعد أن أثبتت الدراسات العلمية التي أجرتها وزارة الصحة، وجود فايروس كورونا في الجهاز التنفسي للجمال.

وأوضحت وزارة الزراعة في بيان صحفي عدداً من الإجراءات الصحية التي يجب الالتزام بها، ومنها: عدم الاقتراب المباشر من الإبل أكثر مما تستدعيه الحاجة، مع الاحتياطات الصحية اللازمة، وكذلك لبس كمامات تنفسية واقية عند التعامل مع الإبل، وضرورة غسل اليدين بالصابون، قبل وبعد ملامسة الإبل، ومن المستحسن لبس قفازات واقية، وبالأخص في حالات الولادة، والتعامل مع الحالات المريضة أو النافقة.

" الشورى " استطلعت آراء عدد من المتخصصين في المجال الصحي والعلوم البيطرية للتعرف على طرق انتقال فايروس كورونا؛ والوقاية منه.

وباء وعدوى

أمام هذا الفايروس الخطير تساءلت «الشورى» عن خطورة انتشاره وهل نحن أمام وباء خطير؟.

بعض التقارير العلمية ترى أن الوضع الحالي لا يمثل وباءً رغم خطورته؛ إلا أن الوضع يحتاج إلى اتخاذ إجراءات سريعة وممنهجة للحد من انتشار الفايروس ومنع تفاقم الوضع وذلك باتخاذ التدابير الوقائية لتجنب العدوى من الأمراض التنفسية المعدية، وفي هذا الصدد تقول الدكتورة لبنى الأنصاري عضو مجلس الشورى وأستاذ طب الأسرة بجامعة الملك سعود: إن منظمة الصحة العالمية عرَّفت الوباء بأنه أي ارتفاع عن المعهود ومفاجئ في نسبة انتشار مرض معد. وكما نرى فهو تعريف «نسبي» ولا يعتمد على عدد الحالات أو طبيعة المضاعفات من وفاة وغيرها. وبالتالي فحسب هذا التعريف نحن نتعرض لوباء ومن الأفضل أن نسمي الأشياء بأسمائها بدلاً من الطمأنة غير المناسبة وما يتبعها من التراخي في اتخاذ التدابير اللازمة، ولكن عندما نتحدث عن درجة هذا الوباء أو شدته أو خطورته أرى أنه متوسط الشدة فما يحدث ليس بالبسيط ولكنه أيضاً ليس في أقصى درجات الخطورة؛ ويمكننا بإذن الله احتواءه قبل أن يصبح الوضع خارج السيطرة.

د. ماجد جمعة: الفايروسات تسبب خسائر فادحة للصحة والثروة الحيوانية

من جانبه يقول الدكتور ماجد جمعة أستاذ مساعد البيولوجيا الجزئية للفيروسات بجامعة الملك فيصل بالأحساء: إن عالمنا الحالي يعيش فترة من أكثر الفترات صعوبة و ذلك لما يحدق بنا من أخطار و التي تتمثل في العديد من الأمراض الخطيرة الوافدة على مجتمعاتنا الشرقية. هناك العديد من مسببات الأمراض الجرثومية؛ منها البكتيرية و الفيروسية و الطفيلية و الفطرية. وتتسبب الفيروسات في إصابة معظم الكائنات الحية مثل الإنسان و مختلف أنواع الحيوانات و الطيور؛ هذا بالإضافة الى الأسماك و الحيتان و الدلافين في البحار. وتهدد الفيروسات صحة الإنسان و الحيوان وتتسبب في خسائر فادحة للقطاع الصحي وللثروة الحيوانية.

وعن طرق الوقاية من الإصابة بهذا الفايروس؛ والخطوات التي يجب على وزارة الصحة والجهات المسؤولة أن تسارع في اتخاذها لمواجهة هذا الانتشار السريع للفايروس.

ترى الدكتورة لبنى الأنصاري أن هناك ثلاث نقاط رئيسة لاحتواء الفايروس على المدى القريب تكمن في التأكيد على الأفراد عامة وعلى العاملين في القطاع الصحي خاصة بضرورة اتخاذ التدابير الوقائية من حيث غسل اليدين بعد التعامل مع أي مريض؛ حتى لو لم يكن المريض مصاباً بالكورونا أو لديه أعراض مشابهة للإنفلونزا، هذا بالإضافة إلى لبس الأقنعة العادية (الكمامات) وتفادي التجمعات.

د. لبنى الأنصاري: لا بد من تمثيل المجتمع في مركز مكافحة الأمراض المعدية

وشددت على أهمية تخصيص مسار عاجل ومنفصل في أي منشأة صحية (مستشفى أو مركز صحي) لمن لديهم أعراض شبيهة بالأنفلونزا أو يشتبه إصابتهم بكورونا حتى لا يختلطوا بباقي المرضى؛ وتكون فرصة لنشر العدوى في هذه المنشأة، كما يجب أن تتم الاستفادة من الكفاءات المتوفرة والكوادر الوطنية في التعامل مع هذا الوباء سواء من المختصين كاختصاصيي الوبائيات والصحة العامة وطب المجتمع فهم أقدر على التعامل مع الأمراض التي تصيب شريحة كبيرة من السكان بشكل شمولي؛ بينما اختصاصيي الأمراض المعدية يتعاملون مع الحالات الفردية عادة. وأكدت أهمية الشفافية في طرح الأمور من قبل القطاعات الصحية المختلفة لبناء جسور الثقة بينها؛ وتوحيد الأهداف لخدمة الوطن والمواطن، كما أكدت ضرورة تمثيل المجتمع والمشاركة المجتمعية في اتخاذ القرار.

وقالت الدكتورة لبنى الأنصاري : إن الكثير من أبناء وبنات المجتمع لديهم الوعي الكافي لإبداء الرأي؛ فكل جهود القطاع الصحي لهم ولكن ننساهم عادة عند اتخاذ القرارات التي تعنيهم. وأجد أن الكثيرين لديهم أفكار بناءة ورائعة عندما نصل إلى مرحلة تطبيق القرارات ووضعها موضع التنفيذ؛ لذا فمن الطبيعي أن يشاركوا منذ البداية في هذه القرارات.

ورأت ضرورة وجود اثنين على الأقل كممثلين للمجتمع أساسي في لجنة وزارة الصحة للتحكم في هذا الوباء وغيره. ولا بد من تمثيل المجتمع في مركز مكافحة الأمراض المعدية مستقبلاً.

طرق الوقاية

وبشأن طرق الوقاية من الإصابة بفايروس الكورونا يرى مدير عام إدارة المختبرات البيطرية بوزارة الزراعة الدكتور محمد بن زيد ناصر الجليفي أن أهم طرق الوقاية من «الكورونا» تكمن بعد توفيق الله في عدة وسائل لعل من أهمها وأبرزها المحافظة على غسل اليدين جيداً بالماء و الصابون أو المواد المطهرة خصوصاً بعد السعال أو العطس، إضافة إلى ضرورة تجنب رذاذ المريض أثناء السعال أو العطاس وعدم ملامسة الأسطح الملوثة، أو استخدام الأغراض الشخصية للمريض، مثل الوسادات والأغطية و المناشف، مع ضرورة تجنُّب مخالطة الشخص المصاب عن قُرب، والحرص على ارتداء الكمامات الواقية في الأماكن المزدحمة.

أما إذا كان الشخصُ مصاباً بفيروس كورونا الجديد فيجب عليه بحسب الدكتور الجليفي الالتزام بالبقاء في المنزل وتجنب مخالطة الآخرين أو التواصل المباشر معهم للحد من انتقال العدوى، مع وجوب تغطية الفم والأنف بمنديل ورقي عند السعال أو العطاس؛ والتخلص من هذا المنديل في سلّة المهملات.

وعن علاج الفايروس يقول الدكتور الجليفي: إنه ليس هناك علاج نوعي للفايروس؛ وتعد الأدوية المستخدمة مساندة فقط وتهدف في الغالب إلى خفض درجة حرارة المريض مع استخدام الوسائل المدعمة للتنفس. علماً أن بعض شركات الأدوية توصلت مبدئياً إلى لقاح أولي واق من الفايروس إلاّ أنه لا يزال في مرحلة الاختبارات الأولية.

د. اللويمي: تسرب الأمراض السارية الخطرة بسبب ضعف الإمكانات البشرية والفنية في المحاجر البيطرية

فيما يرى أستاذ علم المناعة كلية الطب البيطري، جامعة الملك فيصل رئيس مجلس إدارة الجمعية الطبية البيطرية السعودية الدكتور أحمد بن محمد اللويمي أن العلاج الجوهري لهذه المشكلة هو تبني مجلس الشورى الموقر مشروع قانون فصل خدمات الثروة الحيوانية عن وزارة الزراعة في هيئة وطنية متخصصة للخدمات البيطرية لتحتضن هذه الهيئة أهم مركز في مراقبة ومكافحة الأمراض السارية؛ ألا وهو مركز مراقبة الأمراض الحيوانية Animal diseases control center.

ومن أهم مهامه العمل على بناء الخارطة الوبائية؛ وبناء مختبر مركزي للكشف عن أي مرض ساري مستجد؛ وبناء البنك الوطني للعترات الذي يهتم بخزن وتصنيف أنواع العترات المرضية المنتشرة في المملكة؛ ليتمكن الباحثون من اتخاذها كمرجعية في تحديد الأنواع الجديدة المستجدة من المسببات المرضية؛ وتمكين الجهات المختصة في انتاج لقاحات لمكافحة هذه الأمراض.

وأضاف الدكتور اللويمي : لو تم إنشاء هذا المركز الذي تبنته ودعت له الجمعية الطبية البيطرية السعودية في لقائها الثالث عام ٢٠٠٩ لكانت الجهات الصحية؛ والطبية أكثر قابلية في مواجهة انتشار فايروس الكورونا المسبب لمتلازمة الجهاز التنفسي الشرق أوسطي وجهوزية لا يستهان بها في الحد من انتشاره. كما أن لولادة مثل هذه الهيئة أثر بالغ في الدفع بعجلة البحث العلمي للكشف عن العوامل والأسباب في دخول مثل هذه الأمراض و العوامل المحرضة لانتشارها؛ والبحث الجاد في وسائل الوقاية منها ومكافحتها.

طرق الانتقال

وعن طريقة انتقال فايروس كورونا المسبب لمتلازمة الجهاز التنفسي الشرق أوسطي « MERS-CoV » يبين الدكتور محمد بن زيد الجليفي أن هذا الفايروس مثل معظم الفايروسات التي تصيب الجهاز التنفسي ينتقل عن طريق تلوث الأيدي، أو البيئات الملوثة بالفيروس أومن خلال الاتصال مع شخص مصاب عن طريق استنشاق الرذاذ التنفسي من المريض و ملامسة الأسطح الملوثة ثم لمس الفم أو العين؛ ويضيف: وبما أن قدرة الفايروس على الانتقال بين الناس قد ثبتت كما ثبتت إصابة عدد من العاملين في المجال الصحي به عن طريق العدوى من المرضى؛ فقد أوصت منظمة الصحة العالمية العاملين في مجال الرعاية الصحية باستخدام الإجراءات الوقائية من الأمراض التنفسية عند الكشف على المصابين بالفايروس، لاسيما وأن العلماء يعتقدون – حسب الدراسات – أن حضانة فايروس كورونا الشرق الأوسط يعتقد أنها قد تصل إلى ١٢ يوماً؛ ويمكن للفايروس الاحتفاظ بقدرته الإمراضية خارج جسم الإنسان لمدة ستة أيام في بيئة سائلة وثلاث ساعات على الأسطح الجافة.

د. الجليفي: حضانة فايروس كورونا قد تصل إلى ١٢ يوماً

وعن مصدر فايروس كورونا المسبب لمتلازمة الجهاز التنفسي الشرق أوسطي « MERS-CoV » يقول الدكتور الجليفي: إن فريقاً طبياً مشتركاً من وزارة الصحة السعودية مع جامعة كولومبيا الأميركية ومختبرات «إيكو لاب» الصحية الأميركية تمكن في دراسة طبية من عزل فايروس «كورونا الشرق الأوسط» المسبب لمتلازمة الجهاز التنفسي الشرق أوسطي « MERS-CoV » من إحدى العينات من الخفافيش بالمملكة. وذكرت الدراسة أن فحص «البلمرة» الجزيئية الخاص بالفايروس قد أجري على عينات جرى جمعها من ٩٦ خفاشاً حياً تمثل سبع فصائل مختلفة، وأيضاً على ٧٣٢ عينة من مخلفات الخفافيش في المناطق التي سجلت فيها حالات مؤكدة للمرض في السعودية. وأضاف إن عينة واحدة من خفاش حي آكل للحشرات أظهرت وجود تركيبة جينية مطابقة ١٠٠٪ لفايروس «كورونا الشرق الأوسط». كما أظهرت الدراسة أيضاً وجود فايروسات متعددة أخرى من فصيلة كورونا في ٢٨٪ من العينات التي تم فحصها.

ويشير الدكتور الجليفي إلى أن فريقاً هولندياً توصل أيضاً في دراسة نُشرت نتائجها في دورية «لانست» للأمراض المعدية، إلى أن الإبل وحيدة السنام التي تستخدم في المنطقة من أجل اللحوم والحليب والنقل والسباقات قد تكون مصدر فايروس كورونا المسبب لمتلازمة الجهاز التنفسي الشرق أوسطي « MERS-CoV ». حيث جمع فريق البحث الهولندي ٣٤٩ عينة دم من مجموعة متنوعة من الماشية بما في ذلك الإبل والأبقار والأغنام والماعز من عمان وهولندا وإسبانيا وتشيلي، وأظهرت الفحوصات وجود أجسام مضادة لفايروس كورونا الشرق الأوسط في جميع العينات الخمسين المأخوذة من الإبل في عمان؛ بينما لم يتم العثور على الأجسام المضادة في باقي الحيوانات.

الأمراض الوافدة

ويعزو الدكتور اللويمي العوامل التي أدت إلى انتشار الأمراض الوافدة في المملكة في الأعوام الماضية إلى التطور الهائل في وسائل النقل الذي أصبح بالإمكان الوصول لأبعد نقطة في الأرض خلال ساعات؛ إلى جانب انفتاح الأسواق في تبادل المنتجات الغذائية وتبادل الحيوانات.

وأكد تعذر معرفة قابلية الأمراض المستجدة الحيوانية في إصابة الإنسان إلا بعد توفر الظروف المرضية البيئية والوراثية والمناعية والوبائية المساعدة لتحوله لوباء بشري. ويقول: إن إثبات المصدر الحيواني لأي مرض ساري يصيب الإنسان لا يمكن أن يكون عبر وجود أجسام مضادة مطابقة لمسبب المرض أو تطابق نسبة مئوية من مورثات المسبب في الحيوان مع المسبب المعزول من البشر المصابين، فهذه الوسائل قد تشير إلى بعض المؤشرات؛ إلا أنها ليست الدليل الدامغ في مصدريته من الحيوان. وهكذا الحال بالنسبة لكورونا الذي يريد البعض حسم الأمر من خلال الإستناد إلى مثل هذه القرائن السطحية. ويخالف اللويمي من يرى أن الإبل هي مصدر فايروس كارونا؛ وقال :» إن الإبل بريء من هذه التهمة حتى اثبات ذلك بالدلائل العلمية الدامغة».

ويضيف الدكتور اللويمي: أما العامل الأهم في انتشار هذه الأمراض في المملكة فهو الضعف الذي تعانيه الأجهزة الرقابية المسؤولة عن مراقبة حركة الحيوانات والمنتجات الحيوانية إلى داخل المملكة؛ والطرق المتبعة في انتقال الحيوانات داخلها. فمن العوامل المهمة التي يرى الدكتور اللويمي أنها ما زالت تتسبب في دخول الأمراض السارية إلى داخل المملكة عدم وضوح قائمة الأمراض التي تستوجب حجز الشحنات الحيوانية بسبب عدم وضوح المعايير المحددة في وضع هذه القوائم؛ ومنها الالتزام بمعايير منظمة الصحة الحيوانية. ناهيك عن ما تعانيه المحاجر البيطرية وخصوصا في المنافذ البرية النائية من ضعف في الإمكانات والمعدات والقوة البشرية المؤهلة، مما يجعل الأمراض السارية الخطرة تتسرب بسهولة. فضلاً عن أن هذه المحاجر تعاني فقراً في أجهزة الكشف والأدوات التشخيصية والمواد الكاشفة؛ ناهيك عن ما يتعرض له الطبيب البيطري من تهديد أو إغراء من قبل بعض التجار لفسح الشحنات المشكوك فيها؛ إلى جانب عدم وجود برنامج تأهيلي للأطباء البيطريين لتمكينهم من القيام بواجبهم بالشكل الأفضل في المحاجر البيطرية.

أسباب الانتشار

وعن العوامل الأخرى التي أسهمت في سرعة انتشار هذه الأمراض

يرى الدكتور اللويمي أن السبب في ذلك يكمن في عدم القدرة على كشفها إلا بعد فوات الأوان؛ وانعدام البرنامج الوطني لبناء الخارطة الوبائية التي تسهم بشكل كبير في رصد وتحديد الأمراض المستوطنة؛ ومن ثم وضع الخطط الطويلة الأجل لاستئصال هذه الأمراض و الاكتفاء في رصد الأمراض الحيوانية على الإحصاءات الواردة من البلاغات المرسلة من مديريات الزراعة المختلفة.

وتتفق عضو مجلس الشورى الدكتور لبنى الأنصاري مع ما ذكره الدكتور اللويمي وتضيف قائلة : إن هذه الغمة ستنجلي بإذن الله؛ وكما حدث مع أوبئة فايروسية تنفسية سابقة سنصل إلى مرحلة يضعف فيها الفايروس تدريجياً وينتهي الوباء؛ بيد أنها أكدت ضرورة الاستعداد لأوبئة مستقبلية فهذا الفايروس ليس الأول ولن يكون الأخير؛ ورأت أن الاستعداد لمواجهة أي فايروسات مستقبلاً يكمن في إعداد البنية التحتية البحثية القوية؛ وتكثيف أنشطة الرصد الوبائي والجاهزية الطبية العلمية والعملية؛ طالما أن بلادنا تتشرف بخدمة الحرمين الشريفين؛ وتستقبل ملايين الحجاج والمعتمرين من شتى أنحاء العالم وعلى مدار السنة.

ماهية الفيروس

وعن دهاليز عالم الفايروسات وطرق انتقالها ومدى استجابتها للمضادات الحيوية وتاريخها العلمي يقول الدكتور ماجد جمعة : إن الفايروسات كائنات متناهية في الصغر لاترى بالعين المجردة؛ ولا حتى تحت المجاهر العادية؛ لكنها ترى فقط باستخدام المجهر الإلكتروني الذي يقوم بتكبير الجزيئات مئات الآلاف من المرات. مشيراً إلى أن الأمراض الفايروسية من أهم وأخطر المسببات المرضية؛ وذلك لطبيعة الفايروسات المختلفة عن باقي أنواع الجراثيم. حيث أن الفايروسات لا تتأثر بالمضادات الحيوية في غالب الأحيان؛ كما أنها تعيش داخل الخلية وبالتالي يتعين على علاج الفايروسات أن يخترق جدار الخلية لكى يصل إلى الفايروس و يؤثر عليه. ويضيف الدكتور جمعة إلى ذلك التحورات المستمرة في الفايروسات التي ينتج عنها ظهور عترات جديدة من الفايروسات أو فايروسات جديدة لاتستجيب إلى العلاجات واللقاحات المختلفة المتعارف عليها.

ويستغرب الدكتور ماجد جمعة اختزال فايروسات الكورونا فى فايروس واحد؛ مشيراً إلى اكتشاف سبعة فايروسات كورونا تصيب الإنسان حتى الآن. ففي الصين عام ٢٠٠٢م تم الكشف عن فايروس خطير ينتمى إلى العائلة التاجية؛ و قد تم تسميتة السارس. وكان سريع الانتشار حيث انتشر في القارات الخمس في فترة وجيزة؛ و تسبب في إصابة أكثر من ٨٠٠٠ شخص عبر القارات الخمس؛ توفي منهم أكثر من ٨٠٠ شخص في ذلك الوقت.

وأشار إلى أن منطقة الشرق الأوسط بصفة عامة و منطقة الخليج العربي بصفة خاصة حظيت بالنصيب الأكبر من معدلات الإصابة بفايروسات الكورونا. ففي أواخر عام ٢٠١٢ تم الكشف عن فايروس جديد من فيروسات الكورونا في أحد المصابين في مدينة جدة في إحدى المستشفيات الخاصة؛ وتم تسمية هذا الفايروس في البداية بفايروس الكورونا الجديد؛ ثم سرعان ما تم توحيد اسم هذا الفايروس من قبل العلماء المتخصصين بمتلازمة الشرق الأوسط للجهاز التنفسي. و منذ ذلك الحين وحالات الإصابة بهذا الفايروس في ازدياد مطرد على مستوى العالم؛ إلا أن معظم الحالات التي تم الكشف عنها كانت في المملكة مما يثير التساؤل ما الذى يجعل المملكة بيئة خصبة لنمو وتكاثر مثل هذا النوع من الفايروسات؟.

ويجيب الدكتور ماجد جمعة على ذلك بالقول: على غرار فايروس السارس؛ ثبت أن هناك بعض الحيوانات الخازنة مثل الخفافيش و بعض القطط البرية؛ تلعب دوراً في دورة حياة هذا الفايروس. وللتشابه الكبير بين الفايروسين من حيث الأعراض و كذلك الشفرة الوراثية لهما فقد فكرنا في دور الحيوانات المختلفة في نشأة وتطور هذا الفايروس؛ ولذلك قمنا بعمل مسوحات سيرولوجية جزيئية حديثة على قطاع كبير من الحيوانات المختلفة؛ وقد شملت الدراسة عينات من قطعان الأبقار و المجترات الصغيرة مثل الأغنام والماعز؛ و كذلك الدواجن؛ هذا بالإضافة إلى الجمال وحيدة السنام. من مختلف أنحاء المملكة؛ وجاءت النتائج لتؤكد وجود أجسام مضادة في أمصال قطعان الإبل المختلفة على مستوى المملكة؛ مما يؤكد تعرض الإبل لهذا الفايروس خلال فترة ليست بالطويلة.

وأضاف : إن هذه النتائج أثارت أسئلة مهمة عن دور الإبل في دورة حياة هذا الفايروس. وبالفعل فقد قمنا بمساعدة بعض الفرق البحثية العالمية في فك الشفرة الوراثية لفايروس مشابه إلى حد كبير لفيروس متلازمة الشرق الأوسط من الجمال و إيداعها في البنك الدولي للجينات. وبالتحليل العميق لهذه الشفرة الوراثية ثبت أن فايروس الجمال مشابه إلى حد كبير لفايروس متلازمة الشرق الأوسط في الإنسان. مما يؤكد على دور الجمال في دورة حياة هذا الفايروس.

وتبقى العديد من الأسئلة التي تحير معظم العلماء في الوقت الراهن عن العلاقة بين فيروسات الكورونا في الجمال والإنسان؛ ومما يزيد الأمر تعقيداً هو أن هناك عدد قليل جداً من الحالات المصابة من الإنسان كانت على اتصال مباشر بالحيوانات أو الجمال؛ هذا بالإضافة إلى العديد من الأسئلة الأخرى.

تاريخ الفايروسات

ومن جهته يضيف الدكتور الجليفي أنه تم التعرف على الفايروسات كمسببات مرضية منذ زمن بعيد حيث توجد رسومات في المعابد المصرية القديمة تشير إلى وجود الأمراض الفايروسية مثل مرض شلل الأطفال (Poliomyelitis) ومرض الجدري (Small pox) وغيرها من الأمراض الفايروسية.

نقوش توضح مرض شلل الأطفال و مرض الجدري علي جدران المعابد المصرية. وقد قام العلماء المصريون و الصينيون و الفارسيون في مختلف العصور بالتعرف على مرض الجدري واستحداث طريقة التجدير (التشريط) Variollation للوقاية من المرض؛ حيث كانوا يحصنون أنفسهم عن طريق خدش الجلد Scratching بمادة يتحصلون عليها من بثرات جدري البقر cowpox pustules.

ويضيف الدكتور الجليفي إن أول تسجيل علمي لوجود كائنات دقيقة أصغر من الجراثيم؛ كان على يد العالم الروسي إيفانوفسكى Dimetry Ivanowski عام ١٨٩٢م. حيث وجد أن المسببات المرضية لمرض تبرقش أوراق التبغ تمر من المرشحات الدقيقة التي تحجب كافة الجراثيم. ثم تبعة العالمان لوفلر وفروش عام ١٨٩٨م حيث وجدا أن مرض الحمى القلاعية الذي يصيب الماشية في

الفم والأقدام تسببه أحياء مجهرية غير منظورة تخترق المرشحات الدقيقة للجراثيم. وقد تم تسمية هذه المسببات المرضية فايروسات Viruses. في حين أن فايروس مرض الحمى الصفراء كان أول الفايروسات التي تم تسجيلها لتصيب الإنسان وذلك في العام ١٩٠١م بواسطة العالم والتر رييد؛ وقد أثبت أيضاً أن البعوض لعب دوراً أساسياً في نقل الفايروس من المصاب للسليم، ثم تبعة فايروس مرض شلل الأطفال عام ١٩١٠م الذي اكتشفه العالمان لاندشتاينر وبوبر. وتوالت بعد ذلك الاكتشافات خاصة مع اكتشاف المكروسكوب الإلكتروني عام ١٩٤٠م.

الصفات الحيوية للفيروسات

ويضيف الدكتور الجليفي قائلاً: تعد الفايروسات من أصغر مسببات الأمراض حيث لا يتجاوز حجمها من ١٠- ٣٥٠ نانوميتر. و لا يمكن أن ترى إلاّ الميكروسكوب الإلكتروني، كما أنها بسيطة في تركيبها حيث يتكون الفيروس من نوع واحد من الحامض النووي (DNA or RNA) محاطاً بمحفظة بروتينيه Capsid لحمايته. بعض الفيروسات تحتوي على غلاف دهني خارجي Envelop. والفيروسات كائنات ممرضة (Pathogenic)؛ فكلها تسبب أمراضاً وهي إجبارية التطفل داخل الخلايا؛ حيث لا يمكن تنميتها في أوساط غذائية غير حية؛ فالفايروس هو الكائن الممرض الوحيد الذي يستطيع أن ينمو و يتكاثر إذا دخل الحامض النووي الخاص به فقط إلى خلية العائل؛ و من هنا جاء المصطلح بأن : الفايروس ليس كائناً حياً؛ ولكنه يقف على حافة الحياة «Virus is at the edge of life».

أمراضية الفايروسات

عائلة كورونا

وعن تاريخ اكتشاف أول فايروس من هذه العائلة يقول الدكتور الجليفي إن ذلك تم في عام ١٩٦٠م، ويضيف: إن المادة الوراثية لهذا الفايروس تمتاز بأنها عبارة عن خيط مفرد موجب القطبية غير مجزأ.

(non segmented s.s.RNA) أهليلي التناسق. وتأخذ فايروسات عائلة الكورونا غالباً الشكل الكروي أو البيضاوي ومغلفة بغلاف دهني تبرز منة زوائد سطحية كمثرية الشكل متباعدة؛ وغير متراصة؛ مما يجعل شكل الفايروس كالتاج Crown أو أشعة الشمس. يتراوح حجم الفايروسات من ٧٠-١٦٠ نانومتر و ذات وزن جزيئي ٦-٨X ١٠ ٦ دالتون.

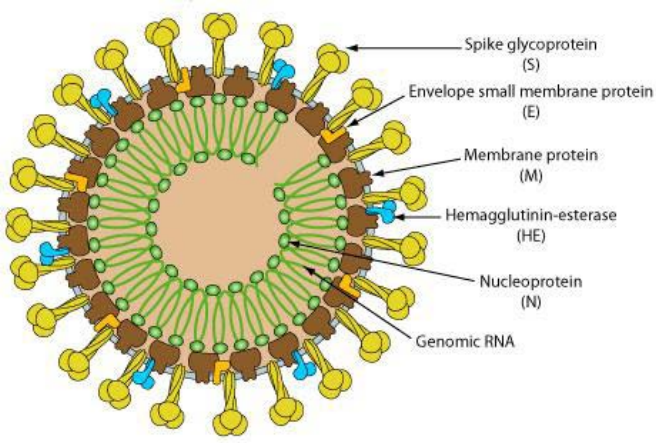

وتتميز هذه العائلة الفايروسية أثناء تكاثرها بأنها عند وصول مادتها الوراثية RNA إلى سيتوبلازم الخلية المصابة يتم عملية ترجمة +RNA الفيروسي بواسطة البلوميريز الخلوي إلى بعض البروتينات الفيروسية من ضمنها البلوميريز الفايروسي والذي يقوم بعملية نسخ +RNA الفيروسي إلى – RNA . من -RNA يتم تصنيع الجينوم الفايروسي +RNA والعديد من أل mRNA والتي تستخدم لتصنيع الباقي من بروتينات الفايروس:

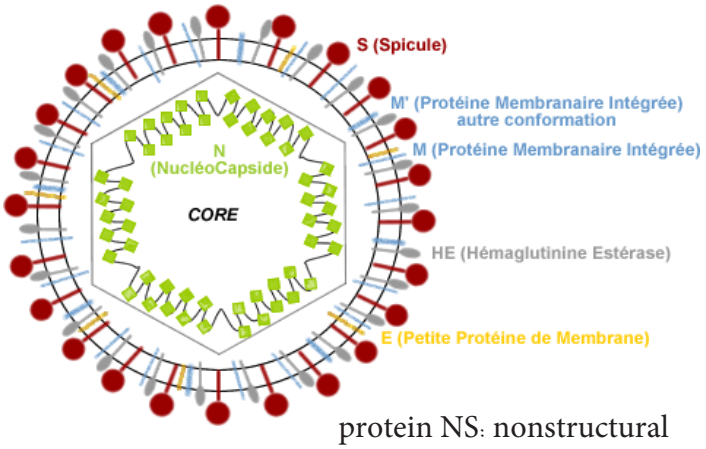

protein NS: nonstructural
S: surface glycoprotein
HE: Hemagglutinin-esterase glycoprotein
M: transmembrane glycoprotein

يتم نضوج وتجميع الفايروس في الشبكة الأندوبلازمية المحببة وجهاز جولجي ويتم خروج الفيروس عن طريق الإخراج الخلوي (exocytosis).

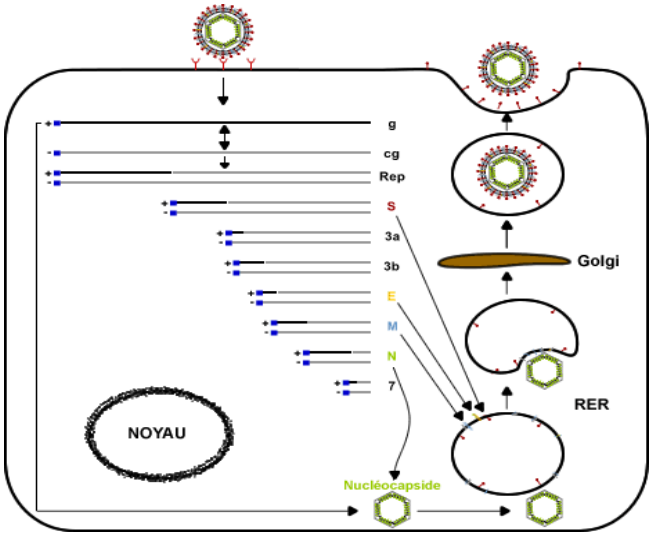

وتشتمل هذه العائلة على عدة مجموعات من الفايروسات تسبب أمراضاً في كل من الإنسان والحيوان والطيور من أهمها corona virus المسببة لحالات البرد الشامل في الإنسان Common cold نتيجة لإصابة الجهاز التنفسي السفلي. و حتى بدايات الألفية الثانية كان علماء الفيروسات مدركين وجود فيروسين فقط من هذه العائلة تصيب الإنسان هي (HCoV-229E and HCoV-OC43).

الهيئة العامة تحيل عدداً من الموضوعات على جدول أعمال مجلس الشورى

أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى خلال اجتماعها الخامس من أعمال السنة الثانية من الدورة السادسة الذي عقدته برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ للنظر عدداً من الموضوعات على جدول أعمال المجلس لمناقشتها في جلساته القادمة .

فقد قررت الهيئة العامة إحالة تقارير عدد من اللجان بشأن مقترحات من الأعضاء بموجب المادة ٢٣ من نظام المجلس هي : تقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مقترح مشروع « نظام عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة العربية السعودية المقدم من عضو المجلس الدكتور صدقه فاضل، وتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن مقترح تعديل نظام المحافظة على مصادر المياه الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٤ وتاريخ ١٤٠٠/٨/٢٤هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور سلطان السلطان، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح تعديل بعض مواد نظام المنافسات والمشتريات الحكومية المقدم من عضو المجلس الدكتور سعد مارق .

كما أحالت الهيئة العامة إلى المجلس تقارير عدد من اللجان المتخصصة بشأن التقارير السنوية لبعض الأجهزة الحكومية، وهي: تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي لوزارة المياه والكهرباء للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ، وتقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ، وتقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي لمجلس المنافسة للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ.

كما قررت الهيئة العامة إحالة تقارير عدد من اللجان بشأن معاهدات

ومذكرات تفاهم إلى المجلس حيث أحالت تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن إدخال بعض التعديلات على المعاهدة الدولية لسلامة الحاويات النمطية لعام ١٩٧٢م ، وتقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الاجتماعية والصحة في جمهورية فرنسا، وتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الخارجية في المملكة ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية .

حضر الاجتماع معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري ومعالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد ومعالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو ورؤساء اللجان المتخصصة.

آل الشيخ يستقبل وفد لجنة التنمية بسكاكا

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض رئيس مجلس إدارة لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسكاكا الدكتور نواف بن ذويبان الخالدي وعدد من أعضاء مجلس إدارة اللجنة.

وأكد معالي رئيس مجلس الشورى خلال اللقاء حرص مجلس الشورى على التواصل مع المواطنين من خلال مجالس المناطق لتعزيز العمل التكاملي بين مجلس الشورى ومجالس المناطق، حيث تم في هذا الإطار إنشاء إدارة جديدة في مجلس الشورى تعنى بالتنسيق مع مجالس المناطق .

وأشار معاليه إلى أن عدداً من أعضاء المجلس قاموا خلال الفترة الماضية بزيارات لكل من المنطقة الشرقية ومنطقة القصيم ومنطقة عسير وحاليا يتم التنسيق مع عدد من مجالس المناطق لزيارتها.

وعبر رئيس وأعضاء مجلس إدارة لجنة التنمية الأهلية بسكاكا عن شكرهم لمعالي رئيس مجلس الشورى والمسئولين فيه على ما يقوم به المجلس من جهود لخدمة الوطن والمواطن في جميع مناطق المملكة، مشيرين إلى ما تشهده منطقة الجوف من مشاريع وما تتطلبه من مشروعات تنموية في المستقبل .

وفي نهاية اللقاء تسلم معالي رئيس مجلس الشورى هدية تذكارية من الدكتور نواف الخالدي من إنتاج الأسر المنتجة في لجنة التنمية الأهلية بسكاكا .

من جهة أخرى استقبل معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد في مكتبه بمقر المجلس وفد لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسكاكا .

وأطلع معاليه الوفد على ما يبذله مجلس الشورى من جهود لخدمة المواطن من خلال دراسته لتقارير الأداء السنوية للأجهزة الحكومية والرفع بما يتوصل أليه المجلس من قرارات إلى مقام خادم الحرمين الشريفين – يحفظه الله – .

وأشاد معاليه بالدور الذي تقوم به لجنة التنمية الاجتماعية بسكاكا لخدمة كافة شرائح المجتمع في المنطقة متمنيا لهم دوام التوفيق والسداد .

وقد حضر وفد لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسكاكا جانبا من جلسة مجلس الشورى، وفي ختام الزيارة قام الوفد بجولة في أروقة المجلس المختلفة.

رئيس مجلس الشورى يستقبل وزير خارجية قيرغيزستان

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض معالي وزير الخارجية في جمهورية قيرغيزستان السيد/ إرلان عبدلدايف والوفد المرافق له خلال زيارته للمملكة مؤخراً.

وفي مستهل اللقاء رحب معالي رئيس المجلس بوزير الخارجية القرغيزي وبمرافقيه نائب وزير الاقتصاد القرغيزي السيد عاديلبك قاسيماليف ، وسفير جمهورية قيرغيزستان لدى المملكة عبداللطيف جمعة بايف ، منوهاً بعلاقات التعاون بين المملكة العربية السعودية وجمهورية قيرغيزستان في شتى المجالات وفي مقدمتها العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان القيرغيزستاني .

وبين رئيس مجلس الشورى أن ما يميز العلاقات بين البلدين هو توفر الإرادة السياسية المخلصة لدى قيادتي البلدين واهتمامهما بدعم العلاقات الثنائية وتطويرها بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الشقيقين .

وقد سلم وزير الخارجية االقيرغيزستاني معالي رئيس مجلس الشورى رسالة تتعلق بالعلاقات الثانية بين البلدين الشقيقين وسبل تطويرها.

واشاد معالي الوزير القيرغيزستاني بالزيارة التي قام بها وفد مجلس

الشورى برئاسة معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ إلى جمهورية قيرغيزستان مؤخراً وما أثمرت عنه من نتائج ايجابية أسست لعلاقات برلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان القيرغيزستاني، وفتح مجالات أوسع للتعاون بينهما والتنسيق المشترك تجاه مختلف القضايا التي تهم البلدين الشقيقين .

وفي نهاية اللقاء تم تبادل الهدايا التذكارية بهذه المناسبة.

مركز قياس أداء الأجهزة الحكومية يعرض إنجازاته أمام أعضاء المجلس

قدم مركز قياس الأداء للأجهزة الحكومية التابع لمعهد الإدارة العامة عرضاً تعريفياً في مجلس الشورى لتعريف أعضاء المجلس ومنسوبيه بأهداف المركز وإنجازاته ومنهجيته العلمية والتطبيقية وذلك بحضور معالي مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد وعدد من أعضاء المجلس ومدير عام مركز قياس الأداء للأجهزة الحكومية الدكتور بركات بن مازن العتيبي.

واستهل مساعد رئيس مجلس الشورى العرض بكلمة رحب فيها بالحضور مؤكداً أن هذا العرض سيساعد أعضاء المجلس على مواكبة التطورات في مجال قياس الأداء الحكومي والمؤشرات السنوية التي تعكس أدائه بحيث يمكن الاستفادة من هذه المؤشرات في تحسين وتطوير أداء تلك الأجهزة الحكومية.

وقدم معاليه شكره وتقدير لمعالي مدير معهد الإدارة العامة الدكتور أحمد بن عبد الله الشعيبي ومنسوبيه على تعاون المعهد وتفاعله مع مجلس الشورى لوضع أعضائه في صورة المستجدات الحديثة في مجال قياس الأداء.

ثم استمع المجلس لعرض مفصل من مدير عام مركز قياس الأداء للأجهزة الحكومية، لافتاً إلى أن من أبرز مهام المركز قياس معدلات الإنتاج الحالية للأجهزة الحكومية.وقياس معدلات التغير في إنتاجها من خلال مقارنة إنتاج الجهاز خلال فترتين زمنيتين.وقياس الكفاءة الإنتاجية للأجهزة الحكومية من خلال الكشف عن مدى الاستخدام الأمثل لموارد الجهاز (الموارد البشرية، المالية، المادية).

وأوضح الدكتور العتيبي أن المركز يتعاون مع ١٨٥ جهازاً حكومياً ويسعى إلى العمل على توحيد منهجية قياس الأداء ونشر ثقافة القياس، وتقديم الدعم الفني والاستشاري للقياس لمختلف تلك الأجهزة ، مبيناً أن المركز يسعى لتعميم « بطاقة الأداء المتوازن » واعتمادها لدى مختلف الأجهزة الحكومية كما يعمل على مشروع تطوير مؤشرات الأداء الحكومي ومشروع آخر لقياس رضا المستفيدين من الخدمات الحكومية كأحد مؤشرات قياس الأداء الحكومي.

بعد ذلك استمع الحضور لعدد من المداخلات والاستفسارات التي قدمها عدد من أعضاء المجلس، حيث تمت مناقشتها مع مسؤولي المركز.

الجدير ذكره أن مجلس الوزراء قد أصدر قراره رقم (١٨٧) وتاريخ ١٤٢٩/٧/٤هـ بإنشاء مركز قياس الأداء للأجهزة الحكومية في معهد الإدارة العامة وذلك لدعم الأجهزة الحكومية في المملكة لتعزيز وتحسين أدائها من خلال توظيف أفضل الممارسات في مجال قياس الأداء المؤسسي.

وفد مجلس منطقة المدينة يزور الشورى ويبحث مع أعضائه احتياجات المنطقة

أكد معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهاد بن معتاد الحمد أهمية التعاون والتنسيق بين مجلس الشورى ومجالس المناطق فيما يخص المشروعات التنموية في كل منطقة والمشروعات التي تحتاجها في مختلف المجالات بما يحقق التنمية الشاملة والمتوازنة وبما يسهم في رفاهية المواطن والارتقاء بالخدمات المقدمة له.

جاء ذلك خلال استقبل معالي مساعد رئيس مجلس الشورى لوفد مجلس منطقة المدينة المنورة خلال زيارته لمقر مجلس الشورى مؤخراً.

وفي بداية الاستقبال رحب معالي مساعد رئيس المجلس بوفد مجلس منطقة المدينة المنورة مشيراً إلى أن هذه الزيارة تأتي بناءً على توجيهات القيادة الرشيدة بالتنسيق والتواصل بين مجلس الشورى ومجالس المناطق وتنظيم لقاءات دورية بينها بما يخدم التنمية المتوازنة في مختلف مناطق المملكة وهو انطلاقة لأفق أرحب في أعمال المجلس وتعزيزاً لتوجه المجلس نحو المواطن في مختلف المناطق.

وأشار معاليه إلى وجود قواسم مشتركة بين مجلس الشورى ومجالس المناطق تتمثل في خدمة المواطن مؤكداً أن مجلس الشورى سيعمل خلال الفترة القادمة على تعزيز تواصله ولقاءاته بالمواطنين في نطاق الزيارات التي ستقوم بها وفود المجلس إلى مناطق المملكة وذلك بالتنسيق مع مجالس المناطق ، حيث أن هذه اللقاءات ستتيح لمجلس الشورى رؤية متكاملة عن احتياجات المناطق والاستفادة منها عند دراسة المجلس التقرير السنوي لأي جهة حكومية.

ولفت معالي الدكتور فهاد الحمد إلى الزيارات التي قام بها عدد من أعضاء مجلس الشورى إلى عدد من مناطق المملكة مؤخراً وماسيتبعها - بمشيئة الله - من زيارات مماثلة لبقية مناطق المملكة تحقيقاً لتطلعات القيادة الرشيدة في التواصل والتكامل بين المجلس ومجالس المناطق بما يخدم مسيرة التنمية في المملكة.

من جهة أخرى عقد وفد مجلس منطقة المدينة المنورة اجتماعا مع عدد من أعضاء مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس الأستاذ أسامه بن علي قباني وذلك في مقر المجلس تم خلاله استعرض آليات التعاون بين مجلس الشورى ومجلس منطقة المدينة المنورة والمشاريع التنموية التي تشهدها منطقة المدينة المنورة وفي مقدمتها المشروعات الضخمة التي تشهدها المنطقة المركزية في الحرم النبوي الشريف كما تم مناقشة الخدمات الصحية والاجتماعية في منطقة المدينة المنورة التي تخدم سكان المدينة المنورة وزوارها.

بعد ذلك قام وفد مجلس منطقة المدينة المنورة بجولة في قاعات وردهات المجلس المختلفة وحضروا جانباً من جلسة مجلس الشورى.

لجنة الصداقة البرلمانية تجتمع بسفيري تركيا و اليونان

عقدت لجنة الصداقة البرلمانيةالتاسعة بمجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور فايز بن عبدالله الشهري اجتماعاً في مقر المجلس مع سفير جمهورية تركيا لدى المملكة السيد / يونس دميرآر.

وتركز الحديث خلال الاجتماع على علاقات التعاون بين المملكة العربية السعودية وتركيا في مختلف المجالات، سيما العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان التركي، حيث أكد الجانبان أهمية تعزيزها وتطويرها، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين للإسهام في توسيع العلاقات الثنائية لتشمل مجالات أوسع بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الشقيقين.

وتطرق الاجتماع إلى الزيارة التي قام بها وفد لجنة الصداقة البرلمانية التاسعة إلى تركيا مؤخراً برئاسة رئيس اللجنة الدكتور فايز الشهري، وما أفضت إليه من نتائج ستسهم بإذن الله في دعم العلاقات البرلمانية بين البلدين.

كما اجتمعت اللجنة مع سفير جمهورية اليونان لدى المملكة السيد ايوانيس خريستوواستعرضت معه عدداً من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة العربية السعودية واليونان.

كما تم بحث سبل تعزيز التعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان اليوناني، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في دعم التعاون والعمل المشترك بين الجانبين.

وتطرق الاجتماع إلى الزيارة التي قام بها وفد لجنة الصداقة البرلمانية التاسعة إلى اليونان مؤخراً برئاسة رئيس اللجنة الدكتور فايز الشهري وأكد الجانبان أهمية تفعيل دور لجنتي الصداقة في البلدين بما يعزز ويطور العلاقات الثنائية في مختلف المجالات .

وفد أوروبي يجتمع مع أعضاء لجنة الشؤون الخارجية

زار وفد رفيع المستوى من المجلس الأوروبي للعلاقات الخارجية مجلس الشورى واجتمع مع عدد من أعضاء مجلس الشورى أعضاء لجنة الشؤون الخارجية بالمجلس.

وجرى خلال الاجتماع مناقشة عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة العربية السعودية والاتحاد الأوروبي، كما جرى استعراض علاقات التعاون السعودية – الأوروبية في شتى المجالات، وخصوصاً العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الأوروبي والمجالس المماثلة في دول الاتحاد الأوروبي.

وتطرق المجتمعون إلى مستجدات الأوضاع الإقليمية والدولية، وشددوا على ضرورة تعزيز مبادرات التقارب والحوار بين المملكة ودول الاتحاد الأوروبي.

يذكر أن المجلس الأوروبي للعلاقات الخارجية هو أول مركز أبحاث يعني بمجمل القضايا الأوروبية حيث أنشئ في أكتوبر ٢٠٠٧م لتشجيع إجراء البحوث والمناقشات في أوروبا حول تطوير السياسة الخارجية الأوروبية.

وفد مجلس الشورى يزور منطقة عسير
الأمير فيصل بن خالد : اللقاءات بين مجلس الشورى ومجالس المناطق ترجمة لتوجيهات القيادة الرشيدة

في إطار التعاون والتنسيق بين مجلس الشورى ومجالس المناطق لتحقيق توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتعزيز التواصل بين المجلس وتلك المجالس بما يسهم في تحقيق التنمية المتوازنة على امتداد رقعة الوطن.

قام وفد من مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس الدكتور أحمد بن سعد آل مفرح بزيارة إلى منطقة عسير خلال المدة من ١٥ ـ ١٦ / ٥ / ١٤٣٥هـ الموافق ١٥-١٦/٤/٢٠١٤م.

وقد استقبل صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير أعضاء وفد الشورى متمنياً لزيارتهم للمنطقة التوفيق والنجاح.

وأكد سموه أهمية تطوير السياحة في منطقة عسير واستثمار ما حباها الله من مزايا طبيعية متعددة لينعكس ذلك ايجابياً على نمو المنطقة، ونبه سموه إلى الحاجة لتشجيع المستثمرين وتوجيههم للاستثمار فيها؛ مشيراً إلى أن هناك مبادرات لجعلها منطقة جذب سياحية طوال العام إن شاء لله.

وخلال الاستقبال نقل رئيس وفد مجلس الشورى لسموه تحيات معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن إبراهيم آل الشيخ.

عقب ذلك حضر وفد مجلس الشورى الاجتماع الذي عقده مجلس منطقة عسير برئاسة سمو الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير ورئيس مجلس المنطقة.

وفي مستهل الاجتماع رحب سموه بأعضاء مجلس الشورى، وشكرهم على زيارتهم وحضورهم اجتماع مجلس المنطقة، متمنياً أن تكون اللقاءات بين مجلس الشورى ومجالس المناطق ترجمة للأمر السامي الكريم الخاص بآليات التعاون والتكامل بين مجلس الشورى ومجالس المناطق بالمملكة، وتتويجاً للعلاقة والتلاحم بينها بغية تلاقح الأفكار وتبادل الرؤى والتطلعات لخدمة المواطنين بالمنطقة وتلبية حاجاتهم وتلمسها عن قرب، ودعم عمليات التنمية، واطلاع أعضاء مجلس الشورى على برامج ومشروعات النفع العام لخدمة المواطنين.

وأكد سموه أهمية التعاون بين مجلس الشورى ومجالس المناطق لتحقيق التنمية المتوازنة والشاملة بمختلف مناطق المملكة تحقيقاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين وتطلعاته في توفير أرقى الخدمات للمواطنين في جميع أرجاء الوطن.

آل مفرح : الزيارة تجسيد لتوجيهات خادم الحرمين للوقوف على حاجات المواطنين

من جهته أكد رئيس وفد الشورى الدكتور أحمد بن سعد آل مفرح أن هذا اللقاء يأتي تجسيداً عملياً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين – يحفظه الله – التي تقضي بتطوير آليات عمل المجلس الذي يعد ممثلاً لكافة شرائح المجتمع، للوقوف على متطلبات المواطنين والتعرف على حاجاتهم وهمومهم وقضاياهم.

كما ألقى أمين عام مجلس المنطقة أحمد بن علي القحطاني كلمة عبر فيها عن تطلع مجلس منطقة عسير إلى رفع مستوى التواصل مع مجلس الشورى من خلال تفعيل الزيارات لفرق عمل من أعضاء المجلس الشورى؛ ودعم مجلس

الشورى لبعض المشاريع الاستراتيجية بالمنطقة في دراساته والعمل على تذليل الصعوبات المعيقة لتبنيها وتنفيذها؛ ودعوة ممثلين من مجالس المناطق لحضور اجتماعات اللجان المتخصصة لمجلس الشورى لمناقشة احتياجات المناطق من برامج التنمية.

وفي معرض ردهم على مداخلات أعضاء مجلس المنطقة واستفساراتهم أكد أعضاء مجلس الشورى أن ما يقوم به المجلس من خلال لجانه المتخصصة الثلاث عشرة هو مساعدة مناطق المملكة لتطوير الخدمات التي تقدمها الجهات الحكومية المختلفة في مختلف مناطق المملكة؛ وكذلك التعرف على مدى كفاية الجوانب التشريعية من أنظمة ولوائح فيما يتعلق بالخدمات العامة التي تقدم للمواطنين، والاطلاع على مرئيات مجالس المناطق حيال ما يمكن لمجلس الشورى التركيز عليه لمعالجة العقبات والصعوبات التي تعاني منها البرامج والمشروعات التنموية في جميع المجالات التعليمية والصحية والأمنية والخدمات العامة والنقل العام.

ويزور جامعة الملك خالد

وفي نطاق زيارته للمنطقة زار وفد مجلس الشورى جامعة الملك خالد في أبها والتقى وكيل الجامعة الدكتور مرعي بن حسين القحطاني وعدداً من مسؤولي الجامعة، وقدم وكيل الجامعة لأعضاء المجلس نبذة تعريفية عن الجامعة وعدد كلياتها وطلابها وطالباتها ؛ وأساتذتها وموظفيها؛ مشيراً إلى أن العمل جار على استكمال إنشاء المدينة الجامعية بمنطقة الفرعاء في مدينة أبها على مساحة إجمالية تقدر بثمانية ملايين متر مربع، تنفذ على ثلاث مراحل، وسيكون الانتقال اليها كلياً بعد خمس سنوات تقريباً بمشيئة الله.

بعد ذلك دار نقاش بين أعضاء وفد المجلس ومسؤولي الجامعة حول عدد من القضايا التعليمية بالجامعة؛ ومخرجاتها.

كما زار وفد الشورى أمانة منطقة عسير واجتمع مع أمين عام منطقة عسير المهندس إبراهيم بن محمد الخليل، ورئيس المجلس البلدي بأبها الدكتور محمد بن أحمد الغبيري بحضور أعضاء المجلس البلدي حيث تم مناقشة القضايا والهموم التي تؤرق أبناء المنطقة والمقيمين فيها؛ وفي مقدمتها حاجة المنطقة إلى شبكة طرق سريعة ذات جودة عالية تربط عسير بالمناطق الرئيسية الأخرى، ودعم بعض الجوانب الإدارية والمالية للجهات الحكومية بالمنطقة لتجنب تعثر مشاريعها التنموية؛ إلى جانب دعم الجانب الصحي بالمنطقة بزيادة عدد المستشفيات والمراكز الصحية؛ بما يفي حاجة السكان في منطقة عسير.

بعد ذلك زار وفد المجلس منتزه السودة واستمعوا إلى شرح من مدير فرع وزارة الزراعة بأبها المهندس فهد بن محمد المطيريش عن منطقة السودة ذات المناظر الطبيعية الخلابة التي يبلغ ارتفاع جبالها عن مستوى سطح البحر ٣٠٠٠ متر مربع، ومناخها المتميز بالبرودة؛ مشيراً إلى أن هناك مبادرة سياحية من سمو أمير المنطقة وسمو رئيس الهيئة العامة للسياحة عنوانها : (عسير وجهة سياحية رئيسة على مدار العام) ونشأت فكرتها في شهر ديسمبر ٢٠١٣م، وتستهدف معالجة مشكلة الموسمية المحدودة للسياحة في عسير لتمتد فعالياتها طوال العام بغية تشجيع المستثمرين للاستثمار في المرافق السياحية بالمنطقة لجذب السياح إلى منطقة عسير والاستمتاع بأجوائها الخلابة طوال العام.

وفد المجلس يزور أمانة منطقة عسير

د. الحميد يستقبل السفير الصيني

استقبل عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الصينية بالمجلس معالي الأستاذ سليمان بن سعد الحميد في مكتبه بمقر المجلس في الرياض سفير جمهورية الصين الشعبية لدى المملكة / لي تشنغ ون.

وجرى خلال اللقاء مناقشة عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة والصين واستعراض علاقات التعاون بين البلدين الصديقين في شتى المجالات.

كما جرى بحث سبل تعزيز التعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الصيني وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في فتح أفاق أوسع للتعاون في مختلف المجالات لتحقيق المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما.

لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة
تزور مدينة سدير للصناعة والأعمال

في إطار وقوف مجلس الشورى على طبيعة المهام التي تقوم بها أجهزة الدولة ومؤسساتها للإطلاع على آدائها ، والتعرف على منجزاتها والمعوقات التي تواجهها ، حتى يتمكن المجلس من الوصول إلى قرارات رشيدة عند دراسته ومناقشته للتقارير السنوية لأداء هذه الجهات. قام عدد من أعضاء مجلس الشورى أعضاء لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة برئاسة رئيس اللجنة الأستاذ محمد بن داخل المطيري بزيارة لمقر الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية «مدن» في مدينة الرياض ، وكان في استقبالهم مدير عام الهيئة» المهندس / صالح بن إبراهيم الرشيد وكبار موظفيها .

وخلال الزيارة تجول أعضاء اللجنة في مقر الهيئة بمدينة الرياض واستمعوا إلى شرح عن أعمال الهيئة والخدمات التي تقدمها، بعد ذلك توجه وفد اللجنة إلى مدينة سدير للصناعة والأعمال واطلعوا على المصانع الجاهزة ومحطة المياه وسكة الحديد والطريق الرابط، ثم اجتمع الوفد بمدير عام الهيئة والموظفين في مقر المدينة تم خلاله مناقشة العديد من الموضوعات والصعوبات التي تواجهها الهيئة في أداء مهامها.

تجدر الإشارة إلى أن لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في مجلس الشورى تدرس حاليا التقرير السنوي للهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية «مدن» للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ

وفود طلابية تزور المجلس

زار مجلس الشورى خلال شهر جمادى الآخر ١٤٣٥هـ وفود طلابية من مختلف المراحل التعليمية، فقد زار المجلس وفد من طلاب مدارس المجد الأهلية؛ ومدارس دار السلام الأهلية؛ ومدارس الأفق الأهلية؛ ومدرسة ابن خلدون الثانوية بمدينة الرياض؛ ومدرسة الأرقم بالمدينة المنورة.

وتجول الطلاب في ردهات المجلس، وقاعاته المختلفة، وزاروا المكتبة، كما تجولوا في المعرض التاريخي الذي يتضمن وثائق مجلس الشورى منذ تأسيسه، وشاهدوا فيلماً تعريفياً عن مجلس الشورى.

وحضر الطلاب جانباً من جلسات مجلس الشورى، واطلعوا على شفافية الحوار تحت القبة والرأي والرأي الآخر، والصراحة والشفافية في الطرح من قبل الأعضاء خلال مناقشات الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس.

د. السلطان يشارك في مؤتمر استخدامات تقنية الفضاء في إدارة المياه

شارك عضو مجلس الشورى الدكتور سلطان بن حسن السلطان في المؤتمر الدولي الثالث لاستخدامات تقنية الفضاء في إدارة المياه الذي عقد في المملكة المغربية خلال المدة من ١-٤/٦/١٤٣٥هـ؛ ونظمه مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي بالتعاون مع جائزة الأمير سلطان بن عبدالعزيز العالمية للمياه.

وشارك الدكتور السلطان ببحث علمي تحت عنوان (استخدام تقنية الفضاء في إدارة المياه بالمملكة العربية السعودية).

د. ثريا العريض تشارك في مؤتمر الأمن الوطني والإقليمي لدول مجلس التعاون

شاركت عضو مجلس الشورى الدكتورة ثريا بنت إبراهيم العريض في فعاليات المؤتمر الثاني للأمن الوطني والأمن الإقليمي لدول مجلس التعاون " رؤية من الداخل " الذي عقد في مملكة البحرين الشقيقة في الفترة من ٢٣-٢٤/٦/١٤٣٥هـ؛ وذلك بدعوة من رئيس مجلس الأمناء لمركز البحرين للدراسات الإستراتيجية والدولية والطاقة (دراسات) الدكتور محمد عبدالغفار مستشار ملك مملكة البحرين للشؤون السياسية الذي أشاد في خطاب شكر للدكتورة ثريا العريض بمشاركتها الفاعلة في المؤتمر؛ ودعمها ومساندتها لمركز دراسات.

والجدير بالذكر أن هذا المؤتمر يسلط الضوء على أبرز قضايا الأمن الوطني والإقليمي لدول الخليج العربي وتحديات الحاضر واستراتيجيات المستقبل لمواجهة تلك التحديات وشارك فيه نخبة من متخصصي الشؤون الأمنية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

د. لطيفه الشعلان تشارك في ملتقى المرأة والبرلمان.. الحاضر والمستقبل

شاركت عضو مجلس الشورى الدكتورة لطيفة بنت عثمان الشعلان في فعاليات الملتقى السنوي الرابع الذي نظمه مركز دراسات وأبحاث المرأة بكلية العلوم الاجتماعية في جامعة الكويت تحت عنوان (المرأة والبرلمان.. الحاضر والمستقبل) خلال الفترة من ٨-٩/٦/١٤٣٥هـ.

د. آل فهاد يشارك في ملتقى علمي للأمراض الجلدية

شارك عضو مجلس الشورى الدكتور حمد بن عايض آل فهاد في الملتقى العلمي الخامس لاستخدامات الليزر الطبية والجديد في علاج الأمراض الجلدية الذي عقد بدولة الكويت خلال المدة ٢٨-٣٠/٦/١٤٣٥هـ

المجالس الإرشادية بمدارس التربية النموذجية
مجالس شورية مصغرة

تقرير - منصور العساف

المجالس الطلابية على اختلاف مسمياتها في التعليم العام أو التعليم الجامعي؛ تهدف إلى تدريب الطلاب على الشفافية والنقد البناء وإبداء الرأي والإلتزام بأدب الحوار؛ وتطوير المهارات القيادية ومهارات التواصل لدى الطلاب؛ وتعزيز أفاق التواصل وتفعيل قنوات الاتصال بين الطلاب والمسؤولين في المدرسة أو الجامعة وإدارتها؛ وترسيخ الشعور لدى الطلاب بالمسؤولية تجاه الصالح العام وخدمة الوطن، وتقدير العمل التطوعي لدى الطلاب وتعزيز روح المبادرة لديهم والإسهام الفردي لديهم.

والمجالس الطلابية تجعل من الطالب شريكًا إستراتيجيًا في صناعة القرار داخل أروقة المؤسسات التعليمية؛ من خلال إشراكه في مناقشة القضايا التعليمية بمؤسسته التعليمية؛ والتشاور مع زملائه داخل المجلس أو النادي الطلابي؛ وتبادل الآراء بشأنها؛ وصولاً إلى معالجتها بما يحقق المصلحة العامة للطلاب والمؤسسة التعليمية.

ومن هذا المنطلق حرصت إدارة مدارس التربية النموذجية بالنزهة في مدينة الرياض على غرس وتعزيز مبدأ الشورى في طلابها باعتباره مبدأً إسلامياً وإدارياً، وسعت لتكوين المجالس الاستشارية على مستوى جميع المراحل التعليمية للبنين والبنات.

يناقش الطلاب كل ما يتعلق بشؤونهم على طاولة المجلس الاستشاري

وفي بداية كل عام يتم الإعلان عن انتخاب أعضاء المجالس الاستشارية الطلابية عن طريق الترشيح من كل فصل، وتعقد المجالس اجتماعاتها أسبوعياً طوال العام الدراسي، ويشرف عليها لجنة إرشادية برئاسة مديري المراحل التعليمية وعضوية رواد النشاط والمرشدين الطلابيين وعدد من المعلمين الأكفاء.

ويناقش الطلاب من خلال هذا المجلس كل ما يتعلق بشؤونهم؛ وما يرونه مناسباً لتسيير أعمالهم وما يعود بالصالح العام عليهم وعلى النظام داخل المدرسة ومن ذلك:

يسعى الطلاب المرشحون للمجلس إلى تذليل الصعاب التى تواجه زملائهم في المدرسة

مناقشة وتحيد البرامج والأنشطة والفعاليات الصفية واللاصفية وتحديد فترات وحصص النشاط والفسح؛ وتبادل المقترحات البناءة حول توزيع وتحديد جداول الاختبارات الفصلية؛ وذلك بالتنسيق والمشورة مع زملائهم الطلاب في الفصول وصولاً إلى رأي جماعي يتحدد من خلال رأي الأكثرية، ناهيك عن إسهامهم مع رواد الفصول وإدارة المدرسة في تذليل الصعاب التي واجهها بعض الطلاب دراسياً واجتماعياً وذلك من خلال التنسيق والتواصل من قبل إدارة المدرسة مع أولياء أمور الطلاب، بل أن الطلاب المرشحين من قبل زملائهم لهذا المجلس الاستشاري سعوا في كثير من الفترات في احتواء وحل بعض مشكلات زملائهم؛ بل وأسهموا في إعادة عدد من الطلاب الذين ارتأت إدارة المدرسة عدم تجاوبهم وانصياعهم للنظام المدرسي وذلك من خلال جلسات المناصحة والمشاورة؛ حيث يتبنى المجلس الاستشاري دور الوسيط بين بعض الطلاب الخارجين عن النظام المدرسي وإدارة المدرسة وفعلاً استطاع المجلس إقناع إدارة المدرسة بإعادة هؤلاء الطلاب والتعهد بأن يعملوا جاهدين لتصحيح صورتهم لدى الإدارة ولدى أساتذتهم وزملائهم الطلاب، والعمل على تصحيح مسارهم الدراسي؛ وأصبح هؤلاء الطلاب من خيرة طلاب المدرسة سواء من حيث السلوك أو التحصيل الدراسي.

وتسعى المجالس الاستشارية الطلابية بمدارس التربية النموذجية إلى تحقيق التكامل بين إدارة المدرسة والطلاب في التواصل الفعال، وأن يكون المجلس شريك في اتخاذ القرارات والحلول في المجالات التي تهم الطلاب والطالبات.

ومن أهداف المجالس :

١. تنمية المهارات القيادية والإدارية لدى الطلاب.

٢. فتح المجال أمام الطلاب للمشاركة في إصدار القرارات الخاصة بسير العمل في المدرسة فيما يخص الطلاب .

٣. المساهمة في تحقيق الانضباط المدرسي بما يتحقق للمدرسة من إطلاعها على رغبات الطلاب وملاحظاتهم ومناقشتها معهم من خلال تقارير جلساتهم.

٤. فتح مجال للتنافس بين الطلاب للتفوق ومن ثم الحصول على عضوية المجلس الطلابي.

٥. تحقيق التواصل المباشر للإدارة المدرسة وبشفافية مع الطلاب والطالبات لتبادل الآراء والاستشارات.

آلية ترشيح طلاب المجلس :

يتم اعتماد طلاب المجلس الاستشاري عبر ترشيح زملائهم لهم، بحيث يختار كل فصل من يمثله في هذا المجلس وتتم عملية ترشيح الطالب العضو من قبل زملائه بكل شفافيه ووضوح.

يشرف رائد الفصل على عملية الترشيح هذه لاسيما إذا أستدعت الحاجة حيث يتنافس إثنان على المقعد وتبدأ المفاضلة بينهما، بعد أن يعاد التصويت إن دعت الحاجة، وعليه يتعهد هذا الطالب المرشح بأن ينقل كل ما يراه زملاؤه في الفصل جديراً بأن يطرح على طاولة المجلس الاستشاري.

كما يتعهد أن يستشرهم في كل ما يستجد من أعمال وقرارات وتوصيات المجلس الذى هم جزء لا يتجزء منه.

وسعت إدارات المدارس لتحفيز أعضاء وعضوات المجالس بعدد من المميزات منها :

إصدار بطاقة عضوية المجلس.

- منح امتيازات تشجيعية (درجات يحددها مدير المدرسة في ٣ مواد تدريسية، الخروج قبل بداية الفسحة بـ ٥ دقائق
- منح أعضاء المجالس شهادة تقدير من مدير المدرسة في الحفل الختامي عند انتهاء أعمال المجلس.
- المشاركة في الرحلات والزيارات المدرسية.
- ترشيح عضو المجلس في الدورات الطلابية داخل المدرسة أو خارجها.

وقد اتخذت المجالس الاستشارية عدداً من القرارات ومنها :

١- المساهمة في إعادة بعض الطلاب بعد صدور قرارات الفصل بحقهم، وقد لُمس تغيراً جذرياً في الطلاب المعادين.

٢- التخطيط والتنسيق للأيام المفتوحة والبرامج اللاصفية المقامة بالمراحل.

٣- تغيير أوقات الحصص العلمية في الجدول؛ ووضعها في منتصف اليوم الدراسي.

وتسعى إدارات المدارس لجعل هذه المجالس أساسية وتعميق أنشطتها، لما لمسه منسوبو المدارس من أثر بالغ على الطلاب والطالبات كونهم يشاركون في صنع القرارات المدرسية.

البرلمان العربي يوصي بإعادة النظر في التشريعات الخاصة بحقوق المرأة

أوصى البرلمان العربي بإعادة النظر في التشريعات الوطنية العربية فيما يخص الحقوق الاجتماعية والصحية للمرأة العربية بشكل يتماشى وروح العصر، مع عدم إغفال الواقع الديني والتراثي والاجتماعي لكل بلد.

ودعا في ختام فعاليات ورشة العمل الرابعة التي عقدت في القاهرة مؤخراً حول "الحقوق الاجتماعية والصحية للمرأة العربية"، منظمات المجتمع المدني وبالأخص النسائية للمشاركة بدور فاعل في صياغة التشريعات التي تخص حقوق المرأة ومتابعة تنفيذها، وتمكين المرأة تعليميًا وصحيًا واجتماعيًا واقتصاديًا ليصبح ممارسة عملية وهدف دائم للحكومات، بوصفها مدخلاً أساسيًا للتنمية البشرية وصولاً إلى التنمية الشاملة.

وأكد البرلمان العربي أهمية التعاون في بناء قاعدة بيانات شاملة عن الأوضاع الاجتماعية للمرأة العربية، يتم بناؤها وفق أسس علمية معتمدة ومتفق عليها لضمان دقة وسلامة البيانات، لتكون أساسًا لرسم خريطة دقيقة للوضع الاجتماعي للمرأة في كل دولة عربية، ووضع السياسات والبرامج المناسبة للنهوض بها.

وشدد على ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني للحد من الظواهر الاجتماعية التي ما زالت تعاني منها بعض الدول العربية مثل زواج القاصرات والزواج من أجنبيات والطلاق والعنف الأسري والاتجار بالبشر، وضرورة القيام بحملات لتوعية المقبلين على الزواج بأهمية هذا الرابط الاجتماعي وما يرتبط به من واجبات ومسؤوليات، حتى لا يؤخذ بروح النزوات التي تؤدي إلى الفشل والطلاق، مع تعميم إنشاء مكاتب للصلح بين الزوجين في المنازعات الزوجية أمام المحاكم.

دعم برلماني للجيش اليمني في حربه على الإرهاب

أكد مجلس النواب اليمني دعمه لقوات الجيش اليمني واللجان الشعبية في حربها ضد عناصر التطرف والإرهاب في محافظتي أبين وشبوة.

وأشاد المجلس في بيان صحفي صدر عنه اليوم بالأدوار البطولية والتضحيات التي تقدمها القوات المسلحة واللجان الشعبية ضد عناصر القاعدة داعياً الجميع للالتفاف حول قوات الجيش ومساندتها حتى تطهير البلاد من كافة عناصر التطرف والإرهاب.

وجدد مجلس النواب اليمني في بيانه مواقفه المبدئية والثابتة ضد الإرهاب والعنف والتطرف بكافة أشكاله وأنواعه كجزءٍ من واجبه الدستوري والقانوني وشعوره بالمسئولية الوطنية والتاريخية تجاه اليمن.

الاستقالة أولاً لمن يرغب من القضاة الليبيين الترشح لانتخابات مجلس النواب

أعلن المجلس الأعلى للقضاء في ليبيا عدم السماح بترشُح أعضاء الهيئات القضائية لانتخابات مجلس النواب المقبلة خلال المرحلة الانتقالية التي لم يتحدد موعد إجرائها ؛ إلا أن محللين يقولون إنها قد تجرى في الصيف القادم أو مطلع الخريف المقبل..

وأهاب المجلس في بيان له بأعضاء الهيئات القضائية بعدم الترشُّح لانتخابات مجلس النواب إلّا بعد تقديم الاستقالة مسبقًا؛ تعزيزًا للثقة في النظام القضائي ونزاهته واستقلاليته.

وأكد المجلس أن إعلانه السابق جاء تطبيقًا لنصوص القانون بشأن النظام القضائي، الذي ينص على عدم قيام أعضاء الهيئات القضائية بأي عمل لا يتّفق مع استقلالية القضاء ، وعدم جواز الاشتغال بالأعمال السياسية على وجه الخصوص ، وتطبيقًا لمبدأ الفصل بين السلطات .

٦٣٠ مقعداً للبرلمان المصري لأول مرة في تاريخه

وصل عدد مقاعد نواب البرلمان، للمرة الأولى في الحياة النيابية المصرية إلى ٦٣٠ مقعداً، وذلك بعد إقرار اللجنة المكلفة بتعديل قانوني مباشرة الحقوق السياسية ومجلس النواب بأن يكون عدد المقاعد ٦٠٠ مقعد بالانتخاب و٣٠ مقعداً بالتعيين من قِبل رئيس الجمهورية.

المجلس الوطني الفلسطيني يطالب الأسرة الدولية بتحمل مسؤوليتها تجاه جرائم إسرائيل

أكد المجلس الوطني الفلسطيني أن الشعب الفلسطيني ماض في نضاله الوطني حتى تحقيق أهدافه وحقوقه الوطنية.

وأعرب المجلس - الذي يتخذ من عمان مقراً مؤقتاً له - في بيان صحفي بمناسبة الذكرى السادسة والستين لنكبة فلسطين - عن إيمانه بقدرة الشعب الفلسطيني على مواصلة الصمود والكفاح ضد الاحتلال الإسرائيلي ومشاريعه الهادفة إلى تكريس الاحتلال للأراضي الفلسطينية، داعياً إلى مواجهة الاحتلال وجرائمه بالمزيد من التحدي والتماسك والوحدة. وجدد المجلس مطالبة الأسرة الدولية بتحمل مسؤولياتها تجاه الشعب الفلسطيني، الذي يعاني شتى أصناف الإرهاب، داعياً إلى التحرك القوي والفاعل لمحاسبة المعتدي أمام المحاكم الدولية تحقيقاً للعدالة في قضية اللاجئين الفلسطينيين وفقاً للقرار ١٩٤.

خطة تشريعية لكبح جماح وكالة الأمن القومي الأمريكية في لتنصت على الأمريكيين

وافقت اللجنة القضائية ولجنة الاستخبارات بمجلس النواب الأمريكي على خطة تشريعية لكبح جماح وكالة الأمن القومي الأمريكية في جمع سجلات هواتف الأمريكيين، ممهدة بذلك الطريق إلى تصويت عليها في مجلس النواب بكامل هيئته.

ويمثل مشروع القانون المقترح خطوة كبرى في النقاش الدائر بشأن هذه المراقبة في مجلس النواب الذي لم يكن قادراً من قبل على الاتفاق على ما الذي يتعين عمله بشأن برامج وكالة الأمن القومي منذ الكشف عن تفاصيل برامجها للمراقبة والتنصت على الهواتف والإنترنت والاتصالات العام الماضي، ووافقت اللجنتان على هذا الإجراء لإنهاء الجزء الأكبر لبرنامج جمع

سجلات الهواتف. ويحظر مشروع القانون أيضاً عملية جمع البيانات الضخمة لكل السجلات الأخرى مثل بيانات بطاقات الائتمان التي كانت قد فسرتها الحكومة بأنه مسموح بها طبقا لهذا البرنامج الخاص.

لجنة نيابية ترفض مقترحاً للبنتاغون بخفض المزايا للعسكريين الأمريكيين

صوتت لجنة بمجلس الشيوخ الأمريكي ضد تخفيضات مقترحة من جانب وزارة الدفاع الأمريكية « البنتاجون » في بدلات السكن والدعم لمخازن التموين العسكرية وتغييرات في نظام الرعاية الصحية العسكرية.

واعترضت اللجنة الفرعية لأفراد القوات المسلحة بمجلس النواب في تصويت أجري بالصوت على مشروع القانون ، وهو الأمر الذي يعوق جهود البنتاجون في كبح جماح الزيادة في تكاليف المزايا العسكرية . ويؤكد البنتاجون من جانبه على أن تكاليف المزايا تتزايد بصورة سريعة لدرجة أنها ستجبر على المزيد من الخفض في مستويات القوات والجاهزية ، بينما يصر النواب على أن هذه المزايا تساعد في الجذب للانضمام إلى القوات المسلحة القائمة على التطوع بالكامل . وكان البنتاجون يسعى لخفض بمقدار ٦ ٪ في بدل السكن وخفض مليار دولار على مدار ثلاث سنوات في الدعم لسلع الاستهلاكية في مخازن التموين للأفراد العسكريين .

قرارات حول مهنة الصيدلة وبيع الأدوية والمستحضرات (٢)

قرار رقم (١٢٢) وتاريخ ١٣٥٦/٧/٢٨هـ

لوحظ في العام ١٣٥٩هـ كثرة طلب رخص بيع الأعشاب والأدوية غير السامة من قبل العطارين وأمثالهم كالبقالين والقماشين وبائعي الخردوات؛ لذا طلبت مديرية الصحة العامة من مجلس الشورى تعديل المادة (٢٤) من نظام بيع العقاقير والمستحضرات الطبية، حيث ترى أن أكثر الباعة لا يحسن القراءة والكتابة؛ ومحلاتهم لا تصلح لبيع هذه الأدوية؛ ولا توجد مناسبة بين مهنة هؤلاء وبين بيع الأدوية، وأصبح لا يمكن حصرهم ولا مراقبتهم، ومن جملة الأسباب أيضاً التي أدت إلى عدم انتشار الصيدليات القانونية في البلاد حتى الآن هو كثرة المحلات المصرح لها في بيع هذه الأدوية. وقد قرر المجلس بعد المداولة في قراره رقم (١٥٦) وتاريخ ١٣٥٩/٨/٨هـ ما يأتي:

عدم الموافقة على طلب تعديل المادة (٢٤) من نظام بيع العقاقير والمستحضرات الطبية، نظراً لأن الموضوع قد انتهى بصدور الإدارة السنية سابقة الذكر بعاليه؛ ولأن محاولة إدارة الصحة العامة حصر بيع الأدوية والمستحضرات الطبية في الصيدليات القانونية ينشأ عنه الاحتكار والتمسك بأسعارها إلى حد يثقل كاهل المرضى ولا سيما في هذه الظروف القاسية؛ علاوة على قلة الصيدليات المشار إليها وعدم توفر الأدوية الكافية فيها.

بما أن نظام إدارة الصحة العامة قد حتم على الباعة المذكورين أخذ رخصة من إدارة الصحة العامة فإنه بذلك يسهل على الإدارة المذكورة حصر الباعة ومراقبتهم المراقبة التامة.»

صدرت موافقة المقام السامي بموجب الأمر رقم (٣٦٣٥) في ١٣٦٢/٣/٦هـ بإعفاء الأدوية وما إليها من الرسوم الجمركية، وذلك إبان الحرب العالمية الثانية، وبمناسبة انتهاء الحرب وزوال ظروفها الاستثنائية طلبت مديرية الصحة العامة العودة إلى تطبيق النظام حرصاً على أن تكون الأدوية في أيدي ذوي خبرة بها بعد انتشار بيعها بيد أناس يجهلونها، ووضعت لذلك بعض التعليمات؛ وطلبت من المجلس الموافقة عليها ونشرها. وبعد دراسة الموضوع من قبل المجلس رأى أن يستمر الحال على ما هو عليه، وذلك بموجب القرار رقم (٢٠١) وتاريخ ١٣٦٥/٦/١٤هـ، للأسباب الآتية:

" أولاً: لأنه وإن وضعت الحرب أوزارها إلا أن موضوع التموين والاستيراد لا يزال مقيداً ولا تزال البلاد في حاجة إلى زيادة الأدوية فيها.

ثانياً: لأنه لم ينشأ أي ضرر من توفر الأدوية بين الجمهور من جراء الترتيبات التي عملت أثناء الحرب فلا داعي إلى التضييق على الناس في الوقت الحاضر.

الدكتور عبدالرحمن بن على الزهراني
مدير عام مركز أبحاث الشورى

ثالثاً: لأن الأدوية وإن بيعت بواسطة الدلالين فلا جدال في أن استعمالها لا يكون إلا بمشورة طبيب."

وفي أواخر العام ١٣٦٥هـ رفع مدير الصحة العامة خطاباً إلى مقام النيابة العامة، وأحيل إلى المجلس برقم (١٤٠٩٢) في ١٣٦٥/٩/١١هـ، يطلب فيه إعادة النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٠١) وتاريخ ١٣٦٥/٦/١٤هـ، وإعادة النظر أيضاً في نظام بيع الأدوية بالجملة والمفرق الذي يسمح فيه للعطارين ولأمثالهم ببيع الأدوية بالقطاعي لتعديل ما يقتضى تعديله في النظام المذكور، وبالقائمة رقم (٢) على ضوء التجارب التي مرت منذ صدوره في عام ١٣٥٧هـ. وبعد دراسة الموضوع من قبل لجنة الأنظمة والرجوع إلى نظام العقاقير والمستحضرات الطبية، وما صدر في هذا الصدد من قرارات والاستئناس بما لدى البلدان المجاورة؛ قررت اللجنة بالاتفاق مع مندوب إدارة الصحة العامة ما يأتي:

أن قرار مجلس الشورى رقم (٢٠١) في ١٣٦٥/٦/١٤هـ كما يظهر من فحواه إنما صدر في ظروف خاصة ابتغاءً لتسهيل طرق الاستيراد ووفرة المستحضرات والأدوية في زمن لم تنته فيه مؤثرات الحرب بعد.

أن النظام وخصوصاً المادة (٨) منه كفيلة بتأمين الغاية المنشودة التي رمى إليها إذا أحسن تطبيقه وسهرت المديرية على مراقبة تطبيقه كما تقتضيه الأصول الصحية.

عدم الموافقة على مما هو متبع في الوقت الحاضر من بيع الأدوية بالمزاد العلني في الأسواق على الوضع الحالي؛ ولا مانع من عرض المستحضرات والأدوية المرخص لهم والصيادلة القانونيين طبق النظام الخاص بذلك. شريطة أن يكون الترخيص لمن يزاول مهنة العرض على مقتضى من مديرية الصحة العامة؛ وأن يؤخذ عليه تعهد أصولي يرتاح إليه في حالة حدوث حادث قضائي أو إداري يستوجب العقاب والمجازاة."

وبعد العرض على المجلس والمداولة في جلسة عامة بحضور مندوب الصحة العامة، صدر قرار المجلس رقم (٣٥٧) في ١٣٦٥/١١/٥هـ، بالموافقة على قرار اللجنة آنف الذكر، وعارض القرار عضو المجلس الشيخ/ عبدالحميد الخطيب؛ الذي قدم مخالفته وأسبابها مكتوبة. غير أن المقام السامي أعاد القرار في ١٣٦٦/٢/١٣هـ، حيث لاحظ عليه أن منع جميع الأدوية إلا في الصيدليات معناه إتاحة الفرصة لارتفاع أثمانها وحصر بيعها في فئة خاصة من الناس، ويرى أن تنفرد الصيدليات باحتكار عمل تركيب الأدوية حسب (الروشته) التي يصفها الطبيب؛ مضافاً إليها المواد العلاجية الخالصة التركيب التي تحتوى على مواد سمية أو التي لا يمكن استعمالها بدون مشورة الطبيب، وأن تحدد هذه المواد من قبل مديرية الصحة العامة وتكلف بمصادرة بيعها في غير الصيدليات المصرح لها بالبيع. وقد أحال المجلس الموضوع إلى لجنة الأنظمة لدراسته بحضور المدير العام لإدارة الصحة العامة ومندوب وزارة المالية، ورفع التقرير إلى المجلس وبعد المداولة صدر القرار رقم (٨٤) وتاريخ ١٣٦٦/٣/٢٦هـ بالإجماع على ما يأتي:

" **أولاً:** إعداد الثلاث الجداول المرفقة المقتبسة مما هو مرعي التطبيق في الأقطار المصرية وهي: الجدول الأول رقم (١) وهذا خاص بالأدوية الموجودة من نوع المستحضرات المحظور بيعها إلا عند الصيادلة القانونيين بموجب المواد المخصوصة من نظام تعاطي الصيدلة ونظام الاتجار بالأدوية والعقاقير والمستحضرات الطبية.

الجدول الثاني – وهو خاص بالأدوية المباح بيعها دون وصفة طبية بعد توفر الشروط التي يسمح بموجبها بمزاولة بيعها بمقتضى المادة (٢٤) المعدلة والمواد المضافة المرفقة.

الجدول الثالث – وهذا خاص بالمواد البسيطة التي يجوز الترخيص ببيعها لغير العطارين بدون رخصة طبيعة بعد توفر الشروط المطلوبة.

ثانياً: إدخال تعديل على المادة (٢٤) من نظام العقاقير والمستحضرات الطبية الصادرة في عام ٥٧، وإضافة المواد الست المرفقة إليه حسبما هو مدون بالأوراق المرفوقة الموقع عليها من قبل المجلس.

ثالثاً: الاحتفاظ والتمسك بنص البند الثالث المتعلق بموضوع دلالي جميع الأدوية والواردة في قرار المجلس المرفوق رقم (٣٥٧) في ١٣٦٥/١١/٥هـ، وهذا نصه:

عدم الموافقة على ما هو متبع في الوقت الحاضر من بيع الأدوية بالمزاد العلني في الأسواق على الوضع الحاضر ولا مانع من عرض المستحضرات والأدوية والعقاقير الطبية المرخص بيعها نظاماً على تجار العقاقير والأدوية المرخص لهم والصيادلة القانونيين طبق النظام الخاص بذلك؛ شريطة أن يكون الترخيص لمن يزاول مهنة العرض على مقتضى أصوله من مديرية الصحة العامة وأن يؤخذ عليه تعهد أصولي يرتاح إليه في حالة حدوث حادث قضائي أو إداري يستوجب العقاب والمجازاة".

كما اطلع مجلس الشورى على المعاملة الواردة من المقام السامي المشتملة على مشروع قانون مزاولة مهنة الصيدلة الموصى به من جامعة الدول العربية، وقد أحال المجلس المشروع إلى مديرية الصحة العامة لدراسته وتحويره على ما يتفق ويتلاءم مع المصلحة والأوضاع المقررة هنا، ومدى إمكان تطبيق من هذه الأنظمة وتعديل بعض الألفاظ التي لا يوجد لها مدلول في التشكيلات الحكومية. وبعد دراسة ملاحظات مديرية الصحة العامة ومقابلتها بأصل المشروع المقترح من الجامعة العربية اتضح ما يأتي:

أن المديرية قد اعتنت بإفراغ المشروع في قالب يتلاءم مع حالة البلاد دونما خروج عن أساس المشروع أو تجاوز لأهدافه وعلى هذا الأساس قد اقترحت تعديل بعض المواد وتعديل بعض الألفاظ.

أثبتت المديرية على ملاحظاتها مادة يلغي بمقتضاها نظام تعاطي مهنة الصيدلة المصدق من المقام السامي ونظام المستحضرات والعقاقير وقد رأى المجلس إضافتها إلى مشروع القانون بالنص الآتي:

يحل هذا النظم محل نظام مهنة الصيدلة المصدق من المقام السامي رقم ١٨/١/٥٧ في ١٣٦٧/٧/٣٠هـ ونظام العقاقير والمستحضرات الطبية المصدق برقم ٢١/١٦ في ١٣٥٧/١/١هـ. وكل مادة مهما تتعارض مع هذا النظام فالعمدة على ما نص عليه هذا النظام.

وبمقتضى ما تقدم جرى استنساخ مشروع النظام المبحوث عنه على حقل واحد حسبما توضع ذلك بالأوراق المرفوقة الموقع عليها من قبل المجلس مراعياً في ذلك التعديلات التي وافق عليها وما ماثلها مما يتفق وروح البلاد وتشكيلاتها دونما خروج عن أساس المشروع أو تجاوز لأهدافه". وصدر بذلك قرار المجلس رقم (٢٥٨) في ١٣٦٧/١١/٣هـ.

وفي العام ١٣٦٩هـ ورد من المقام السامي المعاملة رقم (٦١٤) في ١٣٦٩/١/١٤هـ، المتضمنة اقتراح مديرية الصحة العامة تخفيض بعض أسعار الأدوية بما يجعلها في متناول الجميع وتحديد الربح بنسبة ٢٥٪، وفرض عقوبة المخالف بدفع خمسين ريالاً للمرة الأولى وتضاعف في المرة الثانية، وتسحب الرخصة لمدة مؤقته لا تقل عن شهر في المرة الثالثة، وإن عاد تسحب الرخصة نهائياً بموجب قرار من مديرية الصحة العامة يكون مقترناً بالتصديق السامي.

وبعد دراسة الموضوع من قبل اللجنة المالية، وعرض ذلك على المجلس للمداولة صدر قرار المجلس رقم (٢٥) في ١٣٦٩/٢/٢٧هـ بالآتي:

" الموافقة على تقرير اللجنة المالية الموضح بعاليه بإعفاء الأدوية الموضحة في البيان المرفق من الرسوم الجمركية على أن لا يزيد الربح عن ٢٥٪ ؛ غير أن المجلس لم يوافق على الاقتراح المذكور إلا أن يكون مدير الصحة العامة مسؤولاً فيما إذا لو بيعت الأدوية المشار إليها بأكثر من الربح المقرر؛ وأن السبب في هذا الإعفاء هو تخفيف الضغط عن صيدليات الحكومة التي يجب أن تمون بجميع الأدوية اللازمة التي ينبغي أن تصرف مجاناً؛ على أن تفرق مديرية الصحة العامة بين الأدوية الإسعافية وغيرها؛ بحيث تخفض نسبة الربح في ثمن الأدوية الإسعافية عما سواها. مع توجيه النظر السامي إلى ما جاء في ملاحظة مندوب وزارة المالية المشار إليها بعاليه. ولما ذكر حصل التوقيع."

الجوهر النفيس في سياسة الرئيس

د. عبد الله بن إبراهيم العسكر
عضو لجنة الشؤون الخارجية

استقطبت إدارة الدولة في التراث العربي الإسلامي مؤلفات من تخصصات عديدة، وكان أكثر تلك المؤلفات تأتي على شكل نصائح للملوك والسلاطين والأمراء، لكنها في الوقت نفسه هي بمثابة بحث معمّق في سياسة الدولة. وعمد بعض المؤلفين لبث آرائه في السياسة وشؤون الحكم إلى حيلة بأن جعل الحِوار على ألسنة الحيوانات والطير، وذلك لخشيتهم من ملاحقتهم بسبب آرائهم التي قد لا تتفق مع الوضع القائم آنذاك.

ومن أشهر تلك المؤلفات كتاب: كليلة ودمنة وكتاب: الأسد والغواص. كما أن بعض المؤلفات يضعها مؤلفوها على شكل حوار أو وصية ملك لولي عهده.

وفي مؤلفات أخرى تأتي على شكل بحث موسع تحمل عناوين جاذبة ظاهرها النصح لكن موضوعها هو سياسة الحكم والإدارة، ومن أشهرها كتاب: الجوهر النفيس في سياسة الرئيس لمؤلفه: محمد بن منصور بن حبيش بن الحداد من أعلام القرن السادس الهجري.

وتأتي البداية عند مُعظم من تناول السياسة وإدارة الدولة لتعلي من شأن العدل، لدرجة يخيل للقارئ أن علماء المسلمين يرون العدل بداية السياسة ونهايتها. وهذا فيه نظر لا يخفى على القارئ، ذلك أن العدل تنازعه المصلحة. وإذا تعارض العدل مع مصلحة الدولة أو مصلحة الحكم قُدمت المصلحة على العدل على عكس ما يقول به ابن الحداد.

يقول ابن الحداد: " لما كان العدل ميزان الله في أرضه، وبه يُتوصلُ إلى أداء فرضه، بادرت إلى جمع لُمعة فيما ورد من محاسن العدل والسياسة لذوي النفاسة وأرباب الرياسة". وبهذا النص الافتتاحي يُلخص ابن الحداد فلسفة الحكم وما يجب أن يكون عليه ويجعل العدل آلة من آلات الله التي وُضعت لبناء الدولة واستمرارها وتماسكها.

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل ابن الحداد يرى العدل ولا غيره أساس لبناء الدول وتماسكها؟، أم أنه يصف الحالة السياسية المتردية في نهاية القرن السادس الهجري بعد وفاة صلاح الدين الأيوبي (ت ٥٨٩هـ) حيث شب نزاع بين أبناء صلاح الدين الأيوبي وأخوته، وقامت على إثر ذلك إمارات صغيرة متعددة في الشام والعراق والجزيرة، ودخلت في صراع مع بعضها، واختفي العدل تبعاً للوضع المتردي.

هذا سؤال يحتاج إلى توسع. وأذكر أن السيد لمبتون بحث في مدلولات هذا السؤال وعلاقته بمؤلفات السياسة والحكم في التراث العربي الإسلامي في كتابه المشهور: مرايا الأمراء. وهو كتاب جدير بالقراءة لمن يتعاطى السياسة تخصصًا أو عملاً:

A.K.S. Lambton. Islamic Mirrors For Princes. in Theory and Pratice in Medieval Persian Government. London 1980

أنتم أملي بعد الله

ساهم في مساعدة مرضى السرطان
بإرسال رسالة نصية فارغة إلى الرقم

5070

قيمة الرسالة الواحدة ١٠ ريالات

الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان
SAUDI CANCER SOCIETY

92009592

www.saudicancer.org

وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ

نزاهة Nazaha

nazaha.gov.sa

رقم السنترال الموحد 0112644444

رقم الفاكس الموحد 0112645555

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد
National Anti-Corruption Commission

سكوتك عما تراه من فساد إداري أو مالي،
يعد مشاركة فيه.. بلغ حتى لا تقع تحت دائرة المساءلة.

للاستعلام عن آلية تقديم البلاغات
19991

facebook facebook.com/nazaha.gov.sa

twitter twitter.com/nazaha_gov_sa